



Distr.
GENERAL

E/CN.4/1990/24
12 February 1990
ARABIC

Original : ENGLISH/SPANISH

الأمم المتحدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الانسان

الدورة السادسة والاربعون

البند ١٢ من جدول الاعمال

مسألة انتهاك حقوق الانسان وحرياته الاساسية في أي جزء
من العالم ، مع اشارة خاصة إلى البلدان والاقاليم
المستعمرة وغيرها من البلدان والاقاليم التابعة

تقرير عن حالة حقوق الانسان في جمهورية إيران الإسلامية
مقدم من الممثل الخاص للجنة حقوق الانسان السيد
رينالدو غاليندو بول عملاً بقرار اللجنة ٦٦/١٩٨٩

المحتويات

<u>المفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
١	٥ - ١	مقدمة
٢	١٦ - ٦	أولا - الاتصالات والرسائل المتبادلة مع حكومة جمهورية إيران الإسلامية
٨	٦٦ - ١٧	ثانيا - المعلومات التي تلقاها الممثل الخاص
٢٢	٧٨ - ٦٧	ثالثا - النظر في آراء الحكومة الإيرانية
٢٧	٢٢١ - ٧٩	رابعا - زيارة جمهورية إيران الإسلامية
٦٧	٢٥٢ - ٢٢٢	خامسا - استنتاجات وتوصيات

المرفقات

	<u>المرفق</u>
٧٢	الأول - أسماء وبيانات أشخاص يدعى بأنهم أعدموا في جمهورية إيران الإسلامية ، اضافة إلى القوائم التي وردت في التقارير السابقة للممثل الخاص ؛ قائمة وردت من مصادر غير حكومية
٩٦	الثاني - قائمة الأشخاص الذين ذكر أنهم أعدموا على ييد منظمة المجاهدين ونشرت أسماءهم في مقالات في صحيفة "مجاهد" وأرسلتها الحكومة الإيرانية
٩٨	الثالث - قرى دمرت في كردستان
١٠٠	الرابع - برنامج الاجتماعات الرسمية
١٠٢	الخامس - من مكتب رئيس الوزراء إلى جميع الوزارات والمنظمات والمؤسسات الحكومية ، والمؤسسات الثورية ، ومكاتب حكام جميع الأقاليم

مقدمة

١ - قررت لجنة حقوق الانسان ، بموجب قرارها ٦٦/١٩٨٩ المؤرخ في ٨ آذار/ مارس ١٩٨٩ ، تمديد ولاية ممثلها الخاص بشأن حالة حقوق الانسان والحريات الأساسية في جمهورية ايران الاسلامية ، كما وردت في قرارها ٥٤/١٩٨٤ ، لمدة سنة أخرى ، وطلبت الى الممثل الخاص تقديم تقرير مؤقت الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين وتقرير نهائي الى اللجنة في دورتها السادسة والأربعين . وقد وافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي على قرار اللجنة ، بموجب مقرره ١٤٨/١٩٨٩ المؤرخ في ٢٤ أيار/مايو ١٩٨٩ .

٢ - وعملا بالقرار المذكور أعلاه ، قدم الممثل الخاص تقريرا مؤقتا (A/44/620) الى الجمعية العامة ، وهو يقدم وفق هذا تقريره النهائي الى اللجنة .

٣ - وكما حدث في السنوات السابقة ، فقد ركز التقرير المؤقت على الرسائل الشفوية والخطية المتبادلة مع المسؤولين الحكوميين ، وعلى الشكاوى المتعلقة بأحداث أشرت بشكل أو بآخر على حالة حقوق الانسان في جمهورية ايران الاسلامية ، ثم يختتم التقرير المؤقت بملاحظات عامة . وقد ذكر في التقرير أن التقرير النهائي سينظر في وجهات النظر الواردة في الرسالتين المؤرختين في ٢٦ حزيران/يونيه و١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ (A/44/620 ، الفقرتان ٩ و١٣) والآراء الرسمية التي استرعى انتباه الممثل الخاص إليها . كما ذكر أنه مثلما حدث في السنوات السابقة ، جرى إعداد وكتابة التقرير المؤقت بوصفه الجزء الأول من التقرير النهائي ، وذلك راجع الى القصر النسبي للفترة الزمنية الفاصلة بين وضع التقريرين (A/44/620 ، الفقرة ٦) .

٤ - ويشير هذا التقرير النهائي الى المسائل المذكورة في التقرير المؤقت ، ويستوفي المعلومات المتعلقة بالأحداث التي أشرت بشكل أو بآخر على حالة حقوق الانسان في جمهورية ايران الاسلامية ، مستخدما المعلومات التي ظل الممثل الخاص يتلقاها خلال الفترة من تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩ الى كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، ويضيف فصلا جديدا بالكامل حول الزيارة التي قام بها الممثل الخاص الى جمهورية ايران الاسلامية في الفترة من ٢١ الى ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ تلبية لدعوة من الحكومة الايرانية .

٥ - ووفقا للنمط المتبع ، يقسم هذا التقرير النهائي الى الفصول التالية: مقدمة ؛ أولا - الاتصالات والرسائل المتبادلة مع حكومة جمهورية ايران الاسلامية ؛ ثانيا - المعلومات التي تلقاها الممثل الخاص ؛ ثالثا - النظر في الآراء الرسمية المتصلة بتنفيذ المعايير الدولية بشأن حقوق الانسان ؛ رابعا - زيارة جمهورية ايران

الاسلامية ؛ خامسا - الاستنتاجات والتوصيات . وكما في التقارير السابقة ، تفرق بالتقرير مرفقات مختلفة تتضمن معلومات عن الأحداث والشكاوى المشار اليها في متن التقرير . وقد كانت القوائم الواردة طويلة للغاية وتكررت فيها أحيانا نفس المعلومات نظرا لاختلاف المصادر . وكان من الضروري إعداد قوائم موحدة ، ولا سيما فيما يتعلق بالأشخاص الذين تم إعدامهم . ولم تدرج القوائم التي تضمنت فقط أسماء الأشخاص الذين تم إعدامهم أو أعداد حالات الاعدام دون ذكر أية تفاصيل أخرى . ولم يكن من الممكن إدراج القوائم التي تتضمن أسماء السجناء السياسيين ، إذ أن إدراجها كان سيضاعف عدد صفحات هذه الوثيقة . وقد كانت الرسائل والوثائق الواردة من الكثرة والضخامة بحيث لم يكن من الممكن سوى تقديم بيان موجز بمحتوياتها . وهي متوفرة جميعها في مركز حقوق الانسان ويمكن لمن يرغب من الأعضاء الرجوع اليها .

أولا - الاتصالات والرسائل المتبادلة مع حكومة
جمهورية ايران الاسلامية

ألف - الاتصالات الشخصية مع الممثلين الايرانيين

٦ - في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، أجرى الممثل الخاص محادثة مطولة في نيويورك مع السفير كمال خرازي الممثل الدائم لجمهورية ايران الاسلامية لدى الأمم المتحدة الذي كان يرافقه أعضاء من البعثة الدائمة . وفي هذه المحادثة والمحادثات التالية مع المسؤولين الايرانيين ، كان برفقة الممثل الخاص رئيس قسم الإجراءات الخاصة التابع لمركز حقوق الانسان .

٧ - وفي ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ، طلب الممثل الدائم الى الممثل الخاص أن يدرج في عرض تقريره المؤقت الى اللجنة الثالثة للجمعية العامة بيانات الحكومة المستنسخة أدناه ؛ وقد لبي الممثل الخاص هذا الطلب . وفيما يلي نص البيانات:
"١ - إن محاكمة وإدانة أي متهم بالاتجار بالمخدرات لا تنطويان على أية دوافع سياسية ؛

٢ - إن الادعاء بأن اعدام تجار المخدرات قد استخدم كذريعة للاعدامات السياسية هو ادعاء زائف تماما ، وجميع الأشخاص الذين تمت ادانتهم بسبب الاتجار بالمخدرات ليسوا سوى مجرمين عاديين ؛
٣ - إن العفو الذي منح في أوائل عام ١٩٨٩ لنحو ٢ ٥٠٠ سجين كان إجراء رأفة حقيقيا ، وقد عاد جميع الأشخاص الذين تم الافراج عنهم الى بيوتهم" .

٨ - وقد تطرقت نفس المحادثة الى عدم موافقة حكومة جمهورية ايران الاسلامية على بعض أجزاء التقرير المؤقت . كما كرّر الممثل الخاص توصياته لإجراء تحسينات في حالة حقوق الانسان في البلد وفقا للتقارير السابقة وللتقرير المؤقت لعام ١٩٨٩ . وأعرب الممثل الدائم لجمهورية ايران الاسلامية عن استعداد حكومته للعمل وفقا للفقرة ١٢٥ من التقرير المؤقت التي تشير الى التعاون الكامل مع الممثل الخاص ، بما في ذلك قيامه بزيارة الى البلد ، وإمكانية استئناف الحوار مع البلدان المشاركة في تقديم قرار الجمعية العامة حول هذا البند بغية التوصل الى قرار يتم اعتماده بتوافق الآراء .

٩ - وقد تناولت المحادثة التي جرت في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر وكذلك المحادثات الشاملة التي جرت في ٢١ و٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر نصوص المذكرات التي يمكن أن

يتبادلها الممثل الدائم والممثل الخاص من أجل تمهيد الطريق للتوصل الى قرار يمكن اعتماده بتوافق الآراء . وبعد النظر في عدة إمكانيات ومناقشة كل كلمة ، توصلنا الى النصوص المستنسخة في الفقرات من ١١ الى ١٣ من هذا التقرير .

١٠ - ومن أجل الاتفاق على تفاصيل زيارة البلد ، أرسل الممثل الخاص رسالتين الى السفير سيروس ناصري الممثل الدائم لجمهورية ايران الاسلامية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف . وفي ١٦ كانون الثاني/يناير ، تلقى الممثل الخاص من السفير ناصري رسالة شفوية تؤكد قبول حكومته بأن يكون تاريخ الزيارة من ٢١ الى ٢٨ كانون الثاني/يناير . وخلال تلك المحادثة ، بحث الممثل الدائم والممثل الخاص التفاصيل الاجرائية استنادا الى الاختصاصات المتعلقة بالزيارة التي كانت قد أرسلت الى الحكومة في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ (انظر الفقرتين ١١ و١٢) والقائمة الاولى بالمقابلات المطلوبة الواردة في رسالة الممثل الخاص المؤرخة في ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ . وقد ذكر السفير ناصري أن حكومته ستعاون بالكامل بحيث تتم الزيارة وتسفر عن نتائج ايجابية .

باء - الرسائل الخطية المتبادلة مع حكومة جمهورية ايران الاسلامية

١١ - في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، أرسل الممثل الخاص الرسالة التالية الى الممثل الدائم لجمهورية إيران الاسلامية:
"أود أن أشير إلى المحادثات التي أجريناها في ١٦ و٢١ و٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ .

واسمحوا لي أن أعرب عن تقديري للروح البناءة التي اتسم بها تبادل الآراء فيما بيننا . وقد أحطت علماً باهتمام بالغ بملاحظاتكم فيما يتعلق بتقرير المؤقت المقدم إلى الجمعية العامة وبمفصلة خاصة ما نقلتموه إليّ من معلومات بأن حكومتكم تنظر في توجيه دعوة إليّ لزيارة جمهورية إيران الاسلامية . وكما ذكرت تكراراً في مناسبات سابقة ، فإنني أشعر بأن مثل هذه الزيارة ستكون مفيدة جداً إذ أنها ستتيح لي الحصول على معلومات مباشرة عن حالة حقوق الانسان في بلدكم وتقديم تقرير إلى لجنة حقوق الانسان في دورتها السادسة والأربعين بطريقة أشمل .

وإذا كانت حكومتكم ستوجه إليّ بها مثل هذه الدعوة ، فإنه سيتعيّن أن تتم زيارتي في إطار الممارسة المعمول في الماضي خلال العديد من البعثات المماثلة للأمم المتحدة في ميدان حقوق الانسان . وفي هذا الخصوص ، أرفق طيه الاختصاصات النموذجية لمثل هذه البعثات حسبما أعدها مركز حقوق الانسان .

وسيزودكم مركز حقوق الانسان ببرنامج مؤقت قبل موعد الزيارة بوقت كاف من أجل تمكين سلطاتكم من وضع الترتيبات اللازمة وإنجازها حسبما يعتبر ملائماً" .

١٢ - وكانت الاختصاصات المتعلقة بالزيارة ، كما وصفت في مرفق الرسالة ، على النحو التالي:

"خلال بعثات تقصي الحقائق ، ينبغي إعطاء المقررين أو الممثلين الخاصين للجنة حقوق الانسان فضلاً عن موظفي الأمم المتحدة الذين يرافقونهم ، الضمانات والتسهيلات التالية من قبل الحكومة التي تدعوهم لزيارة بلدها:

(١) حرية التنقل في البلد كله ، بما في ذلك تسهيل الانتقال ولا سيما إلى المناطق التي تكون إمكانية دخولها مقيدة .

(٢) حرية إجراء التحقيقات ، ولا سيما فيما يتعلق بما يلي:

(أ) إمكانية الوصول إلى جميع السجون ، ومراكز الاحتجاز وأماكن الاستجواب ؛

(ب) إجراء اتصالات بالسلطات المركزية والمحلية لجميع فروع الحكومة ؛ (ج)

إجراء اتصالات بممثلي المنظمات غير الحكومية وغيرها من المؤسسات الخاصة

ووسائط الاعلام ؛ (د) إجراء اتصالات بالشهود وغيرهم من الأشخاص العاديين الذين

يعتبر الاتصال بهم ضرورياً للاطلاع بالولاية ؛ (هـ) إتاحة إمكانية الاطلاع

الكامل على جميع المستندات ذات الصلة بالولاية .

(٣) تقديم ضمانات من قبل الحكومة بأن جميع الأشخاص ، الرسميين

أو العاديين ، ممن يتصلون بالمقرر/الممثل الخاص فيما يتعلق بولايته لن

يتعرضوا بسبب هذا الاتصال لتهديدات أو مضايقة أو عقوبة أو ملاحقة قضائية .

(٤) وضع ترتيبات أمنية مناسبة ولكن دون تقييد حرية التنقل

وإجراء التحقيقات المشار إليها أعلاه .

(٥) يستعين المقرر/الممثل الخاص ، قبل الزيارة وخلالها

وبعدها ، بموظفي الأمم المتحدة المناسبين الذين يجب أن تقدم لهم نفس

الضمانات والتسهيلات المذكورة أعلاه" .

١٣ - وفيما يلي رد الممثل الدائم المؤرخ في اليوم نفسه:

"أتشرف بالتنويه باستلام رسالتكم وضميمتها المؤرخة في ٢٤ تشرين

الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، وأود أن أوجه لسعادتكم دعوة من حكومتي لزيارة

جمهورية إيران الاسلامية لتمكينكم من تقديم تقريركم إلى الدورة السادسة

والأربعين للجنة حقوق الانسان على أساس الحقائق لا المزاعم .

إن حكومتي ستتعاون معكم تعاونا كاملاً . كما أود إعلامكم بأن

السلطات القضائية لجمهورية إيران الاسلامية مستعدة كذلك لتزويدكم بالمعلومات

الأساسية عن الفقه الاسلامي والاجراءات القانونية لجمهورية إيران الاسلامية

لتمكينكم من التعرف على مجمل النظام .

وسيتم تحديد المواعيد والاجراءات الخاصة بزيارتكم إلى جمهورية إيران الإسلامية بالتشاور معكم ومع أعضاء الأمانة المعنيين".

١٤ - وفي ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، أرسل الممثل الخاص المذكرة التالية إلى الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف: "أتشرف بالاشارة إلى الدعوة التي وجهتها إليّ حكومتكم ، في الرسالة الواردة من ممثلها الدائم لدى الأمم المتحدة والمؤرخة في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، لكي أقوم بزيارة جمهورية إيران الإسلامية لتمكيني من تقديم تقرير إلى لجنة حقوق الانسان في دورتها السادسة والأربعين . وإنني إذ أعرب عن صادق تقديري للدعوة التي وجهتها إليّ حكومتكم ، أود أن أقترح أن تتم زيارتي في الفترة من ١٦ إلى ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، وسأكون مهتماً إذا ما تكرمتم بإعلامي بما إذا كانت هذه المواعيد المقترحة مناسبة لحكومتكم . وسأقوم لدى تأكيد هذه المواعيد بتزويدكم بقائمة موظفي الأمم المتحدة الذين سيرافقونني في زيارتي بالإضافة إلى قائمة بمواعيد المقابلات المطلوبة مع مسؤولين إيرانيين فضلاً عن الأماكن التي أود زيارتها خلال مدة إقامتي في جمهورية إيران الإسلامية" .

١٥ - وبالنظر إلى أن الممثل الدائم قد أبلغ الممثل الخاص بأن بعض المسؤولين الذين يود الممثل الخاص إجراء مقابلات معهم لن يكونوا موجودين في طهران خلال الايام المذكورة في الرسالة الواردة أعلاه ، فقد تم اقتراح مواعيد جديدة في رسالة أخرى مؤرخة في ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ وفيما يلي نصها:

"لدى وصولي إلى جنيف لإجراء مشاورات فيما يتعلق بولايتي في مركز حقوق الانسان ، علمت أن المواعيد من ١٦ إلى ٢٥ كانون الثاني/يناير التي كنت قد اقترحتها لزيارتي إلى جمهورية إيران الإسلامية لا تبدو مناسبة لحكومتكم . وفي هذا الخصوص ، أود أن أشدد على أنه من أجل تمكيني من تقديم التقرير في الوقت المناسب إلى الدورة السادسة والأربعين للجنة حقوق الانسان حسبما هو متوخى في الرسائل المتبادلة مع السفير خرازي ، فإنه يتعين أن تتم زيارتي في شهر كانون الثاني/يناير . ولذلك فإنني أقترح أن تبدأ الزيارة في موعد لا يتجاوز يوم السبت ، ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ لمدة ٨ أو ١٠ أيام عمل .

كما سأكون مهتماً لو تكرمتم بموافاة السلطات المختصة بالقائمة الأولية المرفقة بالمقابلات والزيارات ، وهي القائمة التي أعدتها بناء على طلبكم وطلب زملائكم في نيويورك . ولن أتوانى عن إبلاغكم باجتماعاتي أو زياراتي الإضافية التي قد أعتبرها ضرورية أو مفيدة في ضوء سلسلة المشاورات

التي أجريها حالياً . وسيكون موضع تقديره أن تكون مواعيد المقابلات مع أعضاء الحكومة والمسؤولين خلال الصباح بحيث يكون لدي وقت في فترات بعد الظهر لعقد اجتماعات مع أشخاص عاديين خارج البرنامج الرسمي وكذلك لآلية ترتيبات أو زيارات أخرى قد أطلبها أثناء الزيارة .

وأود أيضاً أن أذكر بأنه وفقاً للممارسة المعتادة ، سيعنى الممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في طهران بوضع الترتيبات الخاصة بزيارتي فيما يتعلق بحجز الغرف في الفنادق وتوفير تسهيلات النقل وتنظيم اجتماعاتي خارج البرنامج الرسمي . وبالطبع فإن الأمم المتحدة ستتحمل نفقات هذه الترتيبات .

وإنني أتطلع لتلقي تأكيد لمواعيد زيارتي في أقرب فرصة تسنح لكم وسأرسل لكم بدوري قائمة بموظفي الأمانة العامة للأمم المتحدة الذين سيرافقونني" .

١٦ - وفي ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، أرسل الممثل الخاص الرسالة التالية إلى السيد علي أكبر ولايتي وزير الخارجية :

"لدى انتهاء زيارتي إلى جمهورية إيران الإسلامية ، أود أن أعرب مرة أخرى عن صادق امتناني للدعوة التي وجهتها إليّ حكومتكم في إطار قرار لجنة حقوق الإنسان ٥٤/١٩٨٤ و٦٦/١٩٨٩ وللترتيبات التي تم اتخاذها خلال مدة إقامتي في بلدكم .

إن الاجتماعات التي تكرمت وزارتم بترتيبها لي مع العديد من الممثلين الموقرين للسلطات التنفيذية والقضائية والتشريعية لحكومتكم كانت مفيدة جداً وقد أتاحت لي الحصول على فهم متعمق قيم جداً للمبادئ الإسلامية التي يسترشد بها النظام القانوني لبلدكم . إن المعلومات التي استطعت أن أجمعها في الاجتماعات وكذلك في العديد من الاتصالات والمحادثات الأخرى التي أجريتها خلال زيارتي ستساعد مساعداً عظيماً في إعداد تقريرتي إلى اللجنة القادمة لحقوق الإنسان .

وقد أتيت لي خلال زيارتي فرحة الاعراب عن بالغ قلقي إزاء استمرار العدد الكبير من أحكام الإعدام الصادرة بصفة خاصة عن المحاكم الثورية الإسلامية ، وأود أن أناشد حكومتكم في أن تنظر البرأفة بأكبر عدد ممكن من الأشخاص المدانين ؛ وأن تتأكد في الحالات التي لا يمكن فيها تخفيف أحكام الإعدام من أن جميع الضمانات المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، ولا سيما في المادة ١٤ منه ، قد احترمت بالكامل في المحاكمات السابقة على صدور الأحكام .

واسمحوا لي أخيراً أن أطلب تدخلكم الكريم لدى السلطات المختصة في قضية المهندس أمير انتظام المحتجز حالياً في سجن إيفين والذي يعاني من حالة صحية خطيرة تتطلب بصورة ملحة علاجاً طبيعياً ملائماً" .

شانيا - المعلومات التي تلقاها الممثل الخاص

ألف - المعلومات الشفوية

١٧ - خلال الفترة من ٨ إلى ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، استمع الممثل الخاص إلى ما أدلى به شهود آخرون عن حالة حقوق الانسان في جمهورية إيران الإسلامية ؛ حيث أشار بعضهم إلى تطورات اختلفت عن تلك المسجلة في الأقوال التي استمع إليها في ١٠ و١٢ و١٣ و١٧ تموز/يوليه ١٩٨٩ والتي ورد وصفها بالتفصيل في التقرير المؤقت (A/44/620 ، الفقرات ١٧-١٧) .

١ - السجن البديل

١٨ - في ٩ كانون الثاني/يناير ، استمع الممثل الخاص إلى شهادات أدلى بها أشخاص طلبوا عدم الافصاح عن هويتهم لأسباب تتعلق بسلامتهم الشخصية . وصرحت الشاهدة الاولى بأنها سجت لمدة ثمانية أعوام في سجن إيغين واتهمت بالتواطؤ مع زوجها وأخيها اللذين كانا ينتميان لمنظمة "مجاهدي الشعب" . وقد أعدم زوجها وأخوها وصهرها في ١٩٨٢ . وبعد أن ظلت ثلاث سنوات في السجن ، جرت محاكمتها لمدة ثلاث دقائق تقريباً . وبما أنها كانت حاملاً وقت القاء القبض عليها ، فقد سمح لها بأن تلد ابنتها خارج السجن ، ولكنها أعيدت إليه بعد الولادة مع طفلتها . ونظراً إلى سردي حالتها الصحية ، وخاصة صحتها العقلية ، فقد أوفدت إلى منطقة جبلية حيث استطاعت أن تهرب منها . وقد حاولت مجموعتان عبور الحدود ، ولكن بما أن صحتها لم تكن قد تحسنت بعد ، فقد عهدت بابنتها إلى شخص في المجموعة الثانية . ونجح أعضاء مجموعتها في عبور الحدود ، بينما أسر أعضاء المجموعة الأخرى التي كانت ابنتها معهم . ومنذ هربها ، ظلت ابنتها في سجن إيغين وهي ما زالت هناك . وقد بلغت الآن الشامنة من العمر وهي في القسم ٧ بالزنزانة رقم ٢٠٤ .

١٩ - وصرح صحفي إيراني سابق بأنه سجن في سجن إيغين وفي سجن كزويل - هصار من عام ١٩٨٢ إلى عام ١٩٨٥ بتهمة التعاون مع الصحافة الغربية . وقد ألقى القبض على أخته وأعدمت في ١٩٨٢ بسبب علاقاتها بمنظمة "مجاهدي الشعب" ، ولكنه كان وما زال مستقلاً عنها . وبعد محاكمة استغرقت خمس دقائق ، حكم عليه بالسجن لمدة ثمانية أعوام . وبما أنه نجح في أن يهرب من البلد . فقد أخذ أبوه كرهينه ، وهو ما زال في القسم ٦ من سجن إيغين بدون محاكمة .

٢ - إعدام الأشخاص الذين يقضون مدد السجن

٢٠ - صرحت شاهدة بأن زوجها الذي كان طبيباً نفسانياً قد ألقى القبض عليه في عام ١٩٨١ وصدر عليه بعد ذلك بمدة قصيرة حكم بالسجن لعدة أعوام ، ولكنها نجحت هي في الخروج من البلد . وخلال الفترة التي قضاها في السجن ، تعين على الأقارب دفع مبلغ قدره ٢٠.٠٠٠ ريال في الشهر لتغطية نفقاته الشخصية . واستطاع الأقارب زيارته مرة واحدة في الشهر ليضع دقائق كل مرة . وفي شهر تموز/يوليه ١٩٨٨ ، أوقفت الزيارات ، وفي نهاية هذا العام ، علم الأقارب بأنه أعدم .

٢١ - وصرحت شاهدة أخرى بأنه ألقى القبض على زوجها في عام ١٩٨٣ ، وبالرغم من أنه لم يمكن اثبات مشاركته في الأنشطة المخلة بأمن الدولة ، فقد حكم عليه بالسجن لمدة ١٥ عاماً بسبب آرائه السياسية اليسارية . وحكم عليه بالاعدام بعد ذلك . وعندما سيق إلى المشنقة هو وغيره من السجناء ، دعاه أحد الحراس إلى تلاوة دعاء ، ورد عليه بأنه لا علم له بشيء من ذلك . فقرر الحراس أنه لا يستحق الرصاصات التي ستستخدم لقتله ، وأعادوه إلى السجن لتعذيبه الذي كانت نتيجته نقله إلى المستشفى الذي استطاع أن يهرب منه . وأفاد هذا الشاهد بأن الأوضاع المعيشية قد تحسنت في سجن إيغين خلال الأسابيع القليلة الماضية . فلم تعد الزنزانة تضم أكثر من أربعة سجناء ، وهناك مطبخ صغير يستخدمه السجناء لطهي الطعام وافتتح حانوت في السجن .

٢٢ - وأفادت شاهدة أخرى بوجود حالات مماثلة لتلك المشار إليها أعلاه . فقد ألقى القبض على زوجها وحكم عليه بالسجن وبعد مرور عدة سنوات ، في عام ١٩٨٨ ، أخطر صهرها البالغ من العمر ١٢ سنة ، بمكالمة تليفونية من شخص عرف نفسه بأنه مسؤول من سجن إيغين . بأن السجن قد أعدم .

٣ - محاكمات محاكم الثورة الإسلامية

٢٣ - وصف الشاهد محمد رضا تجربته أمام محكمة شورية ، وفي السجن أثناء استجوابه وشم أثناء قضائه عقوبة السجن مدى الحياة . وقال إن خمسة عشر عضواً من أعضاء أسرته قد أعدموا ، ولكنه استطاع أن يهرب لدى نقله من سجن إيغين إلى مركز اعتقال آخر . وقال إن المحاكم الثورية مقسمة إلى ١٣ قسماً لكل منه مدعيه الخاص . وتتخصص الأقسام في النظر في تهم وجرائم محددة . فبعضها مخصص للمجاهدين ، والبعض الآخر للشيعيين واليساريين عموماً ، وأخرى للجرائم الدينية ، التي تشمل الخروج عن الإسلام . وأفاد الشاهد بأن القسمين ٦ و٧ يبعثان على الذعر بوجه خاص لأنهما يصدران بلا استثناء أحكام اعدام . وصرح الشاهد كذلك بأن العقاقير تستخدم أثناء الاستجوابات ، وبأنه كان على علم بذلك لأن أحد أقاربه قد استجوب تحت تأثير أحد الغازات .

٤ - الحكم بالاعدام على مجموعة من النساء

٢٤ - تلقى الممثل الخاص معلومات تفيد بأن حكم الاعدام قد صدر ضد ١٣ سجيناً يحتمل تنفيذ الاعدام فيهن خلال الايام أو الاسبوع القادمة . وتشكلت لجنة للدفاع عنهن يمثلها ثلاثة أشخاص صرحوا بأنه يمكن لاية سجينه يحتمل الافراج عنها أن تلجأ إلى برلين وذلك وفقاً لرسالة موقع عليها من عمدة هذه المدينة . وأفادت تقارير بأن وزارة داخلية جمهورية ألمانيا الاتحادية قد أعلنت كذلك أنها على استعداد لمنحهن اللجوء . وترد فيما يلي ، بموافقة أسرهن ، أسماء شماني من المحكوم عليهم بالاعدام: زهرة جهيني ، وثرىا كياني ، والدكتورة ميترا أملي ، وفاطمة حسن زاده - طوس مغادهم ، وفاطمة إزادي ، وناهد بورودياهي ، وغوتي ازرانغ وملكة محمد .

٥ - طلب معلومات بشأن شخص مفقود

٢٥ - مثل السيد كلود ايبيير ، وهو مواطن فرنسي ، أمام الممثل الخاص ، في ٨ كانون الثاني/يناير ، لوصف بحالة ابنته آني ، وهي ممرضة فرنسية ، والتماس المساعدة من أجل الحصول على معلومات تفيد بمكان وجودها . وقال إن زوجها ، وهو مواطن إيراني ، قد انضم إلى القوات التي غزت جمهورية إيران الإسلامية في شهر تموز/يوليه ١٩٨٨ . والمعلومات التي استطاع السيد ايبيير الحصول عليها تفيد بأن ابنته قد انضمت كمتطوعة إلى مجموعة من الممرضين المدنيين الإيرانيين ورافقت الحملة التي شنّها المتمردون في شهر تموز/يوليه ١٩٨٨ . وقد شلت حركة سيارة الاسعاف التي كانت تقبل ابنته بفعل نيران المدفعية في منطقة اسلام آباد - غرب - كرمشاه . وذكرت صحيفة إيرانية بأن ممرضة فرنسية قد أصيبت بجروح وألقي القبض عليها . والتمس السيد ايبيير مساعدة الصليب الأحمر والحكومة الفرنسية ، ولكنه لم يستطع الحصول على معلومات أكيدة عما حدث لابنته . واتصل كذلك بالسفارة الإيرانية في باريس حيث قيل له إن ابنته يحتمل أن تكون قد قتلت في غارة جوية . وهو يود معرفة ما إذا كانت ابنته على قيد الحياة أو ما إذا كانت قد فارقتها ، وفي هذه الحالة ، معرفة مكان دفنها .

٦ - شهادات بشأن الارهاب

٢٦ - مثل السيد سيدي هناتي جمعية حماية ضحايا الارهاب التي وصفت بأنها منظمة غير حكومية مقرها جمهورية إيران الإسلامية ، وقال إن ثلاثة من الأشخاص المرافقين له أعضاء في هذه المنظمة ولكنهم جميعاً مواطنون عاديون بدون مسؤوليات رسمية أو مناصب حكومية ، وإنهم سافروا على حسابهم الخاص ، وبمساعدة من المنظمة .

٢٧ - وصرح السيد هناتي بأن ثلاثة من الأشخاص المرافقين لو كانوا فيما مضى أعضاء في منظمة "المجاهدين" وانهم يعرفون من شم وسائل عمل وخطط هذه المنظمة التي قال إنها تتسم بطابع ارهابي . وقد فكر الأعضاء السابقون في منظمة المجاهدين في أمرهم

ثم تابوا وصفح عنهم وأعيد ادماجهم سلماً في المجتمع الايراني . وأتاح السيد هناتي كذلك عدة رسائل واردة من ضحايا الارهاب ممن عجزوا عن السفر إلى جنيف .

٢٨ - وطلب الشهود السبعة الواردة أقوالهم بايجاز أدناه عدم الافصاح عن أسماءهم . وصرح الشاهد الأول بأنه انضم إلى منظمة "المجاهدين" عام ١٣٥٧ (١٩٧٩) ، وظل منتمياً لها حتى عام ١٣٦١ (١٩٨٣) . وقد جذبته إليها برنامجها ومنشوراتها ، ولكنه بدأ يبدرك بعد عام ونصف العام إن الحالة الفعلية السائدة فيها ليست مطابقة للبرنامج والمنشورات التي أقنعتته وأشارت حماسه . فأخذ ضميره يؤنبه لأنه ارتكب أفعالاً ذميمة . فأشار إلى العملية التي قادها ضد سائق قاطرة من حزب الله ، والتي قام فيها أيضا من كانوا تحت قيادته بقتل زوجة الضحية الرئيسية وابنه . وكانت التعليمات التي تلقاها تقضي بأن يطلب بطاقة هوية أي شخص يشبهه في انتمائه إلى حزب الله واعدامه في الحال إذا ما وجدت لديه بطاقة حزب الله أو حتى إذا لم تكن لديه أية بطاقة على الاطلاق .

٢٩ - وصرح الشاهد الثاني أيضاً بأنه انضم لمنظمة المجاهدين ولكنه غير طريقيّة تفكيره وهو يعمل الآن لمساعدة ضحايا الارهاب . وقال إنه كان مسؤولاً عن امتداد المجموعات المسلحة بالأسلحة والذخائر ، ورفقي إلى منصب هام في المنظمة . وكانت إحدى مسؤولياته تتمثل في اعطاء توجيهات للشباب المنضمين لهذه المجموعات . وكانت تعطى لهم أقراص السيانييد لابتلاعها ، حال القبض عليهم لتفادي التعذيب وكذلك حفظاً للأسرار التي لديهم . ولحفظ الأسرار ، كان هناك رجل في دار مأمونة من المفترض أن يتولى قتل رفقائه في حالة وصول الشرطة . وقد ألقى القبض على هذا الشاهد في نهاية الأمر ، وحوكم وصدر ضده حكم بالسجن . وحين أطلق سراحه ، دعي للانضمام إلى جمعية حماية ضحايا الارهاب التي ينتمي إليها حالياً حيث يعتبر عملها وسيلة رئيسية تقي الشباب من اتباع طريق الضلال .

٣٠ - وقال الشاهد الثالث إنه قضى سبع سنوات في السجن كسجين سياسي ، وانه انضم إلى منظمة المجاهدين عندما كان طالباً ، قبل قيام الثورة . وبالرغم من أنه كان يحبذ النضال السياسي ، فقد وصل تدريجياً إلى تأييد الكفاح المسلح . فكرس نفسه تماماً لمنظمة المجاهدين وترقى في مراتبها ، ونفذ وأعطى أوامر دونما فرصة للتفكير في ما كان يفعله . وبما أنه أدلى باعتراف كامل وقت القبض عليه ، فلم يصدر ضده حكم لمدة طويلة . واطلق سراحه بعد ثلاثة أعوام وظل يعمل مع نفس المنظمة ، وكانت له اتصالات في فرنسا والعراق والمانيا . وألقى القبض عليه مرة ثانية واعترف مرة أخرى . وأبلغ بخطة للهرب بغية الحفاظ على المعلومات التي لديه ، ولكنها كانت فخاً لأنه كان سيلقى حتفه بمجرد خروجه من السجن . وحين أدرك ذلك ، قرر الانفصال نهائياً عن منظمة المجاهدين .

٣١ - والشاهد الرابع لم يكن عضواً في أية منظمة . بل وصف نفسه بأنه رجل متدين جداً هجم عليه ارهابيون في الشارع . وأخرج قطعة ورق ملطخة بدمائه . وحسب أقواله ، فإن عدداً من "المجاهدين" قد حاولوا الاستيلاء على دراجته البخارية ولكنه تشاجر معهم . ولما كان الوقود قد أوشك على النفاذ منها ، فقد توقف المهاجمون غير بعيد . وانتهاز هذه الفرصة للجري ومحاولة استرداد دراجته . وفي هذه اللحظة ، حاول المهاجمون سرقة دراجة بخارية أخرى ، فسألهم عن سبب تصرفهم بهذه الطريقة ، ونشب شجار بينهم وأطلقوا رصاصة عليه أصابته في ساقه ، وعاونه بعض الأفراد وأوقفوا مهاجميه . وابتلع أحدهم قرص سيانيد وسلم نسخة من اعتراف المهاجم الذي قبض عليه .

٣٢ - والأشخاص الثلاثة الآخرون شابات فقدن أزواجهن أو أقاربهن نتيجة للعنف . وقد قبلن دعوة جمعية حماية ضحايا الارهاب لتقديم الأدلة على معاناة المواطنين العاديين . وقالت الأولى إن منظمة "مجاهدي خلق" قد قتلت أباهما وأخاهما . وكان أبوهما رجلاً جادا في عمله وأخوها طالباً في مدرسة ثانوية . وكان أخوها يعمل في متجره حين دخل عليه "المجاهدون" لقتله ، وحاول أخوها مساعدته ، ولكنه قتل هو الآخر . ولم يكن أبوها ولا أخوها من المتطرفين السياسيين ، بل كانا مجرد مؤيدين للحكومة الاسلامية .

٣٣ - والشاهدة الثانية أرملة قتل زوجها لدى خروجه من المنزل . ولم يكن يشغل أي منصب رسمي ، بل كان يقوم بأنشطة اجتماعية ؛ ولذلك شكت منظمة "المجاهدين" في أنه يعمل لصالح الحكومة الاسلامية ، وقررت التخلص منه . وقالت إن هذه المنظمة قد أعلنت مسؤوليتها عن قتل ٢٦ فرداً في ضاحتها . وقالت الشاهدة الأخيرة في المجموعة ، وهي الأخرى أرملة ، إن زوجها وابنها قد قتلوا في بقاتلتهما لمجرد انهما كانا مسلمين تقيين واعتبرا من مؤيدي الحكومة الاسلامية .

باء - المعلومات الخطية

١ - المعلومات الواردة من مصادر فردية

٣٤ - خلال الفترة المنقضية بين الاعلان عن الدعوة وذهاب الممثل الخاص إلى جمهورية إيران الإسلامية ، وجه زهاء ٥٠٠ من المهاجرين الإيرانيين أو أقارب الإيرانيين المقيمين في الخارج رسائل إلى الممثل الخاص . ولما كانت ٨٠٠ رسالة تقريبا من هذه الرسائل محررة بالفارسية ، فلم يتسن ترجمتها لضيق الوقت . أما الرسائل المتبقية ، وعددها ٧٠٠ رسالة ، فكانت محررة بالالمانية والفرنسية والانكليزية ، ويمكن تقسيم الادعاءات الواردة فيها إلى الفئات التالية:

١ ٥٢٩	حالات الاعدام المزعومة
١ ٤٥٠	حالات التعذيب المزعومة
٨١٥	حالات الاختفاء المزعومة
١٠٢	حالات مشغوعة بمعلومات عن السجناء وأوضاع السجون

٣٥ - وتضمن العديد من هذه الرسائل بيانات مفصلة عن سجن وتعذيب و/أو اعدام أقارب وأصدقاء . واسترعى كذلك انتباه الممثل الخاص إلى أقوال أدلى بها مهاجرون إيرانيون لوسائل الاعلام في بلدان مختلفة . وعلى سبيل المثال ، ترد أدناه بايجاز محتويات بعض رسائل تشير إلى وقائع وحالات أقرب عهدا .

١١) أكبر مسافري ، عامل ميكانيكي في القوات الجوية الايرانية ، صرح في اسطنبول بتركيا ، في آب/أغسطس ١٩٨٩ ، بأن بعض الناس ممن كانوا في حيرة من أمر صدور رائحة عفن من قطعة أرض بالقرب من اسلام آباد في آب/أغسطس ١٩٨٨ ، وقاموا بحفرها واخراج بقايا جثث ٢٥ شخصا متحللة من الواضح أن أصحابها قد أعدموا . وقد تعرّف من بينها جثة علي غفاري الذي كان زميلاً له في المدرسة ، وكان يعلم أنه سجن لعدة أعوام ؛

١٢) صرح ابراهيم بوربور في امستردام بهولندا ، في ٥ حزيران/يونيه ١٩٨٩ ، بأن ٣٠ سجيناً سياسياً قد نقلوا في آب/أغسطس ١٩٨٨ من سجن بندر - ازالى إلى سجن رشت بشمال البلد . وأبدى أقاربهم قلقهم إزاء نقلهم واستفسروا من سلطات السجن عن سبب نقلهم . فقالت لهم إن ليس هناك ما يدعو إلى القلق . وفي كانون الأول/ديسمبر التالي ، استلم الأقارب شياب السجناء وأمتعتهم الأخرى واشعاراً بأنهم قد أعدموا ؛

١٣) في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٨١ ، صرح الرائد لطيف شوستاري في كراتشي بباكستان ، بأن ١٥ من أسرى الحرب ممن أفرج عنهم جيش التحرير الوطني في ايران قد أعدموا في ١١ تموز/يوليه ١٩٨٩ في شكنات برانداك بالقرب من طهران . وصرح كذلك بأن همايون سولاتي وشروخ شاما ومهدي سبتي قد لفتت لهم تهمة الاتجار بالمخدرات وأعدموا في طهران ، الأول في تاريخ غير معروف ، والثاني في نيسان/ابريل ١٩٨٩ والثالث في ١٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ ؛

١٤) قدم السيد حميد أسديان معلومات في رسالة عن زوجته فرزانه أموي التي كانت طالبة في مدرسة الزراعة في خرج . وأفادت هذه المعلومات بأنه ألقى القبض على السيدة فرزانه أموي في حزيران/يونيه ١٩٨١ دون أن توجه إليها تهمة محددة وعذبت حتى الشهر السابق لولادة ابنتها .

وبعد أن أطلق سراحها لقرب ميعاد الولادة ، أعيد القاء القبض عليها في شباط/فبراير ١٩٨٢ وتعرضت لظروف صحية مروعة ولم تكن تعطى علسى الاطلاق القدر الكافي من الغذاء . ثم قضت بعض الوقت في ذلك الجزء من السجن المسمى "مسكوني" والذي يعني "وحدة سكنية" حيث تعرضت لشتى أشكال المضايقات ، فأثر ذلك على توازنها العقلي وحالتها البدنية . وهي ما زالت نزيللة السجن وفي ظروف بالغة القسوة . وقال لها محافظو السجن إن سبب اعتقالها يعزى فقط إلى كونها زوجة حميد أسديان ؛

١٥١ السيد باهين بهراميان ، طبيب أسنان مقيم في الولايات المتحدة ، قال في رسالة إنه حصل على تصريح إقامة لوالدته البالغة من العمر ٧٥ عاماً ، ولكنها لم تتمكن من السفر لأنها وهي على وشك ركوب الطائسرة في مطار مهرباد ، تمت مصادرة جواز سفرها . وقيل لها حينئذ إن سبب مصادره يعزى إلى كونها عضواً في طائفة البهائيين . غير أنها صرحت وكررت أنها ليست عضواً في هذه الطائفة وانها على استعداد لاثبات ذلك للسلطات . ولم تؤت الجهود المبذولة حتى الآن لتمكينها من مفادرة البلد شمارها ؛

١٦١ السيد حبيب أحمددي ، مقيم في الولايات المتحدة ، بعث برسالة إلى الممثل الخاص في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ أحاطه علماً فيها بأن أخته عائشة قد ألقى القبض عليها في عام ١٩٨١ وحكم عليها بالسجن لمدة ثمانية أعوام . وفي يوم من خريف عام ١٩٨٩ ، استدعي أحد أفراد أسرته هاتفياً للذهاب إلى السجن حيث سلمه المسؤولون ثيابها وأمتعتها الأخرى وحذروه "بعدم التحدث عن ذلك لأي شخص (عن اعدام عائشة) . وقالوا له أيضاً إنه إذا علم أي شخص بما حدث ، فسوف يعتبر أنه قد ارتكب جريمة وسيعاقب عليها .

٢ - المعلومات الواردة من الصحافة الايرانية والصحافة الدولية

٣٦ - في ١١ آب/أغسطس ١٩٨٩ ، أفادت الصحافة الدولية بأن ٢٠ شخصاً قد أعدموا بتهم الاتجار بالمخدرات ، وبأن ٣٠٠ شخص قد أعدموا لارتكابهم نفس الجريمة منذ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ . وقد ارتفع هذا العدد باطراد حتى وقت الانتهاء من صياغة هذا التقرير النهائي . فقد نقلت مثلاً الصحافة الدولي ما أذاعته إذاعة ايران في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ بأن ١٧ فرداً من عمابة من تجار المخدرات ومهربي الأسلحة ، بمن فيهم امرأة واحدة ، قد أعدموا لتوهم في طهران ومشهد وكرمان .

٣٧ - وأفادت الصحافة التركية بأن ٤٨ من ملتسمي اللجوء قد سلموا للسلطات الايرانية وأعدموا في أروميه في آب/أغسطس ١٩٨٩ .

٢٨ - وأفادت منشورات أخرى بأن خمسة سجناء سياسيين هم محمد يونسى ومحمد غولسى ابراهيمى وبرهان بيغليارى وبهرام كميزى ومسعود شابت قد أعدموا في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ للاتجار بالمخدرات في همدان ورشت وكرمنشاه وشيراز . وصرح نفس المصدر بأن هؤلاء الأشخاص كانوا من بين ٧٩ شخصاً أعدموا في ١٩ آب/أغسطس .

٣٩ - ونشرت الصحافة أقوالاً أدلى بها السيد داوود كريمى ، وهو عضو في لجنة الثورة الاسلامية تفيد بأن ٩٠٠٠ معارض سياسى و٤٠٠٠٠ من تجار ومدمني المخدرات معتقلون في السجون . وفي أيار/مايو ١٩٨٩ ، صرحت صحيفة "كايهان" (وهي صحيفة تصدر باللغة الانكليزية في طهران) بأنه ألقى القبض على ٢٠٠ عضو من منظمة "فدائى الشعب" وحزب توده . وأفادت كذلك الصحافة الايرانية باعتقال مؤيدين لمجموعات سياسية كردية ، بمن فيهم أعضاء في ما يسمى بمجموعة كومالا بدعوى تواطئهم على ارتكاب أفعال الارهاب والتخريب .

٤٠ - وفي ٣١ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، أفادت صحيفة "كايهان" بأن ست نساء أدينن بالزنا والسلوك المنافى للآداب قد رجمن حتى الموت في منطقة بختران . وأفادت صحيفة "جمهورى اسلامى" في ٢٤ نيسان/ابريل بأن أعضاء في شبكة متورطة في أفعال منافية للآداب وفي الدعارة قد شنقوا أو رجموا في منطقة بوشهر . وقد تم رجمهم في الملعب الرياضى . وأفادت صحيفة "كايهان" بأنه تم رجم امرأة حتى الموت في ملعب ميشابور في ١٣ أيسار/مايو ١٩٨٩ . وفي ١٣ كانون الثانى/يناير ١٩٨٩ ، أفادت صحيفة "كايهان" بأن رجلاً وامرأة أديننا بالزنا قد رجمتا حتى الموت في منطقة خرج . وذكرت صحيفة "جمهورى اسلامى" بأنه تم رجم امرأة حتى الموت في منطقة زاهان . وفي ٢٠ شباط/فبراير ١٩٨٩ ، صرحت الاذاعة الرسمية بقطع يد شخصين .

٤١ - ونشرت الصحافة أقوالاً نسبتها إلى أحد كبار أعضاء السلطة القضائية مفادها أن إعدام المعارضين السياسيين باجراءات موجزة قد حقق نتائج مرضية . ونشرت الصحافة كذلك أقوالاً نسبتها إلى شخص بارز آخر لا يشغل أي منصب رسمى تفيد بأن حالات الاعدام باجراءات موجزة كانت خطأ . ونفت مصادر رسمية أخرى حدوث مثل هذا العدد الكبير من حالات الاعدام في ايران ، وصرحت بأن الاتهامات الموجهة في هذا الصدد ناتجة عن تلاعب مجموعات المعارضة بالمعلومات .

٣ - المعلومات الواردة من منظمات أجنبية

٤٢ - أحال الأمين العام للأمم المتحدة إلى الممثل الخاص نسخة من رسالة وردت من جمعية أصدقاء مراقبي حقوق الانسان في الكونغرس ، وهي مؤلفة من ٥٢ عضواً في مجلس الشيوخ و١٤٢ عضواً في مجلس النواب في الولايات المتحدة . ووقع على هذه الرسالة

أعضاء مجلس الشيوخ باتريك مونيهان ودافيد دورنبرغر وجيمس جيفوردز وعضوا مجلس النواب توني هول وكونستانس موريللا . وصرحت السيدة الأخيرة بأن محمد حسين أكبر زاده يوسفي ، ومهنته طبيب ومحل تقدير كبير في تبريز لما كان يقدمه من مساعدات بدون مقابل للأفراد المعوزين قد ألقى القبض عليه وأعدم في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ بدون محاكمة ودون أن توجه إليه تهمة محددة وبدون مساعدة قانونية . وكان قد ألقى القبض على الدكتور يوسفي وأفرج عنه عدة مرات في السنوات السابقة لاعدامه .

٤٣ - وقد أرسلت اللجنة الهندية للدفاع عن حقوق الانسان ، وهي فرع متخصص من الاتحاد الوطني لنساء الهند ، إلى الممثل الخاص رسالة من نيودلهي في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ أعربت فيها عن عميق قلقها إزاء احتمال اعدام ١٨ سجينه في إيران . وذكرت الرسالة أن حكم الاعدام قد صدر ضد هؤلاء النساء وأودعن في حبس انفرادي . ولم تتح المنظمة المقدمة لهذه المعلومات أسماء المحكوم عليهن بالاعدام .

٤ - معلومات مقدمة من منظمات إيرانية

٤٤ - في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، سلم السيد كارن زاده والسيد غادان جليل ، اللذان أعلننا أنهما يمثلان الحزب الديمقراطي الكردستاني ، إلى مركز حقوق الإنسان قائمة بالسجناء الذين أُدعي اعدامهم منذ عام ١٩٨٨ ، وقائمة بالمدينين الذين ادعى أنهم قتلوا على يد بعض أفراد الميليشيات ، وقائمة بالقوى الكردية التي دمرت . وذكر الشاكيان أيضا أنه ألقى القبض على ١٥ شخصا في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ في بانه واعتقلوا في سجن كرمانشاه ، وأعدم ثلاثة منهم بسبب تأييدهم لحركات الحكم الذاتي الكردية .

٤٥ - وفي ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، سلم السيد كريماده عبد الرحمن ، المتحدث باسم الحزب الديمقراطي الكردستاني ، إلى الممثل الخاص قائمة بأسماء ٩٥ شخصا ادعى اعدامهم في سجون كردستان خلال عام ١٩٨٨ ، وقال إنه متأكد تماما من صحة هذه المعلومات . كما قدم أسماء ١١ مدنيا ، أحدهم طالب والآخر فلاحون ، قتلوا على يد أفراد القوات المسلحة . ويرد في هاتين القائمتين العديد من الأسماء الواردة في القائمتين المشار إليهما في الفقرة السابقة . كما قدم قائمة بأسماء ١٣٦ قرية كردية ادعى أنها دمرت منذ عام ١٩٨٠ . وقال إنه جرى إعدام مئات الأكراد منذ اعلان وقف اطلاق النار عام ١٩٨٨ في كرمانشاه وساكن ومهاباد وأوروميه .

٤٦ - وفي ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، استقبل الممثل الخاص السيد مهدي فادابور ، وهو أحد أعضاء المكتب السياسي لمنظمة فدائيي الشعب . وقال السيد فادابور إن السجناء السياسيين لا يزالون يعدمون باعتبارهم تجار مخدرات ، وذكر في هذا الصدد

حالة الدكتور منصور . وفي بداية العام ، قطعت رؤوس ثلاثة أشخاص متهمين بأنهم لوطيون . كما قدم قائمة بأسماء ٨٠ امرأة ما زلن محتجزات في السجن ، بالرغم من انقضاء فترات الحكم .

٤٧ - وفي ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، استقبل الممثل الخاص السيد مهدي حسين ، وهو الأمين العام لمنظمة "مجاهدي الشعب" ، والسيد قاسم رجوي ، ممثل المجلس الوطني للمقاومة في سويسرا ، اللذين قدما إليه شماني وشائق عن الوضع السائد في إيران . ويرد فيما يلي وصف بمحتويات تلك الوثائق: (أ) قائمة بالسجناء السياسيين الذين أعدموا باعتبارهم تجار مخدرات ؛ (ب) السجناء السياسيون الذين دفنوا في مقابر جماعية سرية ؛ (ج) أسماء وعناوين ٤١٠ أقرباء للأشخاص الذين أعدموا ؛ (د) قائمة بأسماء ٦٤٢ سجنا ؛ (هـ) أسماء ٧٢٥ ٤ سجينا سياسيا وتفاصيل عنهم ؛ (و) قائمة بأسماء ٧٨٦ ١ شخصا متهما بممارسة التعذيب ؛ (ز) نسخ بيانات رسمية عن حقوق الإنسان ؛ (ح) نسخ تقارير واردة في الصحافة الدولية عن حقوق الإنسان في إيران . وقال إن ٢٥٠ شخصا قد عمل لمدة شهرين على إعداد الوثائق الشماني . وفي ١٧ كانون الثاني/يناير ، قدم السيد مهدي حسين والسيد قاسم رجوي مزيدا من الوثائق ، فضلا عن بعض الرسائل وحالات متعلقة بأشخاص انتهكت حقوقهم الأساسية .

٤٨ - وفي ١٥ كانون الثاني/يناير ، زار الممثل الخاص ممثلان من اللجنة المستقلة للمحامين الإيرانيين في المنفى ، وتحدثا عن وضع المحامين . وذكر أن جري إعدام عدد من المحامين ، ووصفا الأحداث التي أدت إلى حل نقابة محامي طهران القديمة وإلقاء القبض على رئيسها . وأشارا إلى إعدام مسعودي منوشير ، وهو مستشار قانوني ، والسيد خكسار الذي عمل محام للدفاع عن عدد من "المجاهدين" في المحاكم الشوريية . وقد تعرض المحامون الذين حاولوا العمل كمحامين للدفاع عن المخالفين السياسيين للاضطهاد وأكروهوا على الاختباء أو مغادرة البلاد . وخلال عامي ١٩٨١ و ١٩٨٢ ، كان لا يزال في مقدور عدد من المحامين أن يعملوا كمحامين للدفاع في المحاكم السياسية ، إلا أنه استغني عن خدماتهم ، وأجريت المحاكمات السياسية منذ ذلك الحين دون توفير أي مساعدة قانونية مستقلة للمدعى عليهم .

٤٩ - وفي ١٥ كانون الثاني/يناير ، لفت عدد من ممثلي الحزب الديمقراطي الكردستاني وحزب ايران الديمقراطي الشعبي ومنظمة فدائيي الشعب الانتباه إلى الوضع السائد في السجون الإيرانية . وتعهدوا بإرسال قائمة بأسماء ١٤ ٠٠٠ سجين سياسي تم إعدامه ، كما ذكروا أسماء العديد من الأشخاص الذين لا يزالون في السجن وبعض التفاصيل المتعلقة بهم . وقدموا أيضا نسخة عن التقرير عن بعثة قام بها الاتحاد الدولي لحقوق الإنسان في كردستان ، وقائمة بالقرى التي قالوا إنها دمرت على مدى

عشر سنوات على أيدي قوات مسلحة إيرانية نظامية أو غير نظامية . وعلقت في كل قرية في كردستان لافتات تبين أسماء السكان الذين أعدموا . وكان الغرض المنشود من تلك اللافتات هو تخويف السكان .

٥ - معلومات رسمية عن الإرهاب

٥٠ - قدمت حكومة جمهورية إيران الاسلامية إلى الممثل الخاص وشيقة من ٥٨ صفحة تتضمن ١٧٠ مقتطفاً من جريدة "مجاهد" التي نشرتها منظمة "مجاهدي الشعب" ما بين ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ و ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٥ . واعترفت المنظمة في هذه المقتطفات بأنها شنت حملات دعائية ، وقامت بأنشطة عسكرية وبهجمات على الأشخاص في طهران وأصفهان وبعض المدن الأخرى ، وعلى عدد من السيارات الخاصة ، وعلى بعض المباني التي يلتقي فيها عادة مؤيدو النظام . وتحتوي الوثيقة على أسماء ٢٨ ضحية من ضحايا تلك الأعمال (المرفق الثاني) . ويتضمن الفرع المعنون "تقارير موجزة" معلومات عن الهجمات المرتكبة ضد الجواسيس والمعدّبين المزعومين .

٥١ - وقد أرسلت البعثة الدائمة لجمهورية إيران الاسلامية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى الممثل الخاص عدداً من النشرات المتعلقة بالعمليات الإرهابية المعزوة إلى تلك المنظمة . وتصف النشرة المعنونة "الوقائع" ثمانية هجمات أعلنت المنظمة عن مسؤوليتها فيها . والغرض المنشود من هذه النشرة هو بيان أن الضحايا ليسوا من الجواسيس أو المرتزقة أو المعدّبين ، بل هم أشخاص سلميون من المؤيدين للنظام . وتتضمن النشرة المعنونة "الأنشطة السياسية ..." بيانات بعض المناضلين السابقين الذين أعلنوا مسؤوليتهم عن عدد من العمليات المسلحة المنفذة ضد حراس الثورة ووكالة أنباء فارس ، واتسم بعضها بطابع انتحاري .

٥٢ - وورد في النشرة المعنونة "ملاحظات عن نزعة الارهاب الاعمى في إيران" وصف للحوادث التي أعلنت المنظمة آنفه الذكر مسؤوليتها عنها . وتتضمن النشرة المعنونة "الدلائل الوثائقية للإرهاب" عدداً من صفحات منشورات منظمة "مجاهدي الشعب" التي اعترفت فيها بمسؤوليتها عن الاعتداءات على أهداف عسكرية ومدنية . كما تضمنت ثلاث منشورات أخرى تقارير عن حوادث وأسماء وتواريخ ووقايب متعلقة بالعمليات المرتكبة ضد وسائل النقل العام والمباني الحكومية وبعض الأشخاص الذين يشغلون مناصب حكومية وبعض المواطنين الذين ليست لهم مسؤوليات رسمية .

٦ - حالة طائفة البهائيين

٥٣ - أطلع الممثل الخاص على حالة طائفة البهائيين على النحو التالي: استمر تحسن وضع أعضاء طائفة البهائيين ما بين تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ وكانون الثاني/يناير ١٩٩٠. ومنذ أن أعدم عضوان من أعضاء الطائفة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، لم يبلغ عن أي حالة إعدام أخرى. وفي أيار/مايو ١٩٨٩، كان ١٤ عضوا من الطائفة في السجن. ومنذ ذلك الحين، ألقى القبض على ٩ وأطلق سراح ١٠. وبناء على ذلك، بلغ عدد السجناء منهم ١٣ سجيناً في نهاية عام ١٩٨٩.

٥٤ - ولا يزال معظم أعضاء طائفة البهائيين محرومين من معاشاتهم التقاعدية، على أن أولئك الذين تقاعدوا قبل الثورة أو يزيد سنهم عن ٦٠ سنة فإن في وسعهم أن يحصلوا على معاشاتهم التقاعدية إذا كانوا قد دفعوا اشتراكاتهم للضمان الاجتماعي لمدة ١٠ سنوات. وإذا لم يكونوا قد دفعوا كامل اشتراكاتهم لتلك المدة، فسيكون في وسعهم أن يستكملوا ذلك وأن يحصلوا على الفوائد التقاعدية. أما أولئك الذين تقاعدوا أو فقدوا وظائفهم خلال فترة السنوات العشر الماضية فلن يكون في وسعهم أن يحصلوا على معاشات تقاعدية.

٥٥ - ومنذ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩، جرى تجديد عدد من التراخيص التجارية، وأعيد فتح المتاجر التي يديرها أو يملكها أعضاء طائفة البهائيين. وقد سمحت وزارة التجارة بإعادة فتح عدد من المتاجر في عباديه وبوروجان، إلا أنها لا تزال مغلقة بسبب تهديدات العناصر المتطرفة. وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أنه في إمكان أعضاء طائفة البهائيين أن يحصلوا على بطاقات التمويل، الأمر الذي كان ممنوعاً عليهم لمدة طويلة من الزمن.

٥٦ - ولا يزال البهائيون يعانون من المشكلات فيما يخص الحق في الارث. إذ أنه يرفض منحهم شهادات اعلام الوراثة التي يقتضيها القانون الايراني لتملك أموال الشخص المعني. وهم بالتالي عاجزون عن اتخاذ الاجراءات القانونية لاثبات ملكية الاموال الموروثة. ولم يوضح بعد وضع المزارع المصادرة، إلا أنه سمح لهم برفع الدعاوى أمام عدد من المحاكم.

٥٧ - وعلاوة على ذلك، يرفض منحهم جوازات سفر، وهم مضطرون بالتالي إلى البقاء في إيران، وإن رغبوا في السفر إلى الخارج للانضمام إلى أسرهم أو تلقي العلاج الطبي.

٥٨ - ومنذ عام ١٩٨٨ ، ظل البهائيون يقبلون في المدارس الابتدائية والثانوية ، دون استثناء ، ولكنهم يمنعون بصورة منتظمة من الالتحاق بالجامعات .

٥٩ - ولا يستطيع البهائيون أن يعقدوا اجتماعات خاصة بعقيدتهم . وليس من المسموح لهم أن يستعملوا المباني التي كان في إمكانهم أن يدخلوها من قبل لممارسة عقيدتهم ، كما أنه ليس من المسموح لهم دخول كل المكاتب التي يملكونها .

٦٠ - ومن دلائل تحسن وضعهم ، تجدر الإشارة إلى أنه من المسموح لهم اليوم أن يدفنوا موتاهم في المقابر الخاصة بهم ، كما ورد ذلك في التقرير المؤقت . ومع ذلك ، فإنهم يعانون من بعض الصعوبات في هذا المجال في قزوين وهمدان ورشت وشالوس ونوشهر وبابلسار وبابل وساري .

٦١ - وتسلم الممثل الخاص صورا مستنسخة عن بعض الوثائق الرسمية التي تتضمن قرارات السلطات المختصة في بعض القضايا المتعلقة بالبهائيين . وترد أدناه قائمة بتلك الوثائق:

(أ) إخطار مؤرخ في ١٢ آذار/مارس ١٩٨٩ من محكمة الثورة الاسلامية في غوناباد الى أحد أعضاء الطائفة بالحكم الصادر بحقه غيابياً ، والذي يقضي بحبسه لمدة سنة واحدة بسبب انتمائه إلى منظمة البهائيين ؛

(ب) رسالة من لجنة التحقيق التنفيذية التابعة لوزارة الشقافة ، جاء فيها أن في إمكان الطالب الذي منع من مواصلة دراساته بسبب علاقاته بطائفة البهائيين أن يرسل إعلانا يتبرأ فيه من انتمائه إلى تلك الطائفة ، لكي يتيسر نشره على نطاق واسع ثم التحقيق فيه ورفعته الى الجهة المعنية للبت فيه ؛ فإذا لم يقدم ذلك الإعلان ، فسوف يعامل وفقا للبيانات الواردة في السجلات المتعلقة به ؛

(ج) رسالة من وزارة التجارة ، مؤرخة في ١٧ نيسان/ابريل ١٩٨٧ ، تخطر الشخص المعني بأن دوره في تركيب جهاز الهاتف له قد حل ، على أن ذلك لن يتم بسبب انتمائه لطائفة البهائيين ؛

(د) مذكرة من وزارة العدل ، جاء فيها أن شهادة اعلام الوراثة لا تمنح إلا للأشخاص الذين ينتمون إلى الديانات الاربعة المعترف بها رسميا ، وأنه لا يحق لورثة البهائيين أن يحصلوا على شهادة من هذا القبيل .

٦٢ - وأفادت معلومات واردة مؤخرا أنه أطلق سراح ثلاثة سجناء في خرج ، وسجين واحد في أصغهان وسجين واحد في خوي ، وانخفض بذلك عدد البهائيين المسجونين الى ثمانية . وفي عباديه ، منحت الحكومة للبهائيين قطعة أرض مساحتها ٤٠ ٠٠٠ مترمربع لاستعمالها كمقبرة ، وقد بدأ دفن الجثث الأولى فيه . وقد عاد الوضع في مارفت الى طبيعته منذ

أن استعاد ١٦ عاملا وظيفته ، وحصل ٥ على إذن للعمل ، وأعيد فتح كل المتاجر بعد أن ظلت مغلقة لمدة ٦ سنوات . وفي تبريز ، حصل جميع أصحاب المتاجر والعمال البهائيين على التراخيص اللازمة . وقد أمرت السلطات القضائية في قزوین بإعادة الأراضي البهائيين . وفي بندر تركمان ، اتخذت الترتيبات اللازمة لإعادة وصل جميع الخطوط الهاتفية للبهائيين . وفي همدان ، سمحت السلطات المحلية لأربع فتيات طردن من مدرسة الفنون باستئناف دراستهن . وقد حصل البهائيون الذين ابعدها الى جهروم على إذن بالعودة الى كيرام ، وهو مكان إقامتهم العادي .

٧ - تدابير الرأفة

٦٣ - تسلم الممثل الخاص تقارير عن تدابير الرأفة التي أمرت بها حكومة جمهورية ايران الاسلامية عقب استكمال التقرير المؤقت ، لكنه أخطر اللجنة الثالثة للجمعية العامة بتلك التدابير في بيان شفوي مؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ . ومن المأمول فيه أن تأمر حكومة جمهورية ايران الاسلامية بمزيد من تدابير الرأفة لمصلحة السجناء السياسيين والسجناء العاديين ، بمن فيهم تجار المخدرات الذين يظهرون ما يدل على اهتدائهم الى الصراط المستقيم . وعبر الممثل الخاص عن خالص ارتياحه لهذه السياسة الانسانية ، التي بدت أول معالمها في قرار العفو الصادر في بداية عام ١٩٨٨ لمصلحة نحو ٢ ٥٠٠ محتجز . وقد استمر مؤخرا تطبيق سياسة الصفح وتخفيف العقوبات .

٦٤ - وتجدر الإشارة في هذا الصدد الى أن الممثل الدائم لجمهورية ايران الاسلامية لدى الأمم المتحدة قد وجه ، في ١٨ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٩ ، رسالة الى الأمين العام للأمم المتحدة ، جرى تعميمها كوثيقة رسمية للجمعية العامة (A/C.3/44/S) ، وجاء فيها أن الحكومة قد أصدرت مرسوما بالصفح عن بعض الأشخاص الذين ادينوا لارتكاب عدد من الجرائم ، أو بتخفيف العقوبات الموقعة عليهم الى حد كبير . على أن ذلك المرسوم لم يشمل الأشخاص المحكوم عليهم لارتكاب جريمة الاتجار في المخدرات أو الاغتصاب .

٦٥ - وعلاوة على ذلك ، تسلم الممثل الخاص من البعثة الدائمة لجمهورية ايران الاسلامية لدى الأمم المتحدة وثيقة جاء فيها أنه تم تخفيف العقوبات الموقعة على ٥٧٢ سجيناً في خرج وقم وزهيدان . وأفادت البعثة الدائمة أن هذا الرقم يعطي مؤشراً لكبير عدد السجناء الذين صفح عنهم أو خففت العقوبات الموقعة عليهم في العديد من المدن الايرانية الأخرى . على أن الأرقام الاجمالية ليست متوفرة لديها بعد .

٦٦ - وذكرت البعثة الدائمة أيضا أن جميع الأشخاص المحكوم عليهم بالسجن لمدة سنة واحدة قد أعفوا من عقوبتهم . وقد خُفِّضت الأحكام الموقعة على السجناء بالسجن لمدة ٥ سنوات أو ١٠ سنوات أو ١٥ سنة بثلاثها وربعها وخمسها على التوالي . كما خُفِّضت العقوبات بالسجن لمدة تزيد على ١٥ سنة إلى ١٠ سنوات ، واستعيض عن عقوبة السجن مدى الحياة بالسجن لمدة ١٥ سنة .

شالسا - النظر في آراء الحكومة الإيرانية

٦٧ - أدلت الحكومة الإيرانية ، ما بين تاريخ تجديد الولاية في آذار/مارس ١٩٨٩ واستكمال التقرير المؤقت في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ ، بآراء مهمة عن مسألة التمتع بحقوق الانسان والتقييد بالأحكام الدولية النافذة لحقوق الانسان . وقد أدرجت النصوص الكاملة للبيانات ذات الصلة في التقرير المؤقت (الفقرات من ٨ الى ١٤ من الوثيقة A/44/620) . وبالتالي ، سيشير الممثل الخاص في تعليقاته الى ذلك التقرير دون بيان النصوص بكاملها .

٦٨ - وأشارت المذكرة الإيرانية المؤرخة في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٨٩ (الفقرة ٨ من الوثيقة A/44/620) في المقام الأول الى زيارة الممثل الخاص ، وهو أمر تم تسويته عن طريق القرار ١٦٣/٤٤ الذي اعتمده الجمعية العامة باتفاق الآراء في دورتها الرابعة والأربعين . ويرد أدناه تعليق على المسائل الأخرى المتعلقة بنقاط الاختلاف في وجهات نظر الحكومة والممثل الخاص .

٦٩ - وجاء في المذكرة المشار اليها أعلاه: "وبالقطع ، فإن جمهورية ايران الإسلامية لا يمكنها ، أن تتعهد ، وسوف لا تتعهد ، بالاجابة على ادعاءات تسوقها جماعات ارهابية وخوثة في زمان الحرب" . كما جاء فيها أنه سيكون في إمكانها أن تجيب "بعد استبعاد الارهابيين كمصدر معلومات من نظام تقصي الحقائق وجمع المعلومات الذي تستخدمه لجنة حقوق الانسان" . وذكرت الحكومة ، تعبيرا عن رغبتها في التعاون مع الممثل الخاص ، أن ١٤٠ اسما من مجموع الأسماء الواردة في قائمة الأشخاص المدعى اعدامهم كمناضلين سياسيين والمرفقة في التقرير النهائي لعام ١٩٨٨ هي أسماء ملفقة نظرا الى أنها لا ترد في أي سجل رسمي .

٧٠ - ويود الممثل الخاص أن يشير الى أن الحكومة الإيرانية قد وعدت في عدة مناسبات بتقديم ردود مفصلة عن كل الادعاءات التي أبلغت بها خلال سنوات ولايته ، منذ عام ١٩٨٤ ، وأعلنت أنه يجري حاليا إعداد تلك الردود . وكان آخر وعد منها أمام لجنة حقوق الانسان في ٦ آذار/مارس ١٩٨٩ ، حين صرح ممثل ايران قائلا: "يجري حاليا إعداد رد حكومتي الخطي على مرفق التقرير E/CN.4/1989/26 ، أما الآن ، فلا يسعني إلا أن أقدم لكم سيدي الرئيس وحضرات المستمعين ، مجرد تقرير موجز عن ذلك" . ثم أشار الى الأسماء المائة والأربعين التي لم ترد في أي سجل رسمي .

٧١ - وفي تقارير سابقة ، نظر الممثل الخاص في حجج مشابهة لتلك الحجج الواردة في المذكرة المؤرخة في ٢٦ حزيران/يونيه ، وأكد أنه يجب التمييز بين المنظمات التي تنهض بعرض تقارير وشهادات خطية ، والأشخاص الذين يقولون إن حقوقهم الأساسية منتهكة . وعلاوة على ذلك ، لا يمكن ، أو لا يجوز ، استبعاد أي ادعاء للوهلة الأولى دون النظر فيه وفحصه . وجوهر الموضوع هو أن التحقيق يتعلق بحقوق الأشخاص ، وأن هؤلاء الأشخاص مسؤولون بصفتهم الشخصية عن أقوالهم وأفعالهم . وقد ينتمون أو لا ينتمون الى منظمة تأخذ على عاتقها نشر شهاداتهم . وتتعلق الادعاءات بانتهاكات مفترضة لحقوق الأفراد . وتستبعد من الاجراءات ذات الصلة المنظمات التي تعمل ، فسي بعض الحالات ، إنما على نحو يفتقر إلى الثبات والانتظام ، كوسائل لعرض البيانات . ويجدر التذكير في هذا الصدد أيضا بأن مصادر المعلومات متنوعة ، ولا تحتكر أي منظمة مهمة نقل المعلومات .

٧٢ - ومن المؤسف أن تعبر الحكومة الايرانية عن تحفظات فيما يخص الاجوبة المطلوبة لمواصلة التحقيق بدراية كاملة بالوقائع . على أن من المأمول فيه أن تعود الحكومة إلى مواقفها السابقة وأن توفي بوعودها ، نظرا الى أن الاجوبة تشكل جزءا لا يتجزأ من التعاون الكامل الذي في القرار الذي نص عليه قرار الجمعية العامة باتفاق الآراء .

٧٣ - ثم أشير في المذكرة الايرانية الى التوصية المتعلقة بضمان تمشي نظام السجون مع المعايير الدولية وعدم جواز اخضاع المساجين لقساوة لا مبرر أو لا ضرورة لها . وذكرت الحكومة الايرانية أنها تشعر بأنها ملزمة أدبيا بمراعاة الاعتبارات الانسانية تجاه السجناء وتفادي المعاملة السيئة ، وأنها بذلت من أجل ذلك جهوداً كبيرة لضمان اعادة تأهيل المساجين وتطوير شخصياتهم . وهذا هو بالتحديد المعيار الذي تنص عليه مختلف الصكوك الدولية فيما يخص معاملة السجناء ، وهو ما ترغب لجنة حقوق الانسان والجمعية العامة في أن التحقق من صحة تنفيذه . وبناء على ذلك ، طلبت الاجهزة المختصة للأمم المتحدة الى الحكومة الايرانية أن تأخذ في الحسبان التقارير المحالة اليها عن التعذيب والمعاملة السيئة ، وأن تستخدمها لمراقبة حسن سير نظام السجون ، وبالتالي للتحقيق في سلوك المرؤوسين وتحديد المسؤوليات حسب الاقتضاء واتخاذ الإجراءات اللازمة لتعويض الأشخاص الذين تتضرروا بسبب مخالفة سياسة السجون .

٧٤ - وفي المذكرة ذاتها ، نفت حكومة ايران بشكل قاطع أن المساجين يتعرضون للتعذيب . وقالت إنهم يعاملون وفقا للتعزير ومعايير الشريعة الاسلامية ، التي يوجد اجماع عليها وتنغذ في غيرها من البلدان الاسلامية . ويجب تقييم هذه العقوبات وفقا للقانون الدولي ، نظرا الى أن المعايير التي يقتضيها المجتمع الدولي تختلف في بعض الحالات عن بعض التفسيرات الضيقة جدا للشريعة الاسلامية ، ولا يوفى بالالتزامات

الدولية إلا من خلال التقيد بالمعايير التي وضعها المجتمع الدولي برضا جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة .

٧٥ - وصحيح أن بعض كبار المسؤولين في الحكومة الإيرانية قد ذكروا ، ولو عرضاً ، أن بلدهم يتقيد بالشريعة الإسلامية ، وأنهم لا يرون أنفسهم ملزمين بمحاولة التطابق مع القانون الدولي . ففي ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ ، صرح أحد كبار المسؤولين عند التحدث على إذاعة طهران قائلاً: "لا يمضي يوم إلا والمنظمات والجمعيات المعنية بحقوق الإنسان تتهم فيه إيران بانتهاك حقوق الإنسان على أساس لا يمت إلى الصحة بصفة . إن عليهم أن يفهموا أننا نتبع الشريعة الإسلامية" . وهناك اختلاف أساسي في هذا المجال ، ذلك أن النظام الدولي لحماية حقوق الإنسان لا يسمح بأي استثناء يستند إلى الأنظمة القانونية الداخلية . فكل دولة ملزمة بمراعاة القانون الدولي . ولا يجوز للدستور أو القانون الوطني عامة أن يشكل استثناء أو سبباً سليماً للاعفاء من تنفيذ القانون الدولي . فقد ثبت منذ وقت طويل في النظريات والممارسات الدولية أنه لا يمكن التمسك بقانون أي بلد معين لعذر أو تبرير عدم تطبيق القانون الدولي .

٧٦ - وتم التعبير في إيران عن آراء مختلفة جداً فيما يخص حقوق الإنسان وإقامة العدل ، لا سيما من قبل شخصيات بارزة مختصة في الشريعة الإسلامية . ففي ١٣ شباط/فبراير ١٩٨٩ مثلاً ، نشرت الصحيفة اللندنية (The Independent) بيانات أدلت بها شخصية إيرانية بارزة في رسالة مفتوحة جاء فيها: "يبدو أن أولئك الذين أُعدموا كانوا في معظم الحالات يقضون مدد عقوبة قصيرة لارتكابهم جرائم سياسية ثانوية" . وأعلن عن اعتراضه على تلك العقوبات ، وقال إنه متأكد من أن العديد من الأشخاص في إيران يشاطرونه رأيه . وأشار في الرسالة ذاتها إلى أن الشريعة الإسلامية تجيز لأسر الضحايا الحصول على دية مالية بدلاً من توقيع عقوبة الإعدام على الشخص المدان بارتكاب جريمة القتل . وطرح في هذا الصدد السؤال التالي: "إذا تم تنفيذ عقوبات الإعدام بغرض تطبيق قانون القصاص ، فأين إذن أفراد أسر أولئك الضحايا الذين سُمح باسمهم بالاعتصام؟"

٧٧ - وفيما يخص توقيع عقوبة الإعدام ، جاء في المذكرة المشار إليها أعلاه أن نظام العقوبات المعمول به يعلي قيمة حياة الإنسان علواً كبيراً ، ويعتبر إعدام أي شخص دون مبرر بمثابة كارثة . وتوقع عقوبة الإعدام في إطار القانون الإلهي . ويمكن الحد من تنفيذها بدفع (الدية) وأداء القسامة . على أن المذكرة لم تشر إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، الذي يفرض تقييدات على سلطة كل دولة فيما يخص تطبيق عقوبة الإعدام . وقد سيق في مختلف التقارير التي أعدت حتى الآن أسباب عدم تمشي توقيع عقوبة الإعدام في جمهورية إيران الإسلامية مع الأحكام الدولية ذات الصلة .

٧٨ - وقد ورد في المذكرة المؤرخة في ٢٦ حزيران/يونيه بيان يتسم بطابع منهجي ويتعلق بطريقة الوفاء بالالتزامات الدولية للدول . إذ ورد في المذكرة: "وحيث أن النظام القضائي في كل دولة يطبق بصورة مستقلة ، لذا فإن جمهورية إيران الإسلامية لا تعتبر نفسها ملزمة بالإجابة على أسئلة تنتهك هذه المسألة انتهاكاً مباشراً" . ووفقاً لما ورد في المذكرة ، يترتب على تقسيم واستقلال الأجهزة العليا للدولة ، وهو في هذه الحالة الجهاز القضائي ، إعفاء من الالتزام الدولي بالتبليغ عن أي ادعاءات بوجود مخالفات في مجال إقامة العدل . وقد قام خبراء بارزون وعدد من المحاكم الدولية بمناقشة هذه المسألة وتسويتها . ويتمثل الحل الذي دخل في القانون العرفي الدولي في القاعدة التي تنص على أن تقسيم واستقلال الأجهزة العليا للدولة ، بما في ذلك الجهاز القضائي ، لا يؤديان إلى نشوء حالات إعفاء أو استثناء من واجب الدولة في الوفاء بالتزاماتها الدولية . وبالتالي ، يعتبر القانون الدولي أن الدولة وحدة ، وليست كياناً مقسماً إلى عدة أجزاء ، يكون الجهاز التنفيذي فيه هو الجهاز الوحيد المسؤول على الصعيد الدولي . وإذا واجهت دولة ما مشكلات ناجمة عن دستورهما ، أو تقسيم السلطات ، أو اعتماد الشكل الفيدرالي في حكومتها ، فإن تلك المشكلات هي داخلية ويجب حلها على الصعيد الداخلي . أما التزامات الدولة تجاه المجتمع الدولي ، فإنها تقيّم في ضوء المعايير الدولية التي تعتبر الدولة بموجبها موضوع الحقوق والواجبات الوحيد والكلي . ولا يمكن أن تقوم العلاقات الدولية على أساس ثابت إلا إذا اعتبرت الدولة وحدة كلية مسؤولة عن الوفاء بالالتزامات الدولية .

رابعاً - زيارة جمهورية إيران الإسلامية

ألف - مقدمة

٧٩ - تمت زيارة جمهورية إيران الإسلامية في الفترة من ٢١ إلى ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ . وقد مثل مركز حقوق الانسان السيد جورج موتنر ماركهوف رئيس فرع الاجراءات الخاصة . كما اشتركت في البعثة السيدة ليونور سامبايو الموظفة في مركز حقوق الانسان ، والانسة كارمن كويغاس بصفة سكرتيرة . وقامت السيدة آيريين ابراهاميان ، وهي مترجمة شفوية متخصصة في اللغة الفارسية ، بمساعدة البعثة خلال جميع الاجتماعات الخاصة وبعض الاجتماعات الرسمية .

٨٠ - وبعد الاعلان عن زيارة جمهورية إيران الإسلامية ، بدأ الممثل الخاص يتلقى أعداداً كبيرة من الرسائل التي تضمنت آراء واقتراحات وطلبات بشأن كيفية اجراء الزيارة . ووردت تلك الرسائل من الايرانيين المبعدين والمقيمين في الخارج ، ومن أشخاص من جنسيات أخرى ، ورابطات لحقوق الانسان ، ومن أربعة من الحائزين على جائزة نوبل للعلم . كما تلقى رسائل وقّعها ٣٢٩ استاذاً جامعياً ورابطات أكاديمية وطلابية . وفضلا عن ذلك أعرب ٨٣٣ برلمانيا من استراليا وجمهورية ألمانيا الاتحادية وايطاليا وبلجيكا وسان مارينو والسويد وسويسرا وفرنسا وكندا ولختنشتاين ولكسمبرغ والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والنمسا وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية ، وكذلك أعضاء في البرلمان الأوروبي ومجلس أوروبا ، عن آرائهم بشأن حالة حقوق الانسان في جمهورية إيران الإسلامية .

٨١ - ويود الممثل الخاص أن يعرب عن امتنانه لتعاون جميع هؤلاء الأشخاص ، ويقرر أن آراءهم واقتراحاتهم كانت لها قيمة كبيرة أثناء الاستعدادات للزيارة ، وأنه يستمد التشجيع من هذا التأييد القوي الذي يقدمه الرأي العام العالمي للنظام الدولي لحماية حقوق الانسان ، بالنظر إلى ما لهذا الرأي العام العالمي من أهمية كبيرة في أعمال حقوق الانسان في العالم بأسره .

٨٢ - وشمة طلب أيده شخصيات بارزة من بلدان عديدة ، يتمثل في ضرورة اشراك عضو واحد أو أكثر من جماعة "مجاهدي خلق" في البعثة . وقد ذكر الممثل الخاص منذ البداية أنه لا يستطيع ولا ينبغي له أن يشرك في البعثة أي شخص ليس موظفاً من موظفي أمانة الأمم المتحدة بوجه عام ولا من موظفي مركز حقوق الانسان بوجه خاص ، لأن ذلك الاجراء يعرض للخطر موضوعية البعثة ويمثل خروجاً تاماً على السوابق المستقرة لدى الأمم المتحدة في هذا الصدد . وقد قدم المقرر الخاص نفس الرد إلى جميع الأشخاص والمؤسسات التي قدمت ذلك الطلب ، حتى قبل سفر البعثة إلى طهران بفترة قصيرة .

٨٣ - وقد أعلنت وسائل الاعلام الايرانية عن الزيارة قبل موعدها ، وتم ابلاغ الاشخاص المعنيين عن مكان اجراء المقابلات وعن رقم هاتفه للحصول على المواعيد . وأجريت المقابلات خلال الايام القليلة الاولى في مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، ثم عقدت بعدئذ في فندق آزادي حيث كان يقيم أعضاء البعثة ، وذلك بعد أن سدت مجموعات مؤلفة من ١٠٠ أو ٢٠٠ شخص سبيل الدخول إلى مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ولم يتمكن عدد من الشهود من الحضور في مواعيدهم . وتم في الفندق الاستماع إلى العديد من الشهادات الفردية وأجريت مقابلتان جماعيتان إحداهما مع ١٠٠ شخص والاخرى مع ٥٠ شخصاً تقريباً .

٨٤ - وتجمعت مجموعات من الأشخاص أمام فندق آزادي وطالبوا بالاستماع إليهم . واقترح عليهم أن يعينوا ممثلين عنهم ، إلا أنهم لم يوافقوا على ذلك في بادئ الأمر ؛ ولم يمكن تنظيم مقابلة جماعية لأولئك الأشخاص لأنهم كانوا جميعاً يرغبون في أن يجري الاستماع إليهم بصورة فردية وسراً ، ولكن ذلك لم يكن ممكناً من الناحية المادية نظراً لضيق الوقت . وفي يوم الجمعة ٢٦ كانون الثاني/يناير ، جاء معظم أولئك الأشخاص إلى صالة الفندق وتدفعوا مع أعضاء البعثة الخمسة ، وصعد بعضهم في المبنى ولكنهم لم يذهبوا إلى الطابق الذي توجد فيه غرف أعضاء البعثة . وقد استمرت هذه الغوضى طوال ثلاث ساعات . وكان ذلك يوم الجمعة ، أي يوم الصلاة الجماعية ، ولذلك لم يمكن الاتصال بكبار المسؤولين في وزارة الخارجية بالسرعة المرغوبة . وعندما أبلغت الوزارة بما حدث ، عملت السلطات على اعادة النظام وتمكنت البعثة من دخول الفندق والخروج منه دون عائق .

٨٥ - ويود الممثل الخاص أن يسجل تقديره الخاص لما قدمه السيد بير خانغيت ، الممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في جمهورية إيران الإسلامية ، في تعاون كامل وفعال ومستمر تجاوز إلى حد بعيد ما كان مأمولاً أو متوقعا .

٨٦ - وبإدراك الممثل الخاص بطلب اجراء مقابلات مع الأشخاص البارزين القادرين على اعطائه معلومات بشأن حقوق الانسان في البلاد . وقد قبل ذلك السيد مهدي بازرجان ، رئيس وزراء الحكومة الاولى للشورة ، وزاره الممثل الخاص في منزله . واعتذر آيية الله منتظري الذي يقطن مدينة قم عن اجراء المقابلة نظراً لانشغاله بالتزامات أخرى . وقد كان الممثل الخاص مستعداً للسفر إلى قم . وكانت المعلومات قد أفادت بصورة متكررة بأن آيية الله منتظري معتقل في داره ، إلا أنه أمكن التوصل عن طريق مصادر المعارضة السياسية إلى التحقق من أنه يتمتع بحريته ويكرس وقته للتدريس .

٨٧ - وتحدد مدة الزيارة على أساس السوابق المستقرة في الأمم المتحدة ، وعلى أساس برنامج عمل لجنة حقوق الانسان بصفة خاصة . وبما أن اللجنة بدأت أعمالها في ٢٩ كانون الثاني/يناير ، فقد كان واجبا الانتهاء من إعداد التقرير قبل مناقشة بند جدول الأعمال المتعلق بجمهورية إيران الإسلامية ببضعة أيام ، علماً بأن صياغة التقرير وترجمته إلى لغات العمل تستغرق عدة أيام . ولو كانت الزيارة قد طالت مدة أكثر لما تمكنت اللجنة من النظر في هذه المسألة في دورتها السادسة والاربعين . وقد قررت اللجنة ، لدى إعدادها لبرنامج عملها ، أن تبدأ مناقشة البند ١٢ من جدول الأعمال - الذي يتضمن مسألة جمهورية إيران الإسلامية - في ١٩ شباط/فبراير ؛ وممن المقرر أن يعرض الممثل الخاص المقدمة الشفوية لتقريره في ذلك اليوم ، على أساس الافتراض بطبيعة الحال أن التقرير قد تم استكماله وترجمته إلى لغات العمل . وبذلك لم يكن هناك سوى ٢٠ يوماً فقط ينبغي أن يتم فيها انجاز ذلك العمل كله . ويجب النظر إلى الزيارة في سياق أوسع ، لأنها لا تنهي بذاتها أنشطة الأمم المتحدة فيما يتعلق بهذه الحالة ، بل ينبغي أن تعقب هذه الزيارة الأولى زيارة ثانية .

٨٨ - ويود الممثل الخاص أن يعرب عن الثناء والامتنان للمساعدة التي تلقاها من السيد جورج مونتير ماركهوف ، رئيس فرع الاجراءات الخاصة في مركز حقوق الانسان ، الذي رافقه في جميع الزيارات الرسمية ، وزوده اقتراحات كانت دائماً ذات صلة بالموضوع وتأتي في الوقت المناسب ، وأشرف على عمل الموظفين الآخرين . كما يثني الممثل الخاص ويعرب عن امتنانه للنشاط المكثف والفعال الذي اضطلع به موظفو الأمم المتحدة الآخرون الذين رافقوه في البعثة وأبدوا ما لا حدود له من التفاني وحسن النية على مدى أيام العمل التي كانت تمتد إلى خمس عشرة ساعة يومياً .

باء - المقابلات مع ممثلي الهيئات الحكومية
التنفيذية والتشريعية والقضائية

٨٩ - بدأ الممثل الخاص في صباح يوم وصوله إلى طهران مجموعة الزيارات لكبار المسؤولين في الحكومة الإيرانية . وكانت مواعيد هذه الزيارات محددة في الصباح ، وفقاً لما سبق طلبه ، في حين كان الاستماع إلى الشهادات والاضطلاع بالأنشطة الأخرى يجري في المساء .

١ - الاجتماع التحضيري

٩٠ - عقد في صباح يوم ٢١ كانون الثاني/يناير اجتماع لتنقيح جدول العمل المتعلق بالاتصالات الرسمية ، مع السيد مانوشهر متقي ، نائب وزير الشؤون الدولية ، وبمحبته

السفير طباطبائي ، والسفير نبي والمستشار علائي . وأعرب نائب الوزير عن ارتياح حكومة جمهورية إيران الإسلامية لزيارة الممثل الخاص وموظفي مركز حقوق الانسان ، وأكد أن حكومته تنوي تقديم تعاونها التام والفعال .

٩١ - وبعد أن وافق السيد متقي على البرنامج المتعلق بالجزء الرسمي للزيارة ، مع خضوع ذلك بطبيعة الحال للتغييرات التي قد تستوجبها الظروف ، أشار إلى المشاكل الدولية التي واجهتها الثورة الإيرانية منذ حدوثها ووصف بعض أسباب الصعوبات التي تعين على جمهورية إيران الإسلامية أن تعالجها على الصعيد الدولي . وأشار إلى أن الارهاب بدأ يحدث بعد مرور شهر من تسلم الحكومة الثورية زمام الحكم ، وذكر أن رئيس الجمهورية ، ورئيس الوزراء ، ورئيس المحكمة العليا ، والمدعي العام ، ووزراء الطرق والنقل . والاتصالات ، والطاقة ، وأكثر من ثلاثين عضوا من البرلمان قد لقوا مصرعهم في هجوم ارهابي مروّع . وذكر الممثل الخاص أن تقاريره تعكس على النحو الواجب جميع المعلومات التي تلقاها من الحكومة فيما يتعلق بالارهاب .

٩٢ - ونوقشت ثلاث مسائل هامة ، هي: الردود التفصيلية على الحالات التي قدمها الممثل الخاص والتي سيستمر في تقديمها إلى الحكومة ؛ ومكانة جمهورية إيران الإسلامية في المجتمع الدولي ؛ والقيم الإسلامية . وذكر نائب الوزير أنه سيتم تقديم الردود بشأن جميع الحالات التي تم تقديمها أو ستقدم في المستقبل ؛ ذلك أن جميع الحالات التي أبلغ عنها منذ الانتهاء من إعداد التقرير المرحلي لعام ١٩٨٩ ، وكذلك الحالات المبلغ عنها خلال الزيارة ، قد أحيلت أو ستتم إحالتها إلى الحكومة كي تقدم ردوداً تفصيلية بشأنها .

٩٣ - وقال نائب الوزير إن حكومة جمهورية إيران الإسلامية تنوي اتخاذ مكانها المناسب في المجتمع الدولي . وفي هذا الصدد ، لفت الممثل الخاص الانتباه إلى أهمية الدعوة الموجهة إلى الممثل الخاص للجنة حقوق الانسان ، وأهمية ما اعتمد من تدابير الرحمة ، وأهمية إيجاد حل للمشاكل المتعلقة بإعمال حقوق الانسان وفقاً للمصكوك الدولية .

٩٤ - وأشار نائب الوزير بعد ذلك إلى القيم الإسلامية ومعناها الديني وأهميتها بالنسبة لمجتمع بلد إسلامي وحكومته . وقال الممثل الخاص إنه يحترم القيم الإسلامية احتراماً كاملاً ويعتبرها وشيقة الصلة بالقيم المسيحية وبالمصكوك الدولية لحقوق الانسان ، على الرغم من أن الأمر قد يستوجب بعض التعديلات على ضوء التطورات التي حدثت ، لتحقيق الاتساق الكامل لهذه القيم مع المعايير الدولية ، نظراً لأن الممارسة

والتفسيرات يؤديان في بعض الأحيان إلى بعض أوجه التعارض . وذكر أيضا أنه يـرى أن هذه التعديلات لا تتطلب جهودا كبيرة في معظم الحالات ، إلا أنها في حالات أخرى قد تستلزم مزيداً من التنقيحات التحليلية . فالتوفيق بين النظام الإيراني القانوني والاداري وبين المعايير الدولية أمر قابل للتحقيق ، ويمكن أن يكون موضوع دراسة تفصيلية لتحديد القضايا الحساسة وإيجاد حلول ملائمة لها .

٢ - المقابلات مع رئيس المحكمة العليا ونائب رئيس الهيئة القضائية

٩٥ - في صباح يوم ٢٢ كانون الثاني/يناير ، زار الممثل الخاص ، آية الله مجتهدي ، رئيس المحكمة العليا ، الذي قدم وصفا للهيكل القضائي والأسلوب العام الذي يعمل في إطاره ذلك الهيكل ، وأجاب عن أسئلة الممثل الخاص .

٩٦ - واستهل آية الله مجتهدي كلمته بالتذكير بأن جمهورية إيران الإسلامية حديثة العهد وإنها تعرضت لضغوط كبيرة ولدعاية مناوئة في الخارج . وعلى الرغم من تلك الضغوط والحرب التي فرضت عليها ودامت ثمانية أعوام ، فقد تمكنت من تطوير مؤسساتها وتعزيزها . وتتألف الهيئة القضائية من خمسة أنواع من المحاكم: '١' المحاكم المدنية ، التي تضم درجتين ، إحداهما للقضايا الهامة والأخرى للقضايا الأقل أهمية ؛ و'٢' المحاكم الجنائية ، وهي من درجتين كذلك ، إحداهما للجرائم الخطيرة والأخرى للجرائم الأقل خطورة ؛ و'٣' محكمة مدنية للأحوال الشخصية (الزواج والطلاق والمواريث الخ) والمسائل المتعلقة بالأقليات الدينية ؛ و'٤' المحاكم العسكرية ؛ و'٥' محاكم الثورة التي تنظر في الجرائم المرتكبة ضد أمن الدولة والجرائم المتعلقة بالارهاب والاتجار بالمخدرات والسوق السوداء .

٩٧ - وتتألق المحكمة العليا من ٣٤ فرعا أو قسما تقع في طهران . ولبعض أعضائها خبرة تتجاوز ثلاثين عاما في ميدان القضاء . وحق الاستئناف معترف به ولا تستثنى منه الحالات التي تدخل ضمن اختصاص محاكم الثورة . وتناقش المحكمة الابتدائية الأقل درجة الأحكام التي تصدرها ، مع الدائرة المسؤولة في المحكمة العليا ، على الرغم من أنه يمكن للمتهم أو المدعى عليه في جميع الحالات ، أن يستأنف الحكم أمام المحكمة العليا بمجرد صدوره . وإذا كان هناك اختلاف في الآراء بين المحكمة الأقل درجة والدائرة الأعلى منها ، فإن المحكمة الأدنى درجة لا تكون ملزمة بأي حال من الأحوال باتباع رأي تلك الدائرة . وإذا استمر الاختلاف في الرأي ، جاز عرض القضية على محكمة أخرى من الدرجة الأدنى . وهذه الاجراءات تنطبق على أي حكم ولا تستثنى من ذلك أيية حالة أو قضية . ويمكن الاستئناف أكثر من مرة ، شريطة أن يستند كل استئناف إلى

مبررات مختلفة . يضاف إلى ذلك أن للمحكمة العليا سلطة إعادة النظر في جميع الحالات والقضايا ، حيث يوجد لهذا الغرض ثلاثة محامين لمساعدة رئيسها في فحص الإجراءات القضائية بغية تحديد الحالات التي ينبغي إعادة النظر فيها . وينطبق إجراء إعادة النظر في الحالات على الأحكام التي تصدرها محاكم الثورة .

٩٨ - وفيما يتعلق بالحق في الاستعانة بمحام ، ذكر الرئيس أن الدستور ينص على حق جميع الأشخاص المتهمين دون استثناء في الاستعانة بمحام للدفاع عنهم مرخص له بممارسة مهنة القانون . وتوفر الدولة ذلك المحامي عندما يكون المتهم غير قادر على دفع أتعابه . وفيما يتعلق بالانتقاد الذي وجهه الممثل الخاص بأن بعض المحاكمات التي تطبق فيها عقوبة الاعدام تتم بسرعة كبيرة لا تتيح وقتاً لتأمين الضمانات التي تقتضيها الخطوات القانونية السليمة حسبما ينص عليها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، ذكر الرئيس أن الإجراءات قد يتم التعجيل بها في حالة جرائم الخروج على الآداب العامة . إلا أن حقي الدفاع والاستئناف وغيرهما من الضمانات التي تكفلها الخطوات القانونية السليمة تكون مكفولة حتى في تلك الحالات . وتولي المحكمة العليا الأولوية لهذه الحالات ، وقد تصدر بشأنها حكماً في غضون يومين . ويدرك القضاة أهمية الضمانات التي تكفلها الخطوات القانونية السليمة ويرون أن الفشل في تأمينها ليس مخالفة للقانون فحسب ، بل إنه كذلك إحدى الكبائر وفقاً للدين الإسلامي . فهؤلاء القضاة يستهدون بالمبدأ القائل بأن إفلات مجرم من العقاب خير من إنزال العقاب بشخص بريء .

٩٩ - وقال الرئيس: "نحن لا ندعي بأن قضاتنا قد بلغوا درجة الكمال" . كما قال إنه قد تم استحداث إجراء لمراقبة سلوك القضاة ، وانهم إذا ارتكبوا خطأ يتعرضون للتدابير التأديبية ، وللجزاء في بعض الأحيان . وأيد الرئيس طلب الممثل الخاص بشأن الحصول على معلومات تفصيلية عن حالتين محددتين تتعلقان بالتدابير الجزائية التي اتخذت حيال قضاة قصروا في أداء واجباتهم .

١٠٠ - وذكر الرئيس أنه لم يحدث أن سجن أي شخص بسبب أفكاره السياسية ، وأن جميع المحتجزين تجري محاكمتهم أو أنهم قد تم إصدار أحكام عليهم . وذكر أن البهائيين يعيشون حياة طبيعية ، وأن المسجونين منهم معاقبون لارتكابهم جرائم معينة ؛ "فالمرء لا يسجن في جمهورية إيران الإسلامية لمجرد أنه بهائي" .

١٠١ - وذكر الرئيس ، أنه حدث أثناء السنوات القليلة الأولى للثورة ، بعض الانتهاكات ، مثلما يحدث في جميع الثورات ؛ إلا أن المؤسسات ، بما في ذلك الهيئة القضائية ، تعمل في الوقت الحاضر بصورة طبيعية ، كما يتم الآن الاضطلاع بدراسات ليجاد علاج لأوجه النقص والاختفاء التي تعترى أعمال القانون .

١٠٢ - واستمر الحديث مع الدكتور ميهرپور ، نائب آية الله يزدي رئيس الهيئة القضائية . وبعد أن أعرب الدكتور ميهرپور عن بعض الآراء العامة بشأن الحملة الدعائية التي تشن في الخارج ضد حكومة جمهورية إيران الإسلامية ، أشار إلى أن الخبراء المسؤولين عن الإصلاح التشريعي أخذوا في اعتبارهم الآراء القانونية التي ذكرها الممثل الخاص في تقاريره . وتتعلق إحدى الحالات بالانتقاد الذي تم توجيهه لأن الفترة الزمنية التي يقضيها المتهم في السجن قبل محاكمته لم تؤخذ في الاعتبار ، وعليه ينبغي أن يتضمن الإصلاح التشريعي المتصل بذلك قاعدة تنص على اعتبار الفترة الزمنية التي يقضيها الشخص في الحبس رهن المحاكمة بعد القبض عليه جزءاً من الحكم الذي يصدر ضده إذا كان ذلك الحكم يقضي بالسجن لفترة معينة . ويدرس الخبراء أيضاً توصيات أخرى قدمها المقرر الخاص لتحديد ما إذا كان من الممكن إدراجها في التشريع الإيراني .

١٠٣ - وأكد الدكتور ميهرپور في هذا الصدد أن النظام القانوني في البلاد يستند إلى القيم الإسلامية ، وهي حقيقة يؤيدها الشعب الإيراني تأييداً كاملاً . ولذلك فإن بعض القواعد التي ينص عليها القرآن صراحة لا يمكن تغييرها . ومن جهة أخرى ، تجري في الوقت الحاضر مناقشة بعض المسائل ، مثل درجة التقدير المسموح بها للقضاة في إطار النظام الحالي .

١٠٤ - وأشار الممثل الخاص إلى عقوبة الإعدام والقيود والشروط التي ينص عليها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، وذكر من جديد الآراء التي أعرب عنها والتوصيات التي قدمها في تقاريره . وفيما يتعلق بالضمانات التي تكفلها الخطوات القانونية السليمة ، وافق الدكتور ميهرپور على ضرورة توفيرها لجميع الأشخاص المتهمين ، بما في ذلك المذنبين السياسيين . والارهابيين وتجار المخدرات . وذكر أن عقوبة الإعدام لا تطبق على تجار المخدرات في حالة الجريمة الأولى . وطلب الممثل الخاص نسخة من القانون ذي الصلة واللوائح المتعلقة بتطبيقه ، وتلقاها في اليوم التالي .

١٠٥ - وردا على طلب المعلومات ، قال الدكتور ميهرپور إن هناك ثلاث رابطات للمحاميين في جمهورية إيران الإسلامية ، واحدة في طهران وواحدة في شيراز والثالثة في أذربيجان ، وأنها جميعاً تعمل بصورة طبيعية . وانتهت المقابلة بوعد بالتعاون لالقاء الضوء على جميع الأمور غير الواضحة التي توجد بشأنها شكوك أو التي قدمت بشأنها معلومات متناقضة .

٣ - جلسة علنية لمحكمة العدل العليا

١٠٦ - دعا آية الله مقتضائي رئيس المحكمة العليا الممثل الخاص ورئيس قسم الاجراءات الاستثنائية بمركز حقوق الانسان إلى حضور المناقشات وإصدار الحكم في القضية التي يجري نظرها وفقاً لبرنامج العمل . وتعد المحكمة العليا جلسة عامة مرة واحدة في الأسبوع ، عادة في أيام الأربعاء ، فتناقش وتحكم في قضيتين أو ثلاث قضايا . وفي ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، حكمت المحكمة في قضية تعتبر في ظل القانون الإيراني من مسائل القانون الخاص ، ألا وهي الاحتيال الناجم عن إصدار مك مصرفي دون رصيد كاف . ونظراً لأن القضية انطوت على عناصر مدنية وأخرى جنائية فقد حضرها قضاة من الشعبة التي تنظر القضايا المدنية وتلك التي تنظر القضايا الجنائية .

١٠٧ - ولم يتفق الحكمان اللذان أصدرتهما المحكمة الابتدائية وشعبة الاستئناف اتفاقاً تاماً ، فكانت الجهود تبذل للتوصل إلى قرار سليم على أساس الآراء المؤيدة والمعارضة للحكم قيد الاستعراض . وسمعت آراء من لا يقل عددهم عن ١٣ شخصاً ؛ شدد بعضهم على تطبيق المبادئ الإسلامية ، في حين ركز آخرون على تطبيق القانون التجاري ، وأبدت حجج عديدة ، مثل قاعدة الأمر المقضي به وانعدام نية الغش عند إصدار المك ، والاحالات إلى المواد ذات الصلة في القانون التجاري ، والفرق بين المك المستحق للسداد الفوري والمك مؤجل الدفع .

١٠٨ - وبعد أن أعرب رئيس المحكمة العليا عن رأيه ، أقفل باب المناقشة وأخذت الأصوات ؛ فكان ثلاثة عشر قاضياً ، من بينهم الرئيس ، مؤيدين للحكم قيد الاستعراض ، ولكن الأغلبية رفضت ذلك ، فنقض الحكم لهذا السبب . والاحكام التي تصدرها المحكمة العليا في جلسة عامة تكون ملزمة لجميع المحاكم ، ومن ثم فهي تشكل قاعدة فقهية تبنى عليها الاحكام في القضايا اللاحقة .

٤ - المقابلة مع وزير العدل

١٠٩ - تمت زيارة وزير العدل ، حجة الاسلام شستاري ، في اليوم ذاته ؛ فوصف مهام وزارته بأن لها هدفاً واحداً عاماً ، هو حماية الحقوق العامة والنظام العام . ورداً على سؤال وجهه الممثل الخاص إلى الوزير ، أجاب بأن جميع أحكام الاعدام ، بما فيها تلك التي تصدر ضد المحتجزين بالمخدرات والارهابيين ، يتعين أن تؤيدها الشعبة المختصة في المحكمة العليا ، حتى إذا لم يمارس الشخص المعني حقه في الاستئناف . "ولا يوجد أحد يحاكم بسبب دينه أو آرائه السياسية ؛ ولا يقدم للمحاكمة سوى الأشخاص الذين يرتكبون جرائم ضد القانون" .

١١٠ - وقال الوزير إن الفلسفة التي يستند إليها نظام القضاء الإيراني ليست الانتقام ، بل معاقبة الجاني . وفي التطبيق العملي ، ونتيجة لتدابير الرأفة التي كثيراً ما يُلجأ إليها ، فلا يوجد أحد يقضي مدة الحكم الصادر ضده كاملة . فمعظم المدانين يخفف عليهم الحكم ، وكثيرون منهم لا يقضون أكثر من ثلث مدة العقوبة المحكوم بها عليهم . وتصدر المراسيم الخاصة بتدابير الرأفة عادة بمناسبة العام الجديد ، وفي ذكرى الثورة ، وفي المناسبات الدينية الأخرى .

١١١ - ثم ذكر الوزير أنه خلال السنوات العشر التي انقضت على تولي الحكومة الثورية للسلطة ، نفذ حكم الاعداد في عدد يقل عن ذلك الذي نفذ فيه نفس الحكم في فترة مماثلة في ظل نظام الحكم السابق . وشكا من أن تقارير الممثل الخاص تضم أرقاماً ضخمة عن الأشخاص الذين نفذ فيهم حكم الاعداد وعن المسجونين السياسيين ؛ قائلاً إنه يرى أن هذه المعلومات تأتي من أعداء الثورة الذين يعملون في الخارج . "فهذه الأرقام خاطئة وهي مجرد تلاعب لأغراض دعائية" . وقال الممثل الخاص إن تقاريره تضم أرقاماً لم تصله من مصدر واحد وإنما من مصادر كثيرة ، وإن الأرقام الرسمية غير مدرجة في هذه التقارير إذ أنها لم تصله ؛ وانتهد هذه الفرصة لاستعراض الانتباه مجدداً إلى أن من المهم أن ترد الحكومة بالتفصيل على جميع الادعاءات الموجهة إليها .

١١٢ - وينظر البرلمان حالياً في مشروع قانون العقوبات . أما القانون المطبق حالياً فقد اعتمد لفترة تجريبية مدتها خمس سنوات ، وسوف يستعاض عنه بالقانون الجديد . وقال الوزير إن الفروق بين القانون المطبق الآن والقانون الجديد ليست كثيرة إلا أن البرلمان قد يضمن القانون الجديد تغييرات أخرى .

١١٣ - وحين سئل الوزير عن السبب في رفض منح بعض جوازات السفر ، الأمر الذي وردت بشأنه شكاوى كثيرة ، أجاب بأن حظر إصدار جوازات السفر يحدث دائماً بسبب ارتكاب مخالفات معينة ، أما الأشخاص الذين لا مشاكل لهم مع النظام القضائي فإنهم يتسلمون جوازات سفرهم .

١١٤ - وأشار الوزير إلى معاملة أسرى الحرب فوصفها بأنها سليمة تماماً .

١١٥ - وذكر الممثل الخاص أنه يرى أن قبول قيام اللجنة الدولية للصليب الأحمر بزيارات منتظمة للمسجونين في سجونهم ، بمن فيهم المسجونين السياسيين والمتجربين بالمخدرات ، إنما يقطع شوطاً بعيداً في سبيل إلقاء الضوء على المسائل المتعلقة بنظام السجون . ولم يشر الوزير على وجه التحديد إلى الاقتراح بأن يكون للصليب

الأحمر دور أكبر في جمهورية إيران الإسلامية ، إلا أنه اختتم الحديث بوعد بالتعاون التام مع لجنة حقوق الإنسان وممثلها الخاص ، مبينا أنه يأمل أن تعامل اللجنة جميع الحالات المتماثلة بطريقة واحدة .

٥ - محاكمة علنية لخمسة متهمين بالقتل

١١٦ - حضر الممثل الخاص بناء على طلب سابق منه جلسة لمحكمة الجنايات تنظر قضية ينطبق فيها حكم الاعداء ، حيث اتهم فيها زوج المجني عليها واثنان من اخوته وأحد أبناء عمومته بارتكاب جريمة القتل . ولم يكن قد عشر على الجثة ، وإن كانت هناك أدلة أخرى تشير إلى أن القتل تم بالفعل وأن المسألة ليست مجرد اختفاء المجني عليها . ونظرت القضية أمام القاضي علي شيارى ، وهو قاض له ١٠ سنوات من الخبرة في المحاكم . وحضر الممثل الخاص في الجلسة الثانية ، وكان المتوقع أن تستمر المحاكمة لعدة أيام بعد ذلك .

١١٧ - وبمقتضى القانون الإيراني ، فإن القتل يُعد مسألة تخضع للقانون الخاص وتكون فيها المواجهة بين المتهم وأسرته المجني عليه . ومن الممكن أن يسقط الاتهام إذا اتفق على تعويض مالي أو إذا منح عفو لأي سبب آخر . وفي هذه القضية عرضت أخت المجني عليها أن تغفو شريطة الإفصاح عن مكان الجثة . وقدم كل من المتهم وأسرته المجني عليها حججه أمام القاضي في محاولة لإقناعه بإصدار الحكم بناء على ادعاءاته . ولا تشترك النيابة العامة في المحاكمة ، ولكن التحقيق يكون من مسؤولية الشرطة ومكتب الادعاء .

١١٨ - وقدم والد المجني عليها وإحدى أخواتها ادعاءات مثيرة للعواطف ضد المتهم . كذلك أعطيت الكلمة للمتهم الرئيسي ، وهو زوج المجني عليها ، للدفاع عن نفسه ، فكرر قوله إنه براء ، ثم قدم محامي المتهم دفاعه . ولا يعرف الممثل الخاص الحكم الذي صدر في هذه القضية ، حيث لم تكن الجلسة التي حضرها سوى واحدة من عدة جلسات في هذه القضية .

٦ - المقابلة مع وزير الداخلية

١١٩ - استقبل وزير الداخلية ، حجة الاسلام نوري ، الممثل الخاص في ٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ . وأشار الوزير إلى الاعتداءات المتتالية التي وجهت ضد جمهورية إيران الإسلامية خلال سنوات وجودها العشر . وقال إنه ما أن تولت الحكومة الشورية زمام السلطة حتى مدت يد الصداقة لجميع الأمم ، وخاصة جيرانها ، إلا أن هذه المبادرة من جانبها لم تلق استجابة من أحد . ونجم عن التدخل الخارجي أو المساعدة من الخارج

أن اندلع تمرد في كردستان ، وفي إحدى الهجمات الارهابية الكثيرة التي حدثت قُتل كبار موظفي الحكومة بقنبلة فائقة القوة . وتبع هذه الأحداث اشتعال الحرب الاجنبية التي دامت لأكثر من ثماني سنوات ، ثم أخيراً الغزو المسلح في تموز/يوليه ١٩٨٨ . ولكي يخفي الغزاة هزيمتهم ، نُظمت حملة في الخارج تدعي أن الغزاة الذين سقطوا أسرى في المعركة قد أعدموا بالجملة جنبا إلى جنب مع الأفراد المسجونين من الجماعة نفسها .

١٢٠ - وأعرب الوزير عن استيائه من المعايير الانتقائية التي يتبعها المجتمع الدولي في الحكم على حقوق الانسان ، إذ أنها لا تنطبق إلا على بعض البلدان ، في حين تتحاشى بلدان أخرى إجراءات الرصد . وقد كانت هناك في الحقيقة مشاكل عديدة تتعلق بالنظام العام في بداية الثورة ، غير أن المواطنين الآن استردوا أمنهم وثقتهم . فالشريعة الاسلامية وحكومة جمهورية إيران الإسلامية يراعيان كرامة الانسان ، وقد أقيمت مؤسسات جمهورية إيران الإسلامية على أساس هذا المبدأ الجوهرى .

١٢١ - وبذلت حكومة جمهورية إيران الإسلامية جهودا مضية لتلبية احتياجات جماهير اللاجئين الذين استقبلتهم من البلدان المجاورة ؛ وقد فعلت ذلك لأنهم آدميون يعانون من عنت هائل . فاستقبلت جمهورية إيران الإسلامية ٣ ملايين من الأفغان ، وقرابة ٥٠٠ ٠٠٠ من العراقيين . وفضلا عن هذا ، نزح مليونان من سكانها أنفسهم من المناطق التي جرت فيها حرب السنوات الثماني .

١٢٢ - وقال الوزير إن جمهورية إيران الإسلامية أعلنت حربها على الاتجار بالمخدرات . فقد استخدمت الأراضي الايرانية في نقل المخدرات الشديدة الأثر إلى أوروبا ، وسممت المخدرات كثيراً من الشبان الايرانيين . وفي أغلب الأحيان يكون المتجرون بالمخدرات مسلحين فيشكلون في العادة خطورة بالغة . وتقدم جمهورية إيران الإسلامية يد العون إلى أوروبا بحربها على المخدرات ، ولكن جهودها لم تقابل بالعرفان .

١٢٣ - بعد ذلك وجه الممثل الخاص بعض الأسئلة إلى نائب الوزير وإلى المدير العام لشؤون الرابطات والاحزاب السياسية . وحسب ردودهما ، فإنه يشترط الحصول على أوامر قبض في جميع الحالات باستثناء حالات التلبس بالجريمة . والمدة المحددة للتحقيقات الأولية هي ٢٤ ساعة ، تحال بعدها القضية إلى القاضي المختص أو يطلق سراح المحتجز . كذلك يشترط في حالات تفتيش المنازل الحصول على أمر بذلك .

١٢٤ - وللشرطة ثلاثة أنواع من القوات: الشرطة والدرك واللجان الثورية الاسلامية . وتتحمل هذه الأخيرة مسؤولية محاربة الارهاب والاتجار بالمخدرات . وشمة مشروع قانون لتوحيد قوات الشرطة الثلاث .

١٢٥ - وفي عام ١٩٨٢ ، سُنَّ قانون آذِن بممارسة الأحزاب السياسية لأنشطتها طبقاً للقانون . ولم يسبق من قبل أن تمتعت الأحزاب السياسية باعتراف قانوني بها . وخلال السنوات الأولى للثورة ، آثر عدد من الأحزاب الكفاح المسلح وحاولت أحزاب أخرى إحداث انقسام في البلد ، ولكن الساحة لم تفتقر إلى أحزاب تضطلع بدور حقيقي . ويسمح الآن لجميع الأحزاب بممارسة نشاطها شريطة أن تحترم الدستور والاستقلال الوطني . فإذا استوفت هذين الشرطين أمكن أن يؤذن لها بالنشاط .

١٢٦ - وتتولى لجنة مكونة من ممثلي السلطة التنفيذية والبرلمان والسلطة القضائية مسؤولية النظر في طلبات تسجيل الأحزاب . وفي عام ١٩٨٩ ، سمح لسبع جماعات سياسية بالإضافة إلى ١٠ جماعات تمثل الأقليات الدينية بممارسة نشاطها . وتجتمع اللجنة بانتظام وتنتظر في عدد من الطلبات التي تنتظر البت فيها . وهي التي تصدر الأذن للأحزاب السياسية والجماعات القائمة بأنشطة سياسية والرابطات الاجتماعية والثقافية التي تمثل الأقليات الدينية ، والنقابات والرابطات المهنية والجمعيات الإسلامية .

١٢٧ - وقال الممثل الخاص إنه أُبلغ بأن رابطة حماية حقوق الانسان وحرياته لم يسمح لها بالعمل مع أنها قد تقدمت بطلب لذلك قبل مدة ، فقبل له إن الطلب يجري النظر فيه مبدئياً ، وإن اللجنة ستدرسه قريباً وقد تبت فيه خلال ثلاثة أو أربعة أشهر .

١٢٨ - وتساءل الممثل الخاص عن المتطلبات القانونية التي يتعين على لجنة حقوق الانسان أن تستوفيها للحصول على إذن بممارسة نشاطها ، فقبل له إن بالإمكان أن تمنح هذه اللجنة ترخيماً إن هي استوفت الشرطين المذكورين أعلاه ، ألا وهما احترام الدستور واستقلال البلد ؛ غير أن أحداً لم يتقدم بطلب حتى الآن لإنشاء رابطة تعنى على وجه التحديد بحماية حقوق الانسان .

١٢٩ - وأضاف مدير الإدارة التنفيذية المعني أن ثمة جماعتين تعملان بلا ترخيص قانوني تحت اسمين هما رابطة حماية الحريات وحقوق الانسان والحركة من أجل الحرية . وتأمل هاتان الرابطتان أن تمنحا ترخيماً قانونياً وإن كانتا ، حتى بدون هذا الترخيص ، تنتقدان الحكومة ولا يتدخل أحد في شؤونهما .

٧ - اللقاء مع المدعي الخاص لشؤون الاتجار بالمخدرات

١٣٠ - قال حجة الاسلام زارغار ، المدعي الخاص لشؤون الاتجار بالمخدرات ، إن هدف حكومة جمهورية إيران الإسلامية هو التشجيع على إقامة مجتمع سليم وقوي ، واسترعى الانتباه إلى الآثار المدمرة التي تترتب على تعاطي المخدرات . وقال إن قراراً اعتمد

لاستحداث تدابير قانونية في الحرب على نقل العقاقير الشديدة الأثر وتوزيعها وتعاطيها . ولا تنطبق عقوبة الاعدام إلا على تكرار ارتكاب الجريمة ، وهي ترتبط مباشرة بالتوزيع . وتنص الفقرة التمهيدية في القانون على ما يلي: "تمت مناقشة قضية مكافحة المخدرات مناقشة مستفيضة في اجتماعات شتى عقدها المجلس الأعلى لشؤون المصلحة العامة ، حيث انتهت المناقشة إلى تصديق المجلس على مشروع القانون الخاص بمكافحة المخدرات في ٢ أبان ١٣٦٧ (٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨) . ويتفادى مشروع القانون الشكليات المطولة عند البت في قضايا إساءة استخدام العقاقير والاتجار بها ؛ وتأتي تفاصيله الكاملة على النحو التالي" . ويشتمل القانون على ٢٥ مادة وعدد من الملاحظات التي يرى المدعي الخاص أن لها ما للمواد من وزن قانوني .

١٣١ - وقال المدعي الخاص إن الخشخاش لم يعد يزرع في جمهورية إيران الإسلامية في الوقت الحاضر ، وإن الحكومة طالبت في اجتماعات دولية بالتأكد من ذلك عن طريق الرصد بالتتابع . وقدم مجموعتين من العينات لبيان الأنواع المختلفة من المخدرات التي تزرع بأراضي إيران ، ووصف بعض الألاعب التي يلجأ إليها المتجرون بالمخدرات لتضليل السلطات . وقال إن أحدث كمية صودرت مؤخراً بلغت ثلاثة أطنان من الكوكايين وإن جمهورية إيران الإسلامية تساعد البلدان الأخرى على حماية صحة شبابها ، ولكنها لا تلقى عرفاناً بجهودها .

١٣٢ - وأشار الممثل الخاص قضية ارتفاع أعداد المحكوم عليهم بالاعدام للاتجار بالمخدرات ، وذكر بأنه وفقاً للحسابات المستندة إلى معلومات قدمتها الادعاء الإيرانية الرسمية ، فإن ٣٠٠ شخص قد أعدموا في مدة تقل قليلاً عن عام واحد . كما قال إنه وفقاً للمعلومات التي نشرتها صحيفة "طهران تايمز Teheran Times" الأسبوعية في طبعتها الدولية في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، بلغ عدد المسجونين من تجار المخدرات ١٤ ٠٠٠ شخص ، وعدد الذين ينتظرون تنفيذ حكم الاعدام ٩٠٠ شخص .

١٣٣ - ورد المدعي الخاص بأن هذه الأرقام مبالغ فيها ، وبأنه حتى هو نفسه لا يعلم عدد من نفذ فيهم حكم الاعدام . فقال الممثل الخاص إن هذه البيانات تأتي من مصادر إيرانية رسمية وإن المقالة التي نشرت في صحيفة "طهران تايمز Teheran Times" الأسبوعية في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ذكرت أن مصدرها هو وكالة الأنباء الرسمية (إيدنا) ، وأعرب عن رأي مفاده أن عدد حالات تنفيذ حكم الاعدام ينبغي أن يخفص كثيراً كما ينبغي إعادة تأهيل كثير من مرتكبي هذه الجرائم حتي يمكنهم أن يعودوا إلى أماكنهم في المجتمع . فقال المدعي إنه لم ينفذ أي حكم بالاعدام علناً في الشهر الخمسة الماضية ، وأن النقد الموجه للحكومة بشأن هذه النقطة لم يعد قائماً .

١٣٤ - شم أشار المدعي الخاص إلى الادعاء بأن عدداً من المسجونين السياسيين قد نفذ فيهم حكم الاعدام بزعم أنهم من المتجرين بالمخدرات . وأنكر بحزم تلك الادعاءات التي ظلت تتردد في الخارج لعدة شهور ، وقال إن الحكومة تزود كل من يرغب في إجراء استقصاء دقيق بملفات القضايا التي تثبت أن جميع من أعدموا كانوا من المتجرين حقيقة بالمخدرات .

١٣٥ - وفيما يتعلق بأقوال الشهود الواردة في تقرير سابق (الفقرة ٤٢ من A/44/620) ، أبدى المدعي الخاص الملاحظات التالية: (أ) ناصر محمد طاشي ، المسجون السياسي الذي يدعى بأنه أعدم باعتباره من المتجرين في المخدرات ، شخص لا وجود له ولم يرد اسمه في أي من الملفات ، كما لم يعدم شخص يحمل هذا الاسم ؛ (ب) الادعاء بتنفيذ عدة أحكام بالاعدام في ميدان المنيرية هو ادعاء باطل ، إذ لم يستخدم هذا الميدان اطلاقاً لتنفيذ أحكام بالاعدام ؛ (ج) نفذت أحكام بالاعدام في ميدان موشيري ، غير أن اسم أي ممن أعدموا لم يرد في هذا التقرير ؛ (د) نفذت ثلاثة أحكام بالاعدام في ميدان هاشمي ، ولكن لم يرد اسم أي ممن أعدموا في التقرير . وتلا المدعي الخاص أسماء من أعدموا في الميادين المذكورة أعلاه . وأحاط الممثل الخاص علماً بهذه الايضاحات ، وكرر رجاءه أن تصله ردود مفصلة على الرسائل التي أبلغها إلى الحكومة خلال السنوات العديدة الماضية ، وقال إن الايضاحات التي تلقاها لغوره تؤكد أهمية هذه الردود .

١٣٦ - وتحول النقاش إلى مسألة السرعة المفرطة التي تتم بها اجراءات المحاكمة فيما يتعلق بالاتجار بالمخدرات ، الأمر الذي يوحي بأن الوقت لا يكون كافياً لكفالة ضمانات إجراءات تطبيق القانون ؛ فأنكر المدعي الخاص أن الاجراءات تستغرق ما بين ثلاثة وعشرة أيام ، وإن كان قد سلم باستحالة ضمان سلامة الاجراءات القانونية في مثل هذه المدة الوجيزة . وقال إن متوسط المدة التي تستغرقها الاجراءات هو سبعة أشهر ، تنخفض إلى خمسة أشهر في الحالات البالغة الخطورة . فقال الممثل الخاص إن مصدر معلوماته عن المدد المشار إليها في تقاريره هو الحكومة الايرانية ذاتها ، إذ ذكر مسؤول حكومي رفيع المستوى تلك المدد الزمنية في الاذاعة ؛ فقال المدعي الخاص إن المسؤولين الحكوميين رفيعي المستوى ليسوا كلهم على دراية جيدة بالأمور .

١٣٧ - وأخيراً ، نوقشت باستفاضة قضية حضور محام عن المتهم ومهام هذا المحامي في الدفاع عن المتهم . فقال المدعي إنه بموجب المادة ٢٥ من الدستور ، يحق لجميع المتهمين أن يكون لهم محام للدفاع . ولئن كانت هذه هي القاعدة ، فإنه قال إن المتهمين في بعض القضايا يرفضون أن يدافع محام عنهم ، بينما يرفض المحامون الدفاع في قضايا أخرى يعتبرون أنها لا يمكن فيها الدفاع . هذا فضلا عن أنه لا معنى لتعيين

محام في قضايا التلبس التي يعترف المتهم فيها بارتكاب الجرم . فقال الممثل الخاص إنه يرى ضرورة وضع اجراء يكفل بفعالية ودون أدنى شك ألا يحرم متهم ، ما لم يكن هو نفسه محاميا ، من أن يكون له محام للدفاع عنه ؛ وإنه ينبغي على أساس هذا المبدأ اعتبار أن الحق في أن يتولى الدفاع محام لا يمكن التنازل عنه أو تجاوزه ، وأنه في حالة رفض أحد المحامين قبول القضية ينبغي أن يختار لذلك آخرون إلى أن يقبل واحد منهم في نهاية الأمر . ومع أنه يصعب في بعض الأحيان التماس حجج قانونية للدفاع ، فإن شمة أسباباً إنسانية دائماً لطلب تخفيف الحكم على الأقل ، إن لم يكن التبرئة . كذلك ينبغي أن يأخذ القانون في الاعتبار وضع المحامي الذي يرفض ، دون سبب مقبول ، أن تعينه المحكمة محامياً دفاعاً ؛ إذ أن هذا جزء من وظيفته المهنية ، ومثله في هذا مثل الطبيب الذي يجب ألا يرفض علاج أي مريض ، فيتعين على المحامي ألا يرفض الدفاع عن متهم ، ما لم يكن هناك مانع جدي ينبغي للقاضي أن يبينه بوضوح . وقال الممثل الخاص إنه إذا كانت القاعدة هي ألا تبدأ محاكمة أو تستمر دون محام للدفاع ، فمن الممكن أن تكفل لجميع المتهمين المساعدة القانونية اللازمة للدفاع عنهم .

٨ - الاجتماع مع مدير عام السجون

١٣٨ - في ٢٥ كانون الثاني/يناير ، قام الممثل الخاص بزيارة السيد لازوردي ، مدير عام السجون ، الذي استرعى انتباهه إلى التحسينات الملموسة التي طرأت على نظام السجون على أساس المبدأ القاضي بأن الهدف من السجن ليس الانتقام ، وإنما إعادة التأهيل ، وأنه ما من أحد مسمي بفطرته ، وأنه يمكن إعادة تشقيف جميع الأشخاص ، لذلك تتاج للسجناء أجهزة تلفزيون وإذاعة وصحف والتعليم الابتدائي والثانوي وحتى التعليم الجامعي في بعض الحالات ، إلى جانب الندوات والتعليم الديني . وقد حقق التعليم الديني نتائج مرضية تماماً إذ أنه أدى إلى اصلاح السجناء أخلاقياً . وقال إن الأطباء والأطباء النفسيين والأخصائيين الاجتماعيين وغيرهم من الأخصائيين متوافرون ومستعدون لتطبيق ثلاث وسائل لاعادة التأهيل على أساس تجريبي . ويسفر العلاج النفسي عن أفضل النتائج فيما يتعلق باعادة تأهيل السجناء .

١٣٩ - وقال المدير العام إن إدارته تتألف من أربع شعب: شعبة شقافية ، وشعبة قضائية ، وشعبة مالية ، وشعبة للقانون والنظام . وذكر أن تدابير الرأفة تعتمد كل عام ، وأخرج ملفات ضخمة تتضمن بيانات عن السجناء الذين يستفيدون من هذه التدابير في ظرف أيام قلائل بعد الانتهاء من تقييم سلوكهم .

١٤٠ - ورداً على سؤال طرحه الممثل الخاص ، قال المدير العام إن الأشخاص المدانين بالارهاب والاتجار بالمخدرات يستفيدون من التحسينات التي أدخلت على نظام السجون على قدم المساواة مع المذنبين العاديين ، وإن مدمني المخدرات يحتجزون مبدئياً لمدة شهرين يتلقون خلالها المساعدة للاقلاع عن هذه العادة ، ولكنهم يوفدون في حالة العود إلى معسكرات للعمل تعتبر بمثابة مراكز لاعادة التأهيل . وقال إنه لا يوجد في ايران سجل مركزي للسجناء وان كل سجن يحتفظ بسجله الخاص .

٩ - زيارة سجن إيفين

١٤١ - بعد ظهر يوم ٢٥ كانون الثاني/يناير ، قام الممثل الخاص بزيارة سجن إيفين . وتوجه أولاً إلى زيارة ورشة ثم إلى أجزاء أخرى من السجن . ورحبت به ، لدى وصوله ، فرقة كورال وفرقة موسيقية صغيرة تتألفان من السجناء .

١٤٢ - وبعد زيارة عدة ورش علم خلالها أن السجناء يتقاضون أجراً لقاء عملهم ، تحدث الممثل الخاص مع خمسة سجناء كانوا في انتظاره في إحدى الغرف . وقالوا له إنهم كانوا جميعاً أعضاء في منظمة مجاهدي خلق التي شاركت في الفوز الذي وقع في شهر تموز/يوليه ١٩٨٨ ، وانه حكم عليهم بالاعدام وخفف الحكم الصادر ضدهم بعد ذلك إلى السجن لمدة ٢٠ عاماً . وتحدث الممثل الخاص مع عدد آخر من المحكوم عليهم اختسروا عشوائياً في الممرات ، وقال أحدهم إنه كان ضابطاً عسكرياً برتبة عليا في المجموعات المسلحة التي غزت أراضي ايران في ١٩٨٨ . ويبدو أن العديد من السجناء كانوا ينتمون إلى المنظمة السالف ذكرها ، وخفف حكم الاعدام الصادر ضدهم إلى سجن مدته ٢٠ عاماً . وقد أعطوا جميعاً أسماءهم ولكنهم طلبوا عدم الافصاح عنها .

١٤٣ - وضمت إحدى الزنانات ثلاثة من الاعضاء السابقين في حزب توده ، هم السيد كيانوري ، الأمين العام السابق للحزب وعضوان آخران فيه كان أحدهما برتبة عليا والآخر من الاعضاء العاديين . وقد سمح السيد كيانوري بأن يستخدم اسمه في التقرير ، بينما رفض السجينان الآخران ذلك . وأنكر السيد كيانوري بشدة انه كان جاسوساً لقوى أجنبية وانه تواطأ لقلب الحكومة الثورية . وقال في حضور مسؤولي سجن إيفين وموظفيه انه عذب ، وعرض يديه اللتين أصيبتا بشلل جزئي وأصابه المسحوق ، ووصف الضرب والاهانات الأخرى التي عانى منها . وقد كان شديد الابتئاس واتسم موقفه بمزيج من الاحتجاج واليأس .

١٤٤ - وكان أصغر الثلاثة سنّاً ، هو ذلك الذي كان عضواً عادياً في الحزب ، وقال إن حزبه قد تجسّس لصالح قوى أجنبية وتواطأ للاطاحة بالحكومة ، وهو زعم أنكره السجين الآخر بشدة ، مما أسفر عن تبادل كلمات حادة بينهما . ووصف العضو ذو الرتبة العالية بهدوء أعمال التعذيب ، وقال إنه قضى ٢٥ سنة في السجن في ظل حكم الشاه وسبع سنوات في سجن إيفين . ويشترك السجناء الثلاثة في نفس الزنزانة .

١٤٥ - ثم زار الممثل الخاص قسم النساء السجينات المنفصل عن قسم الرجال ، حيث قالت له السجينات اللاتي سألهن إن ظروف محاكمتهن وسجنهن يمكن وصفها بأنها ظروف عادية . فلم يتعرضن لا للتعذيب ولا لسوء المعاملة ، ويمكنهن في السجن استخدام المرافق التي وصفها المدير العام .

١٤٦ - وخلال زيارته لقسم السجينات رقم ٧ . رأى الممثل الخاص فتاة عمرها سبع أو ثماني سنوات وحاول على الفور معرفة ما تفعله في السجن لأنه افترض ، بناء على بيان تلقاه في جنيف ، أنها يمكن أن تكون الطفلة التي ما زالت في السجن لأن والدتها قد هربت منه . وأفادت الايضاحات التي أعطيت له بأن الطفلة التي رآها تعيش مع أسرتهما ولكنها جاءت لزيارة والدتها التي تؤدي عقوبة سجن . وكانت هي الطفلة الوحيدة التي رآها الممثل الخاص في إيفين .

١٤٧ - وطلب الممثل الخاص إذنًا لزيارة قبو السجن ، وقال له المدير إنه لا يوجد قبو بسجن إيفين . فالسجن واقع على منحدر حاد في أسفل الجبل ، ويبدو طابقه الأول من أعلى أكثر انخفاضاً ، مما يجعل الناس يشيرون إليه عادة على أنه القبو ، ولكن من الواضح أنهم يقصدون الطابق الأول .

١٤٨ - وأثناء زيارته للزنزانات ، طلب الممثل الخاص إذنًا لزيارة السيد روجر كوبر ، وهو مواطن بريطاني معتقل في السجن منذ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ . وقد رفض مدير سجن إيفين هذا الطلب بدعوى أن السجين جاسوس اعترف هو نفسه بذلك وأودع في حبس انفرادي ، وصدر ضده منذ شهر تقريباً حكم تجري ترجمته حالياً من الفارسية إلى الانكليزية . ورداً على السؤال الذي طرحه الممثل الخاص بشأن العقوبة التي وقعت على السجين ، قال أحد المسؤولين في السجن إنه حكم عليه بالسجن لمدة ١٠ سنوات ، ولكن المدير قال إنه غير متأكد بالضبط من عدد السنوات المحكوم عليه بها .

١٤٩ - وطلب الممثل الخاص زيارة مكتب سجلات السجن . فاطلع على ملف البطاقات ثم أعطى أسماء ١٢ شخصاً مسجونين فيه ، حسب المعلومات التي سبق أن تلقاها ، باعتبار أنهم يشكلون عينة ، إذ أن حالاتهم جميعاً مثيرة للاهتمام ومختلفة عن بعضها البعض .

ولم يكن في ملف البطاقات سوى اسم واحد من أسماء الأشخاص الـ ١٢ ، فأمر مدير السجن بضرورة مراجعة الملفات الموجودة في مكتب آخر . وبعد انتظار دام بضع دقائق ، قال المدير إن المكتب الآخر قد أغلق لأن اليوم هو الخميس بعد الظهر ، ولذا فإن الشخص المسؤول عنه قد غادر عمله لأن الجمعة يوم اجازة . وطلب الممثل الخاص أن يتمكن من التحدث مع أربعة سجناء تأكد وجودهم في سجن إيفين . وقد أدلى الأربعة بشهاداتهم سرّاً حسب الظواهر ، ولكنهم طلبوا عدم نشر أسماءهم وشهاداتهم لأنهم يأملون الاستفادة من تدابير الرأفة قريباً .

١٠ - زيارة البرلمان

١٥٠ - قام الممثل الخاص بزيارة البرلمان ، حيث تحدث مع مجموعة من النواب شملت ممثلين للأقليات الدينية المعترف بها رسمياً ، وهي الأرمن والاشوريون واليهود والزرادشتيون . ودار معظم الحديث مع السيد رجائي ، الممثل الدائم السابق لدى الأمم المتحدة وحالياً رئيس اللجنة البرلمانية للشؤون الخارجية .

١٥١ - وقال السفير رجائي إن المرشحين لمناصب النواب يكونون جميعاً مرشحين بصفاتهم الفردية الشخصية ، وليس بصفاتهم من مرشحي أي حزب . وبعد انتخابهم يختار كل منهم واحدة من المجموعتين اللتين ينتمي إليهما أعضاء البرلمان ، وهما المجموعة المتطرفة والمجموعة المعتدلة ، مع العلم بأن المجموعتين ليستا جامدتي التشكيل والحركة ، إذ أنه يمكن لأي نائب أن يلتزم بالخط المتطرف بشأن مسائل معينة وبالخط المعتدل بشأن مسائل أخرى .

١٥٢ - وقال إنه في بداية كل دورة ، يجوز لاثنتين من النواب الحديث عن أي موضوع لمدة عشر دقائق لكل منهما ولهما الحرية الكاملة في اختيار الموضوع ، ثم يبدأ بعد ذلك النظر في بنود جدول الأعمال .

١٥٣ - ويقسم البرلمان عمله على لجان ولجان فرعية . ولكل وزارة لجنة تتولى النظر في شؤونها ، علماً بأن عدد اللجان أكبر من عدد الوزارات . وتتألف كل لجنة من ١٢ عضواً .

١٥٤ - وقال إن الشعب يختار من بين الأفراد ، لا من بين الأحزاب . ويتولى كل فرد إدارة حملته السياسية بمفرده ، ويجوز للمرشحين أن يشكلوا أحلافاً لمساندة بعضهم بعضاً . ويكون انتخاب ممثلي الأقليات الدينية بواسطة جماعاتهم ، ولكنهم يمثلون الشعب بأكمله على قدم المساواة مع النواب الآخرين .

١٥٥ - وبناء على طلب الممثل الخاص ، وصف السيد رجائي قانون العقوبات الجديد ومحتوياته . وقال إن اللجنة المختصة تقوم حالياً باستعراضه ، بالرغم من أنه كان موضع دراسة دقيقة متأنية أجراها خبراء ، وأنه سيحال بعد ذلك ، في حالة اعتماده من البرلمان ، إلى مجلس الأوصياء . وما زال من المتعذر معرفة النص النهائي الذي سيعتمد .

١٥٦ - وفي نهاية زيارته ، حضر الممثل الخاص جلسة عامة عقدت في البرلمان .

١١ - اجتماع مائدة مستديرة في وزارة الشؤون الخارجية

١٥٧ - رأس آية الله جنّاتي ، عضو مجلس الأوصياء ، اجتماع المائدة المستديرة الذي حضره أعضاء آخرون من المجلس ، ومدير هيئة التفتيش العام ، ونائب رئيس الهيئة القضائية ، ورئيس رابطة المحامين ومسؤولون من وزارة الشؤون الخارجية .

١٥٨ - وشرح آية الله جنّاتي أن مجلس الأوصياء المؤلف من ستة خبراء قانونيين ومن ست شخصيات من المراجع الدينية مسؤول عن التحقق من صحة القوانين التي يعتمدونها البرلمان لكفالة دستوريّتها وتمشيها مع المبادئ الإسلامية . وقال إن رئيس الهيئة القضائية هو الذي يعين الخبراء القانونيين . بينما يتولى القائد تعيين المراجع الدينية ولا يمكن تطبيق القوانين ما لم تكن قد حظيت بموافقة مجلس الأوصياء .

١٥٩ - وتستمد الحكومة شرعيتها من القائد ، الذي تحدد المادة ١٠٩ من الدستور صفاته الانسانية والفكرية . ويجري اختيار القائد بحركة شعبية من بين أبرز الشخصيات الدينية في البلد . وجمعية الخبراء ، التي ينتخبها الشعب لمدة ثمانية أعوام ، مخولة سلطة تعديل الدستور وإقضاء القائد إذا لم يعد صالحاً لشغل منصبه .

١٦٠ - وصرح آية الله جنّاتي بأن "الثورة قائمة على أساس المبادئ الإسلامية ، والحديث والقرآن والسنة النبوية . وهذه المبادئ الزامية ولا تقبل التساهل . وعلى خلاف البلدان الأخرى التي تسود فيها المبادئ العلمانية ، فإن المبادئ الدينية لها دور القيادة في جمهورية إيران الإسلامية . وقد ظلت الثورة التي حدثت في إيران عرضة للتهديد المستمر من الذين يريدون القضاء عليها . ويصعب على من يعيش في بيئة آمنة تفهم هذا الوضع . وما لم يتسن فهم هذه النقاط ، فسوف يستعصى حل المشاكل .

١٦١ - ورداً على سؤال يتعلق بدور القانون الدولي في هذا السياق ، قال آية الله جنتاتي: "إن آية قاعدة من قواعد القانون الدولي لا تخالف المبادئ الإسلامية يمكن قبولها ؛ ولكن جمهورية إيران الإسلامية لا بد أن ترفض القاعدة التي تنتهك صراحة تلك المبادئ . وإذا كان لها أن تختار ، فإن الجمهورية الإسلامية تختار المبادئ الإسلامية" . وقال إن كتاباً إسلامياً يرجع تاريخه إلى عدة قرون مضت قد لقي الاعتراف بأنه مصدر للقانون الدولي . وأشار كذلك إلى أن الإسلام يعلق على حقوق الإنسان أهمية أكبر مما هو سائد في بلدان عديدة ، وأن مشروع إعلان إسلامي لحقوق الإنسان قد أعد مؤخراً بواسطة خبراء اجتمعوا في طهران .

١٦٢ - ورد آية الله بالإيجاب على السؤال الذي طرحه الممثل الخاص لمعرفة ما إذا كان جديراً في نظره إعداد برنامج أكاديمي يستهدف تعيين نقاط النزاع أو الخلاف المحتمل بين القانون الدولي والقانون الإسلامي .

١٢ - اجتماع مع نائب وزير الخارجية للشؤون القانونية والقنصلية

١٦٣ - التقى الممثل الخاص كذلك بالسيد مير مهدي ، نائب وزير الخارجية للشؤون القانونية والقنصلية ، الذي كان يرافقه عدد من كبار المسؤولين في وزارة الخارجية . وأفاد نائب وزير الممثل الخاص بالأحكام الدستورية التي تنظم الاجراءات التشريعية ، والتي يجوز بمقتضاها لأعضاء البرلمان وهيئة الادارة التنفيذية اقتراح القوانين في شكل مشاريع قوانين حكومية . ويجب أن يصدق مجلس الوزراء على مشاريع القوانين الحكومية . وتتولى اللجان أو اللجان الفرعية البرلمانية المختصة دراسة جميع الاقتراحات . ويجب أن يقر مجلس الاوصياء القوانين بعد اعتمادها من الهيئة بكامل عضويتها (انظر الفقرة ١٥٨) ، ثم يقوم الرئيس باعلانها وتنشر في الجريدة الرسمية . ويبدأ نفاذ هذه القوانين بعد ١٥ يوماً من نشرها . وللحكومة أن تضع الاجراءات اللازمة من أجل التنفيذ الفعلي للقوانين .

١٦٤ - وسلم نائب الوزير للممثل الخاص أيضاً ثمانية ملفات تتضمن رسائل ووثائق قدمتها منظمة الدفاع عن ضحايا العنف ، بيانها كالتالي:

(أ) ملف يشمل ١٠٠ رسالة بنفس المضمون وارداً من أشخاص وقع أعضاء أسرهم ضحايا لهجمات الارهاب . والرسائل تحمل توقيعات من أفراد ويطالب الاقارب بضرورة محاكمة المجاهدين المسؤولين ويطلبون تعويضاً عن الأضرار التي لحقت بهم إلى جانب الدية ؛

(ب) ملف يتضمن ٦٦ رسالة تدين أعمال الارهاب التي يرتكبها المجاهدون ؛

- (ج) عدة منشورات صادرة عن المنظمة السالف ذكرها ؛
- (د) موجز لأعمال الارهاب المبلغ عنها حسبما تنسبه لنفسها منظمة المجاهدين منذ عام ١٩٨٢ ؛
- (هـ) ملف يتضمن رسالة من المنظمة السالف ذكرها تسرد أسماء ٢٦٨ شخصاً مختفياً أفادت التقارير بأنهم شوهدوا على شاشات التلفزيون في الخارج ، مع الادعاء بأن منظمة المجاهدين تستخدمهم كمرتزقة وجواسيس ضد جمهورية إيران الإسلامية ؛
- (و) بيان عن انفجار قنبلة في البرلمان في ١٩٨٢ ، راح ضحيته ٧٢ شخصاً ؛
- (ز) أكثر من ١٠٠ رسالة كل منها بتوقيع "أسرة الضحية" ، تدين قتل أقارب على يد المجاهدين ؛ والرسائل مشفوعة بقصاصات من صحيفة المجاهد تعلن مسؤولية المجاهدين عن حالات القتل ؛
- (ح) شريط فيديو مسجل عليه فيلم وثائقي عن انفجار حافلة في شيراز في ١٩٨١ ؛
- (ط) ملف يتضمن توقيعات من أسر أفراد يدعى بأنهم ضحايا لارهاب المجاهدين .

١٣ - الاجتماع مع وزير الشؤون الخارجية

١٦٥ - عقد الاجتماع مع السيد علي أكبر ولايتي في نهاية مدة الزيارة تقريباً ، مما أتاح استعراض الأنشطة المنجزة .

١٦٦ - وأشار الممثل الخاص مرة أخرى مسألة حالات الاعدام وضمانات الاجراءات القانونية الواجبة . وعرض الوزير خريطة لجمهورية إيران الإسلامية أشار له فيها إلى الطريق الذي يسلكه تجار المخدرات عبر الصحراء التي تقطع البلد من الشرق إلى الغرب وتكاد أن تصل إلى طهران . ولم يتم التوصل في هذا اللقاء إلى أية نتيجة بشأن هذه المسألة .

١٦٧ - وقد تقبل الوزير فوراً الاقتراحات الأخرى التي طرحت عليه . ومنها على سبيل المثال طلب قيام لجنة الصليب الأحمر الدولية بزيارات منتظمة لجميع السجون ورصد معاملة جميع السجناء ، بمن فيهم السجناء السياسيون . ورد الوزير بأنه سيعطي تعليمات لمساعديه كيما يشرعوا في التباحث مع لجنة الصليب الأحمر الدولية تحقيقاً لهذا الغرض . كما أن الاقتراح بأن يقدم مركز حقوق الانسان المساعدة التقنية للحكومة من أجل تحسين ادارة نظام السجون وتدريب المسؤولين التنفيذيين على أعمال حقوق الانسان وفقاً للمعايير الدولية قد حظي هو الآخر باستجابة مماثلة . وقال الوزير أيضاً إنه على استعداد للنظر في طلبات الرأفة التي قدمها إليه الممثل الخاص لأسباب

انسانية . وفي اليوم التالي ، قدم الممثل الخاص هذا الطلب ، الذي يرد مستنسخا في الجزء ذي الصلة من هذا التقرير (انظر الفقرة ١٦) .

١٦٨ - وقال الوزير إن حكومته على استعداد لاقامة تعاون أوسع نطاقا مع الأمم المتحدة بشكل عام ، ومع لجنة حقوق الانسان بشكل خاص . ثم نوقشت الامكانيات التي يمكن أن يتيحها هذا التعاون الموسع في المستقبل العاجل .

١٤ - الاجتماع الأخير

١٦٩ - في ٢٨ كانون الثاني/يناير ، بعد أن تم سماع عدة شهود في مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومشاهدة أفلام وشائقية في وزارة الشؤون الخارجية عن وصول الامام خميني وجنارته ، وعن انفجار قنبلة في مكتب الرئيس ، عقد اجتماع قصير للمرة الأخيرة مع مسؤولين من وزارة الشؤون الخارجية ، حضره نائب الوزير السيد منوشهر متقي ، والسفير طباطبائي ، والسيد علائي . ولخص نائب الوزير وجهات نظر الحكومة بشأن حقوق الانسان ، ووصف اختطاف طائرة حدث مؤخرا في الأقاليم كمشال على الارهاب في البلد .

١٧٠ - ثم تطرقت المناقشة إلى خطوة أخرى يمكن أن تتخذها الحكومة للنهوض بالتعاون مع لجنة حقوق الانسان . وقال الممثل الخاص في هذا الصدد إن الردود المفصلة على جميع الرسائل المحالة ستكون دليلا على التعاون الموسع ، وإنه سيتسنى بهذه الطريقة بدء النظر في الحالات التي وصلت إلى مرحلة التحقيق الأولية .

١٧١ - وسلم الممثل الخاص للسيد متقي مذكرة تتضمن الشكويين التاليتين اللتين تلقاهما: معلومات تفيد بأنه حدث أثناء اقامته في طهران أن تعرض بعض الاشخاص للتهديد وألقي القبض على آخرين ؛ وحالة امرأتين ذهبتا إلى مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ولم تعودا إلى بيتهما . وقد ورد هذان التقريران عبر الهاتف ، وطلب إلى الحكومة اتخاذ اجراءات ايجابية بشأنهما .

جيم - المعلومات التي تلقاها الممثل الخاص من
مصادر غير حكومية

١ - معلومات شفوية

١٧٢ - حصل الممثل الخاص ، وفقا للممارسة المتبعة في السابق ، على إفادات شفوية خلال زيارته الى جمهورية إيران الإسلامية من أشخاص زعموا أن لديهم خبرة مباشرة بحالة حقوق الانسان في هذا البلد . وكان من المزمع أن تعقد جلسات الاستماع هذه في مكتب برنامج الأمم المتحدة الانمائي في طهران . إلا أن مظاهرات صاخبة بدأت يوم الاثنين في ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ مما أدى الى اعاقة وصول الشهود الذين كانوا قد طلبوا تحديد مواعيد لمقابلتهم الى المبنى الذي يوجد فيه مكتب برنامج الأمم المتحدة الانمائي . كما امتدت المظاهرات في وقت لاحق الى الفندق الذي كان يقيم فيه الممثل الخاص بحيث تعذر الاستماع الى افادات جميع الأشخاص الذين كانوا قد طلبوا مقابلته . ومن جهة ثانية ، فقد طلب العديد من المتظاهرين أيضا أن يسمع الممثل الخاص إفاداتهم ولكنه بالنظر الى كثرة أعدادهم لم يستطع قبول هذه الطلبات إلا কিفما اتفق واستمع الى إفادة جماعية من مجموعتين كبيرتين . وترد أدناه ملخصات للإفادات الشفوية التي حصل عليها الممثل الخاص:

الاعدامات

١٧٣ - شجب السيد كيانوري ، الأمين العام السابق لحزب توده ، إعدام آلاف الشبان الذين اعتبرهم أبرياء تماما . فبالرغم من اتهامهم بالتعاون مع حزب توده ، فقد اعتبر نفسه المسؤول الوحيد عن أية جرائم منسوبة الى الحزب . وقد سلم الممثل الخاص نسخة من رسالة كان قد أرسلها في هذا الخصوص الى زعيم جمهورية إيران الإسلامية آية الله الخميني .

١٧٤ - وأبلغ موتيزا نصرتي عن اعدام شقيقه غلام رضا نصرتي في عام ١٣٦٧ (١٩٨٩) وكان عمره آنذاك ٢٦ سنة وذلك بتهمة ممارسة أنشطة سياسية . وقال إن شقيقه كان عضوا في منظمة آرمان (شريعتي) التي كانت تحض على معارضة الحكومة بالوسائل السلمية . وقد انضم بعد ذلك الى المجاهدين ولكنه لم يتورط قط في أعمال عنف . وبعد اعتقاله في عام ١٣٦١ (١٩٨٢) ، حكم عليه بالسجن لمدة ثماني سنوات . وعندما احتج المحتجزون في سجن راشت ، حيث كان معتقلا ، على عدم السماح لأسر المحتجزين بزيارتهم ، وضعت السلطات ترتيبات للقاء جماعي للسجناء مع أسرهم . وخلال تلك الزيارة ، خلع العدييد من السجناء ملابسهم بحيث يمكن لأقاربهم رؤية ما أصابهم من جراء التعذيب . وبعد هذا اللقاء ، تم تعليق جميع الزيارات ، وبعدها بسنة أعدم غلام رضا نصرتي . ولم تبلغ أسرته بإعدامه إلا بعد ذلك بخمسة أشهر .

١٧٥ - وذكرت شاهدة طلبت عدم الكشف عن اسمها أن ابنها البالغ ١٨ سنة من العمر قد شارك في الثورة الاسلامية ولكنه انضم الى المجاهدين فيما بعد . وقد جرت أول محاولة للقاء القبض عليه في منزله ولكنه استطاع الفرار . وبعد ذلك بشهرين ، تم القضاء القبض عليه في الشارع في وقت مبكر من الصباح وتم اعدامه مساء اليوم نفسه . وقد قرأت خبر اعدامه في الصحف . واقترحت الشاهدة أن يقوم الممثل الخاص بزيارة مقبرة بهشت الزهراء الواقعة في ضواحي طهران حيث يجتمع أيام الخميس الكثير من أمهات الأشخاص الذين تم اعدامهم ليندبن معا أمواتهم في المقابر الجماعية التي دفن فيها أبناؤهم .

١٧٦ - وأبلغ شاهد آخر طلب عدم الكشف عن اسمه عن وفاة ابنه الذي تم إعدامه في الربع الثالث من عام ١٩٨٩ (١٣٦٧) . وكان قد ألقى القبض على ابنه في عام ١٣٦٠ (١٩٨٣) واتهم بالتعاطف مع المجاهدين . وكان قد حكم عليه في الأصل بالسجن لمدة تسع سنوات ولكنه أعدم بعد انقضاء سبع سنوات ونصف سنة . ولم يعلم الشاهد بما إذا كانت محاكمة ثانية قد أجريت لابنه قبل اعدامه .

١٧٧ - وذكر شاهد آخر طلب عدم الكشف عن اسمه أنه كان مؤيدا نشطا لاية الله الخميني . إلا أن ممثلي اللجان الثورية اقتحموا منزله واعتقلوا سبعة من أبناؤه . وقد اتهموا بالانتماء الى المجاهدين ، ولكن هذا الاتهام لم يكن معززا بأي دليل . وبعد الحرب ، أي قبل سنة ونصف سنة ، تم إعدام خمسة من أبناؤه خلال موجة من الاعدامات شملت نحو ٢٠ ٠٠٠ سجين . وكان اثنان من أبناؤه لا يزالان في سجن ايغين أحدهما مريض والآخر مشلول نتيجة للتعذيب .

١٧٨ - وذكرت شاهدة أخرى طلبت عدم الكشف عن اسمها ان ثلاثة رجال كانوا قد اعتقلوا معها خلال مظاهرة في أمفهان قد أعدموا . ووردت معلومات من طهران في وقت لاحق عن حالة أحدهم تفيد بأن الشخص المعني قد حكم عليه بالسجن لمدة ستة أشهر فقط . ووفقا لما ذكرته الشاهدة ، فان حاكم المنطقة كان يكتب أوامر الاعدام دون أن ينتظر صدور الاحكام . وذكرت الشاهدة أن امرأة تبلغ من العمر ٥٠ سنة وتعرف في مدينة شهرود باسم الام افتخاري كانت مارة بالصدفة في مكان المظاهرة وقد تم اعتقالها أيضا وخضعت لتعذيب جسدي ونفسي بالغين ثم تم اعدامها بعد ٥٠ يوما . وقد التقت الشاهدة ، أثناء وجودها في السجن ، بغتاة تم اعدامها فيما بعد لأنها كانت تغني أغنية من أغاني المجاهدين .

١٧٩ - وأبلغ أب وابنته طلبا عدم الكشف عن اسميهما عن اعدام ابنه في شهر حزيران/يونيه ١٩٨٨ . وكان قد تم اعتقاله وفي حوزته منشورات صادرة عن المجاهدين ولكنه نفى

باستمرار أن تكون له أية صلة بتلك المنظمة . وعندما استفسر الأب من القاضي السيد لاجيفاردي ، أبلغ بأنه ليست هناك أية تهمة موجهة ضد ابنه . ومع ذلك فقد أبقى في السجن لمدة تسع سنوات حيث تعرض لتعذيب بالغ . وفي شهر تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ، تم تعليق زيارات السجن . وفي حزيران/يونيه ١٩٨٨ ، تلقت الأسرة مكالمة قيل لهم فيها أن بإمكانهم زيارة الابن . وعندما وصل الأب الى السجن تعرض للضرب وأبلغ بأن ابنه قد أعدم . وقد دلت الأسرة على قبر جماعي دون أسماء . وبالرغم من أنهم بحثوا عن الجثة ، فإنهم لم يتمكنوا من العثور عليها .

١٨٠ - وأبلغ شاهدان طلبا عدم الكشف عن اسميهما عن اعدام شخص هو شقيق أحدهما وابن الآخر . وكان جنديا ترك جبهة القتال وأصبح عضوا في منظمة المجاهدين . وقد تم سجنه في محافظة خلالال في عام ١٣٦٥ (١٩٨٧) حيث زعم أنه تعرض للتعذيب . وخلال فترة اعتقاله ، حاولت أسرته توكيل محام له ولكن السلطات قالت انه لا حاجة لذلك . وأبلغت الأسرة بأنه سيحاكم بعد ١٠ أيام من اعتقاله ولكنه تم اعدامه شنقا في مكان عام قبل انقضاء تلك الفترة . وذكر الشاهدان كذلك أنه دفن مع شخص آخر تم اعدامه في منطقة جبلية نائية . الا أن شقيقا آخر له أخرج جثته من أجل دفنه حسب الأصول . وقد واصلت اللجنة الثورية الاسلامية المحلية مضايقة جد الشخص الذي تم اعدامه واستمرت في تفتيش منزله . وعلاوة على ذلك ، فقد تم اعتقال أحد أعمامه الذي أصبح معوقا نتيجة للضرب الذي تعرض له في سجن سيباه .

١٨١ - وزعمت شاهدة قالت إنها ابنة ملاً من مشهد ولكنها لا تريد الكشف عن اسمها ان ملاً اسمه اردبيلي قد أمر باعدام ٢٤ سجينا في مشهد دون أي اجراء قضائي سابق . وقبل شهر واحد فقط ، تم تنفيذ حكم الاعدام شنقا بمجموعتين من الاشخاص تتألف احدهما من ١٧ شخصا والآخرى من ١٥ شخصا وذلك بتهمة الاتجار بالمخدرات وتم التخلص من جثثهم بالقائها في مجاري المدينة .

نفي الاعدامات المزعومة

١٨٢ - ذكر غلام رضا باغيبان أنه اعتقل أربع مرات وأن آخر مرة اعتقل فيها كانت قبل أربع سنوات عندما احتجز في سجن الأهواز . وقد عومل دائما معاملة حسنة جدا . وخلال فترة وجوده في السجن ، رأى اسمه في منشور صادر عن منظمة المجاهدين ضمن قائمة أشخاص يفترض أنه تم اعدامهم . وأكد الشاهد أنه يعرف العديد من الحالات المماثلة . وقد عرض على الممثل الخاص ، بناء على طلب الأخير ، تزويده في وقت لاحق بنسخة من منشور المجاهدين الذي ظهر فيه اسمه .

١٨٣ - وذكرت شاهدة أخرى طلبت عدم الكشف عن اسمها أن أحد أصدقائها (لم تذكر الاسم) قد أدرج في قوائم منظمة المجاهدين باعتباره قد أعدم ولكنه في الواقع كان لا يزال على قيد الحياة .

١٨٤ - وذكر عدة أشخاص ينتمون الى مجموعة من ٧٨ شخصا استمع الممثل الخاص الى افادتهم بصورة جماعية أن أسماءهم قد وردت في القوائم التي نشرتها منظمة المجاهدين بأسماء الأشخاص الذين تم اعدامهم . وبناء على طلب الممثل الخاص ، استطاع أربعة أشخاص من هؤلاء تقديم أوراق هويتهم . وفيما يلي أسماء هؤلاء الأشخاص: اسماعيل زارئي ، ومحمود رضا سعيد نجاد ، وصغرى فرهدي وبهنام غرائي . وقدم الأشخاص الثلاثة الاخرون الصفحات المناظرة من صحيفة المجاهدين .

أعمال الارهاب

١٨٥ - اشتكى رضا جامشيدي ميانداشتي من أن المجاهدين قد قتلوا ابنه البالغ ١٦ سنة من العمر في منطقة شالاماتشه . وذكر ان ابنه حين كان في سن الرابعة عشرة قد تطوع للمشاركة في الحرب وقاتل من أجل بلده الى ان قتل على أيدي المجاهدين .

١٨٦ - وذكر السيد فنجيد فاليزاده أنه يود ان يقدم شكوى حول الانشطة الارهابية لمنظمة المجاهدين . وقال إنه يعرف عدة حوادث من هذا النوع ، بما في ذلك حالة شخص عذب دون رحمة وآخر أُحرق حيا خلال هجمات المجاهدين على قرى تقع في شمال البلد . وأثنى على جهود الحكومة في الميادين الاقتصادية والثقافية والتعليمية وتساءل عن سبب امتناع الأمم المتحدة عن إرسال ممثلين للتحقيق في حالات خطيرة مثل استخدام الجيش العراقي للأسلحة الكيميائية أو غزو بنما مؤخرا من قبل الولايات المتحدة الأمريكية .

١٨٧ - وذكر شاهد طلب عدم الكشف عن اسمه ووصف نفسه بأنه "مواطن مستقل" ان حقوق الانسان تحظى باحترام كامل في جمهورية إيران الإسلامية . وقال انه كان أحرى بلجنة حقوق الانسان أن تعين ممثلا خاصا يعنى بالحالة في بنما والحالة في أذربيجان . وقال انه يريد أن يحتج ضد المجاهدين وموقف الأمم المتحدة منهم ، وهو موقف يرى أنه لم يكن محايدا . وقال إن الحكومة رحيمة بينما يمارس المجاهدون العنف . وقد شهد قيام رجلين بالهجوم على مخزن للأغذية وقتل صاحبه لا شيء سوى أنه من حزب الله . وذكر الشاهد ان الأشخاص الذين يطلبون مقابلة الممثل الخاص هم ذوو مستوى تعليمي متدن جدا . وكثيرا ما يكون هؤلاء الأشخاص قد فقدوا أحد أبنائهم بطريقة أو بأخرى وكل ما يريدونه هو الاعراب عما يشعرون به من أسي .

١٨٨ - واشتكى شاهد آخر طلب عدم الكشف عن اسمه من قيام المجاهدين باغتيال والده ، وهو صاحب مخزن تجاري . وقال ان السبب الوحيد لهذا الاغتيال هو ان والده كان رجلا متدينا جدا . وقد تم اعتقال الشخص الذي اغتاله ولكنه لا يبدو أن هذا الشخص قد ندم على ارتكاب جريمته . ويعتقد الشاهد انه تم اعدام هذا الشخص فيما بعد . وذكر الشاهد أيضا أن المجاهدين قتلوا عمه لأنه كان يجمع الغذاء والملابس للرجال الذين يقاتلون في الحرب .

١٨٩ - وأبلغ شاهد آخر طلب عدم الكشف عن اسمه عن وفاة أخيه في عام ١٣٦٠ (١٩٨٢) . وقال إن أخاه كان من حزب الله وقد اغتاله المجاهدون لهذا السبب فقط . وقد تعرض لمحاولتين لقتله ، وقتل في المرة الثانية في الشارع بمدفع رشاش .

١٩٠ - واشتكت مجموعة من ستة أشخاص يمثلون ٧٨ شخصا يزعمون أن أقاربهم قد اغتيلوا على يد المجاهدين من الطريقة الوحشية التي تمت بها عمليات القتل هذه . وذكروا أنهم يعتقدون بأن كل مجاهد قد قتل ما لا يقل عن ١٠٠ شخص . ورأى هؤلاء الشهود أنه ينبغي للأمم المتحدة أن تدين بشدة منظمة المجاهدين . وقالت امرأة من هذه المجموعة أن المجاهدين قتلوا أربعة أفراد من أسرته وأنه تم قطع ساقها قبل موته . كما انتقد الشهود المزاعم التي يطلقها المجاهدون فيما يتعلق بعمليات الإعدام والتعذيب في جمهورية إيران الإسلامية . وفي هذا الخصوص ، اقترحوا انشاء لجنة دولية تحت رعاية الأمم المتحدة للتحقيق في الأحوال السائدة في السجون الإيرانية .

١٩١ - كما طلبت مجموعة من ٦٨ شخصا ، بمن فيهم نحو ٢٠ كرديا ، مقابلة الممثل الخاص . وتحدث عدة أشخاص منهم عن تجربتهم الشخصية كأعضاء سابقين في منظمة المجاهدين وكضحايا للارهاب الذي يمارسه المجاهدون . وذكر بعضهم أن منظمة المجاهدين قد حرصت على عرض حروق وغير ذلك من علامات التعذيب المصطنعة من أجل ترويح الدعاية الزائفة التي تنشرها هذه المنظمة . وشجب آخرون مختلف أعمال الارهاب التي يمارسها المجاهدون والتي تتراوح بين قتل الافراد وغزو قرى بأكملها مما يسبب وفاة العديد من الناس . قد طلبوا من الممثل الخاص اطلاع العالم على الطبيعة الحقيقية لانشطة المجاهدين من أجل زيادة الثقة بالأمم المتحدة لدى الشعب الإيراني . وكان عدد من الافادات يتعلق بأشخاص ادرجت اسمائهم في القوائم التي نشرتها منظمة المجاهدين بأسماء الأشخاص الذين تم إعدامهم ولكنهم حسبما ذكر لا يزالون على قيد الحياة . وأعلن أربعة أشخاص من المشتركين في الاجتماع أن اسماءهم وردت في هذه القوائم وقدموا للممثل الخاص ، بناء على طلبه ، أوراق هويتهم (انظر أيضا الفقرة ١٨٤) .

١٩٢ - كما استقبل الممثل الخاص مجموعة اخرى تضم نحو ٦٠ شخصا من الاكراد والتركمان وذلك بناء على طلبهم . وأبلغ عدة اكراد عن جرائم زعموا إنها ارتكبت من قبل المجموعات المسلحة التابعة للحزب الديمقراطي الكردي الذي قالوا إنه يضم ما يتراوح بين ٢٠٠٠ و ٣٠٠٠ عضو وتدعمه الحكومة العراقية فضلا عن مجموعات مسلحة تابعة لحزب كومالا الشيوعي الذي يضم نحو ٧٠٠ عضو . وذكروا ان الانشطة الارهابية التي يمارسها هذا الحزب الاخير هي أشد خطورة بكثير ذلك لأنهم يهاجمون قرى بأكملها وهم ، على النقيض من الحزب الديمقراطي الكردي ، يرفضون إجراء أية مفاوضات مع الحكومة . وروى شخص من بافیه (کردستان) كيف تم اختطافه وتعذيبه على أيدي أعضاء الحزب الديمقراطي

وكيف أن هؤلاء قاموا باطلاق القذائف على المدنيين . وأشار شخص آخر من نفس المدينة إلى الهجوم الذي شنه على أحد المستشفيات قبل ١٠ سنوات ١٧٠٠ من أعضاء الحزب الديمقراطي الذين لم يحترموا رمز الهلال الأحمر . وتساءل عن سبب عدم قيام الممثل الخاص بزيارة المنطقة في ذلك الوقت . وزعم شخص سني (من اتباع المذهب الحنفي) من صحراء تركمان ان جماعات المجاهدين تحاول إشارة المشاعر المعادية للشيعية في منطقته عن طريق الترويج لدعاية زائفة يجري تمويلها بأموال سعودية . وشدد على أن الحكومة تدعم بنشاط الأنشطة الدينية للأقلية السنية . وأبلغ أيضا عن قيام جماعات ارهابية بتدمير المنازل في إحدى القرى في منطقته . وثمة جرائم أخرى زعم أحد الاشخاص من منطقة إسلام آباد الغربية أن المجاهدين قد ارتكبوها ، بما في ذلك حوادث زرع الألغام ، ووضع القنابل في السيارات والحافلات ، واغتيال ستة أفراد من الأسرة نفسها في غالاهاين . وقد أجمع كل هؤلاء الشهود على إدانة الأعمال الارهابية من قبل المجاهدين وطلبوا من الممثل الخاص أن يطلع المجتمع الدولي على هذه الحالة .

١٩٣ - وقال شاهد آخر طلب عدم الكشف عن اسمه إنه احتجز خلال الفترة من عام ١٣٦٠ (١٩٨٢) إلى عام ١٣٦٢ (١٩٨٤) في سجن مشهد . وقال إنه كان عضوا في منظمة المجاهدين عندما تم اعتقاله ولكنه أدرك منذ ذلك الوقت مدى بطلان اهداف المجاهدين . وفي اعتقاد هذا الشاهد ان أي اجراء تشرع فيه الأمم المتحدة ينبغي أن يكون متوازنا وأن يكون أحد الاهداف الرئيسية في تسليط الضوء على الجرائم العديدة التي يرتكبها المجاهدون .

١٩٤ - وذكر شاهد آخر طلب عدم الكشف عن اسمه أنه كان عضوا في منظمة المجاهدين . وقد تم اعتقاله للمرة الأولى في عام ١٣٥٩ (١٩٨١) لمدة أربعة أشهر ثم اعتقل مرة أخرى خلال الفترة ١٣٦٢ (١٩٨٤) الى ١٣٦٧ (١٩٨٩) . وقد احتجز في سجنى الاهواز ومشهد وفي سجن سيباه . ووصف الشاهد نفسه بأنه كان نشطا جدا من الناحية السياسية حتى قبل قيام الثورة . وأعلن أن المجاهدين يثيرون الكثير من المتاعب بالنسبة لرفاقهم السابقين المسجونين ، ذلك لأن المجاهدين قد غادروا البلد ويقومون باستغلالهم من الخارج . وذكر أن المجاهدين يتعمدون تظليل الناس فيما يتعلق بأحوال السجنون . فبالرغم من أنه قد شارك في الكفاح المسلح ، فقد سمح له بمقابلة زوجته التي اعتقلت معه وذلك بعد ثلاثة أيام من اعتقالهما .

١٩٥ - وذكرت شاهدة أخرى طلبت عدم الكشف عن اسمها أنها تعتبر نفسها ضحية من ضحايا المجاهدين والثورة الاسلامية على السواء . وقالت إن زوجها قام بجمع الاسلحة تمهيدا للثورة ضد الشاه . وبعد الثورة ، قام بتوريد بعض الاسلحة للمجاهدين ثم اعتقل وأعدم . وقد اعتقلت هي أيضا ولكنه تم الافراج عنها بعد ثلاث سنوات من السجن

لتجد نفسها وحيدة مع ثلاثة اطفال في حالة يائسة بدون أي مساعدة من الحكومة أو من المجاهدين . وقالت إنها تعتبر حالتها مثالا نموذجياً على الكيفية التي يعامل بها المجاهدون مؤازريهم السابقين .

١٩٦ - كما استمع الممثل الخاص إلى إفادات فردية قدمها أربعة شهود آخرين طلبوا عدم الكشف عن أسمائهم . وذكر هؤلاء أنهم كانوا من قبل أعضاء في منظمة المجاهدين أو متعاطفين معها . وقد تابوا وتم الافراج عنهم بعد أن قضاوا أحكاما بالسجن . وقالوا إنهم أثناء وجودهم في السجن قد عوملوا دائما معاملة كريمة وانسانية . وشجبوا مختلف الاعمال الوحشية التي يرتكبها المجاهدون ورأوا أنه ينبغي للممثل الخاص أن يطلع المجتمع الدولي على الارهاب الوحشي الذي تمارسه المنظمة ضد المواطنين الأبرياء . وقام أحد الشهود ، أثناء إدلائه بأفادته الشفوية ، بكتابة ملاحظة قدمها الى الممثل الخاص ذكر فيها أنه قد أُجبر على الإدلاء بما ورد أعلاه وأن السلطات قد حرضت العديد من السجناء السابقين على الإدلاء ببيانات مماثلة تحت التهديد باعدامهم إذا ما تحدثوا عن تجاربهم الحقيقية في السجن .

التعذيب

١٩٧ - ذكر علي أكبر جعفري أنه كان ينتمي الى الجناح العسكري لمنظمة المجاهدين . وقد اعتقل خلال الفترة من ١٣٦١ (١٩٨٣) الى ١٣٦٦ (١٩٨٨) في سجن الأهواز حيث لم يشهد قط أي تعذيب كما انه هو نفسه لم يخضع لأي تعذيب بالرغم من أن الحراس كانوا من حين الى آخر يعاملون المحتجزين معاملة قاسية أو يصفعونهم احيانا . وكان محكوما عليه بالسجن مدى الحياة ولكنه تم تخفيف هذا الحكم فيما بعد . وذكر أن مرافق السجن كانت ممتازة وأن الغذاء كان وفيرا وأن أسرته كانت تزوره بصورة منتظمة .

١٩٨ - وذكر السيد كيانوري الأمين العام السابق لحزب توده أنه ظل في السجن لمدة عشر سنوات قضى سبعا منها في سجن إيفين . وقال إنه عذب عدة مرات ونتيجة لذلك فقد أصيبت يده بشلل جزئي . وقال إنه لم تتح له خلال محاكمته فرصة الاستعانة بمحام .

١٩٩ - وروى السيد تافاولي ، وهو عمدة سابق ل طهران وعضو في "الحركة من أجل الحرية" ، تجربته خلال اعتقاله لمدة تسعة أشهر ، وقد أُجبر على قضاء ثمانية أشهر ونصف شهر منها في الحبس الانفرادي . وقال إنه تعرض للضرب والاهانة والتخويف وأُجبر على البقاء في زنانات باردة أو على الجلوس على نفس المقعد لساعات طويلة وقال إن هذه الممارسات كانت ترمي الى اجباره على الاعتراف بأشياء لم يفعلها قط (انظر ايضا الفقرة ٢٠٨) .

٢٠٠ - وقال شاهد آخر طلب عدم الكشف عن اسمه إنه اعتقل مرتين . وكانت التهم الموجهة ضده هي تقديم الدعم المالي للمجاهدين (الاعتقال الاول) وكتابة شعارات خاصة بالمجاهدين (الاعتقال الثاني) . وقد تم احتجازه في المرة الاولى من عام ١٣٦٠ (١٩٨٢) الى عام ١٣٦٥ (١٩٨٧) في طهران (سجن اللجنة وسجن إيغين) . وذكر أنه قد خضع لتعذيب شديد في كلتا المرتين . ففي سجن إيغين ، كان محتجزا في القسم ٤ حيث كان المحتجزون يعذبون بصورة متكررة . وقال إن ما يعلمه هو ان الحالة في القسم ٧ من سجن إيغين كانت أسوأ من ذلك فيما يتعلق بالتعذيب . وذكر ان أسوأ معاملة تعرض لها كانت كما يلي: تم تقييده في سرير مصنوع من الاسلاك المعدنية حيث تعرض للضرب لفترة طويلة الى أن احتبس صوته وكاد يغمى عليه . وقد وصف بالتفصيل نوع الضربات التي تعرض لها وكيف أن حساسية الجسم قد تناقمت تدريجيا أثناء الضرب . وقال إن من الممارسات المتكررة جلد باطن القدمين . وذكر أيضا أنه احتجز لفترات طويلة في الحبس الانفرادي مع تخفيض كمية الغذاء المخصصة له .

٢٠١ - وذكرت شاهدة أخرى طلبت عدم الكشف عن اسمها أنها اعتقلت في عام ١٣٦٢ (١٩٨٤) وأفرج عنها في عام ١٣٦٧ (١٩٨٩) . وقالت إنها من أعضاء منظمة المجاهدين وقد شاركت ، كما فعل أخوها ، في الكفاح المسلح . وقد حكم عليها في الأمل بالسجن لمدة ١٢ سنة ولكنه تم تخفيف هذا الحكم عند صدور العفو العام . وذكرت أنها لم تتعرض للتعذيب في السجن . وتقول الشاهدة إنه يبدو أن الحكومة تعرف جميع أنشطة المجاهدين وليست بحاجة لتعذيب السجناء من أجل الحصول على معلومات . وذكرت الشاهدة أنه قد سمح لها بحضور الفصول الدراسية أثناء وجودها في السجن . وقد حكم على زوجها بالاعدام ولكنه تم تخفيف هذا الحكم أيضا . وقالت إنها كانت تستطيع زيارته في السجن مرة في الاسبوع وأنه كان لجميع الأزواج المسجونين الحق في زيارات خاصة .

٢٠٢ - وذكر شاهد آخر طلب عدم الكشف عن اسمه انه انضم الى منظمة المجاهدين في عام ١٣٥٩ (١٩٨١) . وفي عام ١٣٦١ (١٩٨٢) ، بدأ جميع قادة المجاهدين يغادرون البلد الى الخارج وقد تركوا في منزله كمية من الاسلحة . وفي إحدى الليالي من عام ١٣٦٢ (١٩٨٤) ، اعتقل مع زوجته وطفله الرضيع . وقد خشي أن يتم إعدامهم بسبب أهمية الاسلحة الموجودة في منزلهم . إلا أنهم احتجزوا فقط لمدة سبعة أشهر في سجن جرجان . ثم اعتقل مرة ثانية وقضى حكما بالسجن لمدة تسعة أشهر . وقال إنه لم يتعرض أثناء وجوده بالسجن لأي تعذيب أو سوء معاملة باستثناء ما هو منصوص عليه بموجب الشريعة الاسلامية ، وضرب مثلا على ذلك ، بالجلد . وقد حملت زوجته وطفله على رعاية طبية جيدة .

٢٠٣ - وتحث شاهد آخر طلب عدم الكشف عن اسمه ووصف نفسه بأنه عضو سابق في منظمة المجاهدين وشارك في الكفاح المسلح . وقد اعتقله الحرس وأصيب بطلقة في قدمه ، ونقل في البداية الى سجن إيغين . وبعد معالجة جرحه ، نقل الى سجن الاهواز . وقد بقي في السجن من عام ١٣٦١ (١٩٨٣) الى عام ١٣٦٥ (١٩٨٧) . وقد خفف الحكم الصادر عليه من ١٠ الى ٧ سنوات . وهو يعمل حاليا في خدمة الحكومة . وقال إنه خلال فترة سجنه لم يشهد أو يسمع عن أية حالات تعذيب باستثناء الصقع من حين الى آخر .

٢٠٤ - وذكر شاهد آخر طلب عدم الكشف عن اسمه أنه اعتقل في عام ١٣٦٤ (١٩٨٦) في سانانداج بتهمة التعاطف مع المجاهدين ثم نقل فيما بعد الى طهران حيث احتجز في سجني اللجنة وإيغين . وقال إنه بقي هناك لمدة تسعة أشهر في ظل أحوال لا إنسانية وصفها على النحو التالي: زنانات مساحتها ١,٥ × ٢ متر يحتجز فيها ما يتراوح بين ٤ و٥ أشخاص وزنانات مساحتها ٢ × ٥ أمتار يحتجز فيها ما يصل الى ٤٠ شخصا . وكانت الزنانات تظل مضاءة بصورة دائمة وكانت الزيارات العائلية نادرة جدا . وذكر الشاهد أن نحو ٩٠ في المائة من المحتجزين الذين التقى بهم قد تعرضوا لتعذيب شديد أو خضعوا لمعاملة شبيهة بالتعذيب . وقال إنه خضع هو نفسه للتعذيب بجلده بأسلاك معدنية . وعندما كان يغمى عليه ، كان يرش على وجهه بالماء البارد . وشمة أسلوب شائع آخر من أساليب التعذيب هو جلد باطن قدمي السجين ثم إجباره على المشي . وقال إنه شمة شكلا آخر لأسلوب التعذيب هذا كان يتمثل في تضييد الجراح ثم نزع الضمادات الجافة عن باطن القدمين . وقال الشاهد أيضا إن محاكمته استغرقت خمس دقائق وأنه ظل تحت المراقبة لمدة ثلاثة سنوات بعد أن أمضى مدة العقوبة . وبالرغم من انقضاء مدة السنوات الثلاث ، فإنه لا يزال يتعين عليه ان يمثل امام اللجنة الثورية الاسلامية مرة في الشهر . وذكر ان ثلاثة أشخاص من أسرته قد أعدموا وهم شقيقه وإثنين من أبناء عمومته .

٢٠٥ - وذكرت شاهدة أخرى من أصفهان طلبت عدم الكشف عن اسمها أنها اعتقلت في عام ١٣٦٠ (١٩٨٣) أثناء اشتراكها في مظاهرة . وقد قضت أربع سنوات في السجون التالية: غيزيل هصار ، وخرج ، وسمنان ، وغوم ، وشهرود ، وأصفهان . وبعد اعتقالها مع ٢٧ امرأة أخرى و٢٤ رجلا ، احتجزت ست نساء في زنانات مخصصة في الأصل لشخص واحد . وقالت ان باب الزنانية في سجن غيزيل هصار لم يكن يفتح إلا مرة واحدة في اليوم لكي يسمح لهم بالذهاب الى المراحيض . وقد تم قصّ شعرهن وكان جلدهن ٣٠ جلدة في اليوم شكلا متكررا من أشكال العقوبة . كما وضعن في ممر وأجبرن على الزحف بينما قام الحرس بركلهن . وقد تعرضت امرأة معوقة اسمها زهرة جرجاني لجلد وحشي . وذكرت الشاهدة أيضا حالة أم اعتقلت مع طفلها الرضيع الذي كان يبلغ عمره شهرين . وقد كبر الرضيع في السجن .

٢٠٦ - وأشارت شاهدة أخرى من مشهد طلبت عدم الكشف عن إسمها الى أنها سجت لمدة خمس سنوات في سجن إيغين . وكان قد حكم عليها في الأصل بالسجن لمدة تسع سنوات بتهمة اجراء اتصالات مع جماعات فلسطينية ولكنه تم تخفيف هذا الحكم لمدة خمس سنوات . وذكرت أنه خلال فترة سجنها كان جلد باطن القدمين من الممارسات الشائعة المتكررة .

٢٠٧ - وزعم شاهد آخر طلب عدم الكشف عن اسمه أنه خضع للتعذيب في سجن إيغين حيث قضى عدة سنوات . وقال إن الممارسات التي خضع لها اشتملت على جلده وتدليته من السقف وهو مقيد اليدين أو منعه من النوم خلال فترات مطولة . وقد ابغ السلطات بهذه الممارسات ، حيث ملاً استمارة كانت ادارة السجن قد عممتها على السجناء .

اقامة العدل

٢٠٨ - تحدث السيد تافاسولي ، وهو عمدة سابق لمدينة طهران وعضو بارز في "الحركة من أجل الحرية" ، عن اعتقاله في حزيران/يونيه ١٩٨٨ على أيدي مجموعة من المسلحين الذين اقتحموا منزله واستولوا على جميع ممتلكاته الشخصية التي لم يسترد بعد الكثير منها ثم نقلوه الى سجن توحيد حيث استجوبه خلال خمسة أشهر ونصف الشهر أفراد من وزارة الاعلام . وذكر أنه لم يعلن بالتهمة الموجهة ضده حسبما تقتضيه المادة ٢٢ من الدستور وأنه لم يعرض على محكمة خلال مدة ٢٤ ساعة حسبما هو منصوص عليه في المادة نفسها . وقال إن مستجوبيه قد حاولوا بكل الوسائل ، بما في ذلك توجيه الضربات والاهانات والتهديدات لاجباره على الاعتراف بأنه نقل معلومات الى العدو . وبعد ثلاثة أشهر ، قدمت "منظمة السجن" شكوى فيما يتعلق بمعاملته ثم تم نقله بعد خمسة أشهر ونصف شهر الى سجن إيغين حيث بقي لمدة ثلاثة أشهر أخرى . وأخيرا تلقى صحيفة بالتهمة الموجهة ضده وهي كما يلي: ممارسة أنشطة ضد أمن الدولة ، وأنشطة ترمي الى الاطاحة بالحكومة ومساعدة العدو . وكدليل على هذه التهم ، أشير الى اجتماع عقده رئيس الوزراء بازركان مع سفير الولايات المتحدة في عام ١٩٧٩ بعد حصوله على موافقة صريحة من آية الله الخميني . وقد تم احتجازه لمدة ثمانية أشهر ونصف شهر في الحبس الانفرادي بالرغم من أن القانون يحدد فترة قصوى قدرها أربعة أشهر . ولم يحصل على أي رد فيما يتعلق بشكاواه في هذا الخصوص . وبعد الافراج عنه ، أمر بالحضور الى سجن إيغين حيث عومل معاملة قاسية وتم تهديده مرة أخرى .

٢٠٩ - وأشار السيد يازدي ، وزير الخارجية السابق في أول حكومة مؤقتة بعد الثورة ، الى حالات لم يتم فيها الافراج عن أشخاص بعد انقضاء مدة أحكام السجن الصادرة بحقهم ؛ وقد حوكم بعضهم من جديد بينما أعدم بعضهم الآخر وبقي آخرون رهين الاحتجاز . وأشار بصفة خاصة الى حالة ابن أخته حسن زادييري الذي اعتقل بدلا من أخيه الذي كان قد تمكن من الفرار . وقد تمت محاكمته بعد ثلاث سنوات من احتجازه وحكم

عليه بالسجن لمدة سبع سنوات أخرى . وقد تم ابلاغ والديه في السنة الماضية بأنه انتحر . وعندما أعرب والداه عن دهشتهما لأن جثته كانت سوداء ، غيرت الرواية الرسمية لأسباب وفاته إلى تسمم غذائي . كما أشار السيد يازدي والسيد بازركان إلى حالات أخرى لسجناء بديلين مثل حالة الدكتور يحيى نظيري الذي احتجز في سجن ايغين لأن السلطات لم تتمكن من اعتقال ابنه الذي كان قد تمكن من الفرار .

٢١٠ - وأبلغ شاهد طلب عدم الكشف عن اسمه عن اعتقال علي بني هاشمي عام ١٩٨١ حين كان يبلغ عمره ٢٢ سنة . وذكر الشاهد أن عليا محتجز الآن في سجن نازي - آباد في طهران . وقد وصفت ملابس اعتقاله على النحو التالي: كان علي ومجموعة من ٩٠ شخصا آخرين يحتفلون بعيد اسلامي حين قام أعضاء اللجنة الاقليمية بمداهمة المكان واعتقالهم . وشدد الشاهد على أن الاجتماع لم يكن ذا دوافع سياسية بل كان لقاء بين شبان مسلمين . وقد أفرج عن علي في اليوم نفسه ولكن اللجنة الثورية الاسلامية استدعته مرة أخرى وحكم عليه بالسجن مدى الحياة . ثم خفف الحكم فيما بعد إلى سبع سنوات ولكنه تم اعدام ٢٠ شخصا من زملائه الذين كانوا قد اعتقلوا في نفس المناسبة . وخلال المحاكمة باجراءات موجزة للمجموعة كلها ، لم يسمح لهم بالاستعانة بأي محام . وبالرغم من أن علي قضى ثماني سنوات وسبعة أشهر في السجن ، فإنه لم يتم الافراج عنه . وقد أعلمت ادارة السجن أسرته ببساطة بأنه تم تغيير الحكم الصادر عليه مرة أخرى ليصبح حكما بالسجن مدى الحياة دون اجراء أية محاكمة اضافية .

٢١١ - وذكر شاهد آخر طلب عدم الكشف عن اسمه أنه كان عضوا سابقا في منظمة المجاهدين وقضى عقوبتين بالسجن لهذا السبب . وقال ان أوجه القصور التي تشوب اقامة العدل ليست نتيجة سياسة حكومية بل هي نتيجة أفعال غير مسؤولة يقوم بها أفراد في المراتب الدنيا للادارة .

٢١٢ - وزعمت مجموعة من ثلاثة شهود طلبوا عدم الكشف عن أسمائهم أن هناك درجة عالية من التعسف في تطبيق القانون . ففي القضايا المعروضة على المحاكم الثورية الاسلامية على سبيل المثال ، قلما يعلن المتهمون بالتهمة الموجهة ضدهم بل يكتفى بسؤالهم عن السبب الذي يعتقدون أنه كان وراء اعتقالهم ومحاكمتهم . وذكروا أن احكام الاعدام التي تصدر عن هذه المحاكم تتم في محاكمات باجراءات موجزة . ولا يسمح بالاستعانة بالمحامين ولا ببحث شهادات شهود الدفاع . وحتى الفترة الاخيرة ، كان يتعين إقرار جميع احكام الاعدام في قم ، أما الآن فيقرها القسم المختص في المحكمة العليا ولكن الملفات التي تقدم من أجل اقرار الاحكام لا تتضمن قط أية بيانات يدلي بها المتهمون .

٢١٣ - ووجه محام متمرس تمكن من مواصلة ممارسة مهنته بعد الثورة انتقادات شديدة لتعسف الاجراءات القانونية في العديد من الجوانب ، وذكر أن المحامين لا يؤمنون عموما بشرعية المحاكم والقانون الذي تطبقه . وقد تم اعتماد عدة قوانين من قبل المجالس المتخصصة دون عرضها على البرلمان من أجل اقرارها . أما المسائل التي تخص رجال الدين فتعالجها محاكم خاصة تحمي امتيازاتهم . ومن الصعوبة بمكان بالتنسبة للمحامين أن يعملوا بصورة فعالة في اطار تنعدم فيه الشرعية . وذكر أنه لا يسمح بأي تمثيل قانوني أمام المحاكم الثورية الاسلامية كما لا يسمح بأية دعاوى استئناف . وفي حالات أحكام الاعدام الصادرة عن هذه المحاكم ، لا يتم قط ابلاغ المتهم بادانته . وتجري مراجعة هذه الاحكام من قبل القسم المختص في المحكمة العليا دون علم المتهم بأنه قد حكم عليه بالاعدام ودون اجراء أية محاكمات أخرى . أما الاحكام الأخرى فيتم النطق بها عموما كما يسمح بحق الاستئناف . الا أن المحامين يعزفون عن الدفاع عن المتهمين في القضايا الحساسة من الناحية السياسية .

٢١٤ - وذكر شاهد آخر طلب عدم الكشف عن اسمه أنه كان قد اعتقل بسبب تأييده لمنظمة المجاهدين . ووصف محاكمته على النحو التالي: تم تقديمه دون اخطار مسبق الى ملاء طرح عليه بعض الأسئلة . وبعد بضع دقائق ، صدر عليه الحكم بالسجن لمدة سنتين ، دون وجود أي محام . وذكر أيضا أنه أثناء فترة الاستجواب وبينما كان ينتظر دوره وهو معصوب العينين سمع صرخات العديد من الأشخاص بما في ذلك سيدة وطفلها الرضيع وكان المقصود بذلك تخويف السجناء قبل استجوابهم .

٢١٥ - وزعم مهندس طلب عدم الكشف عن اسمه أنه في عام ١٣٦١ (١٩٨٣) عندما كان عمره ٢٩ سنة ، نهب ممثلو اللجنة الثورية الاسلامية الاقليمية محتويات منزله ومحل تجاري كان يملكه مع والده . ثم باشر في وقت لاحق نشاطا تجاريا آخر ولكن تمت مصادرة مصنعين أقامهما ، وقد صودر أحدهما بناء على قرار صادر عن الحاكم المحلي والامام المحلي . وعرض قضيته على احدى المحاكم التي أصدرت حكما لصالحه . الا أن هذا الحكم لم يقبل قط . وقد وعد بتقديم وثائق تثبت صحة الوقائع التي ذكرها . وأضاف قائلاً ان العديد من القرارات التعسفية التي تتخذها السلطات والافتقار الى سبل انتصاف قانونية فعالة يشلان بالكامل اقتصاد البلد . وذكر كذلك أن اثنين من أبناء عمومتهم (قدم اسميهما) قد أعدموا في عام ١٩٨٢ وعام ١٩٨٣ على التوالي دون أية أسباب واضحة بالرغم من أنه كانت هناك شائعات بأنهما كانا متعاطفين مع منظمة المجاهدين .

الحق في مفادرة البلد

٢١٦ - ذكر مترجم كتب فنية طلب عدم الكشف عن اسمه أنه لم ينجح خلال السنوات الخمس الماضية في محاولاته للحصول على جواز سفر لمتابعة دراساته في الخارج . ولم يذكر له قط أي سبب لهذا الرفض . وكان جواز سفره قد صودر عندما حاول مفادرة البلد قبل خمس سنوات .

٢١٧ - وذكر شاهد آخر أنه كان عضوا سابقا في منظمة المجاهدين ولذلك فقد طلب عدم الكشف عن اسمه . وقد سجن مرتين ولكنه لم يعد مجبرا على اثبات حضوره بصورة منتظمة لدى اللجنة الثورية الاسلامية . وكان قد طلب الحصول على جواز سفر لمفادرة البلد ولكنه تم رفض هذا الطلب حتى الآن . وفي اعتقاده أن سبب هذا الرفض هو مشاركته السابقة في منظمة المجاهدين .

الحق في التجمع السلمي وتكوين الجمعيات

٢١٨ - اجتمع الممثل الخاص بالسيد بازركان الذي كان رئيس وزارة أول حكومة مؤقتة بعد الثورة ورئيس "الحركة من أجل الحرية" في ايران التي أنشئت كحزب سياسي في عام ١٩٦١ . وذكر أن الحركة من أجل الحرية قد حافظت على استمرارها رغم الكثير من القيود المفروضة على أنشطتها . وقد صودرت صحيفتها بصورة غير مشروعة وأخفقت المحاولات الرامية الى الحصول على حكم قضائي في هذا الشأن . وجاء في رد شفوي من قبل السلطات أن الملف ذا الصلة قد فقد . كما تم الاستيلاء على مكاتب الحركة في حزيران/يونيه ١٩٨٨ واعتقل أربعة من قادتها بمن فيهم السيد تافاسولي وهو عمدة سابق لمدينة طهران وكان حاضرا في الاجتماع . وذكر أن هواتف الحركة مراقبة ويتم فتح بريدتها على نحو يشكل مخالفة واضحة للضمانات الدستورية . وعلاوة على ذلك ، فإنه كثيرا ما يجري تخويف أو مضايقة أعضائها . وقد تعرض معظم قادة الحركة من أجل الحرية وأسرهم لانفجارات قنابل وضعت في منازلهم وذكر أن الحالة في المحافظات أسوأ من ذلك . وقيل إن جميع هذه القيود ترمي الى قطع صلة الحركة بالسكان . وذكر أن الحركة قد شاركت في الانتخابات الأولى التي أجريت بعد الثورة ولكنها لم تشارك في الانتخابات اللاحقة التي منعت من المشاركة فيها بحرية . وقال انه هو نفسه على سبيل المثال لم يوافق عليه كمرشح لانتخابات الرئاسة . وأضاف أن الوضع القانوني للحركة من أجل الحرية لا يزال معلقا بالرغم من ان المادة ٢٦ من الدستور تسمح بتشكيل الاحزاب السياسية بشرط ألا تنتهك مبادئ الاستقلال والحرية والوحدة الوطنية ومعايير الاسلام أو أسس الجمهورية الاسلامية . وأوضح أن البرلمان قد أقر قانون الاحزاب في عام ١٩٨١ ولكن اللجنة المكلفة بتنفيذه ، حسبما هو منصوص عليه في المادة ١٠ ، لم تشكل الا في أواخر عام ١٩٨٨ . وبالرغم من أن الحركة من أجل الحرية قدمت جميع

المعلومات اللازمة ، فإنه لم يتم حتى الآن معالجة مسألة تطبيق هذا القانون . وقال إن اللجنة التي تنص على إنشائها المادة ١٠ لم تجتمع قط من الناحية العملية وهي لم توافق حتى الآن إلا على الأنظمة الأساسية لجمعيات وأحزاب مثل جمعية المرأة في جمهورية إيران الإسلامية التي ترأسها ابنة آية الله الخميني وحزب رجال الدين المناضلين وجمعية شالته قريبة من الحكومة .

٢١٩ - واجتمع الممثل الخاص بأعضاء من "جمعية حماية الحريات وحقوق الانسان" الذين وصفوا الصعوبات التي يواجهونها في ممارسة أنشطتهم . وذكروا أن الجمعية قد أسست قبل أربع سنوات وأن ميثاقها الذي لا يتضمن سوى مبادئ معترف بها بموجب الدستور قد قدم الى وزارة الداخلية من أجل اقراره . ومع ذلك ، فإن الجمعية لم تحصل قط على اعتراف رسمي بنظامها الأساسي . وقد تلقوا في السنة الماضية استمارات من السلطات استوفيت حسب الأصول ولكنهم لم يحصلوا على أي رد فيما يتعلق بطلب الاعتراف الرسمي بهم . وقد احتلت السلطات مكاتب الجمعية قبل سنة ونصف السنة واعتقل رئيسها في تلك المناسبة . وذكروا أن جميع المحاولات التي قامت بها الجمعية فيما يتعلق بإمكانية الوصول الى دور الطباعة من أجل تعميم منشوراتها قد أعيقت بصورة منظمة . إلا أن بإمكانهم أن يوزعوا بأنفسهم نسخا من نشرتهم الاخبارية . وقيل إن قيودا مماثلة تفرض على منظمات أخرى تحاول تعزيز حقوق الانسان وحرياته ، مثل الحركة من أجل الحرية التي يرأسها رئيس الوزراء السابق السيد بازركان .

الحق في الاستعانة بمحام

٢٢٠ - قام الممثل الخاص بزيارة نقابة المحامين حيث استقبله رئيسها السيد افتخار جهرومي وأربعة من أعضائها . وقد أبلغ بأن النقابة تضم نحو ٢٠٠٠ محام في البلد كله من بينهم ١٠٠ امرأة . ويمارس ما نسبته خمسة وخمسون في المائة من المحامين مهنتهم في العاصمة . وبالإضافة الى ذلك ، سيكون ٤٠٠ متدرب (منهم ١٣٠ امرأة) مؤهلين لأن يصبحوا محامين بحلول عام ١٩٩٠ . ويشترط للمشاركة في الامتحان الذي تجريه النقابة الحصول على بكالوريوس في الحقوق وتلقي التدريب لمدة سنة واحدة . والعضوية في النقابة الزامية بالنسبة لجميع المحاكم . وقد أوضح رئيس النقابة أن المجلس الثوري قد اعتمد قانونا فيما يتعلق باجراءات إنشاء الرابطة المهنية أقره المجلس القضائي الأعلى (الذي يمارس وظائفه الآن رئيس الجهاز القضائي) . وعلى إثر التغييرات التي أدخلت بموجب هذا القانون وبالنظر الى ان الرئيس السابق للنقابة وأعضاء مجلس ادارتها قد غادروا البلد أو تم الغاء تراخيصهم من قبل المحاكم الثورية ، فقد تم تعيين الرئيس الجديد لادارة النقابة على أساس مؤقت . وقد تم الغاء ما مجموعه نحو ٥٠ ترخيصا من تراخيص أعضاء النقابة في السنوات الاولى التالية للثورة . إلا أنه خلال السنوات الخمس الماضية لم يتم الغاء سوى ترخيصين . وستنتهي الفترة المؤقتة في

عام ١٩٩١ حين سيكون بإمكان أعضاء النقابة مرة أخرى انتخاب رئيسهم وأعضاء مجلس الإدارة . وشدد رئيس النقابة على انه يمكن لأي شخص ان يختار بحرية محاميا لتمثيله أمام المحاكم . وفي عدد من الحالات ، يكون تعيين محام الزاميا . كما تقدم النقابة خدمات قانونية مجانية أمام المحاكم الجنائية في القضايا التي لا يستطيع فيها المتهم دفع اتعاب المحامي . وسلم بأنه لم يكن ينظر الى دور المحامين نظرة ايجابية أعقاب الثورة ، ولكن الحالة قد تحسنت تدريجيا والنقابة عضو في رابطة المحامين الدولية وهي توفر التأمين الصحي والتأمين على الحياة لأعضائها على أساس اختياري وتعكف حاليا على اعداد خطة للمعاشات التقاعدية . كما ان النقابة تبدي آراءها بشأن مشاريع القوانين بمبادرة ذاتية منها .

٢٢١ - وذكر محام وقاض سابق يمارس المهنة منذ ٣٠ سنة أن هناك قيودا شديدة مفروضة على الحقوق المنصوص عليها في المادة ١٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، ولا سيما أمام المحاكم الشورية الاسلامية . فبصورة عامة ، لا يسمح للمحامين بالمرافعة أمام هذه المحاكم ويتعرضون للمضايقة أو التخويف إذا ما حاولوا الاصرار على ذلك . ومن الحالات المعروفة تماما في هذا الخصوص محاكمة السيد انتظام ، وهو سفير سابق في السويد ، وقد اتهم باجراء اتصالات غير مصرح بها مع ممثلي الولايات المتحدة الامريكية . ولكن حتى في القضايا الجنائية العادية ، يتعين على المحامين أن يكونوا حريصين جدا ، وضرب مثلا بأحد زملائه الذي حوكم وأدين بتهمة التدخل غير المشروع في اجراءات المحاكمة لأنه طلب عقد جلسة اضافية في إحدى القضايا . وقال إن ممارسة اعاقه عمل المحامين أخذت تزداد سوءا وأصبحت تشمل أيضا محاكم أخرى مثل المحاكم المدنية الخاصة التي تنظر في المسائل العائلية . كما ذكر أنه لم يتم قط حل النقابة بصورة رسمية ولكن نحو ٥٠ محاميا قد ابلغوا من خلال الاعلانات الرسمية المنشورة في الصحف انهم فقدوا تراخيصهم وفقا لأحكام المحاكم الشورية الاسلامية . وقال إن رئيس ومعظم أعضاء مجلس ادارة نقابة المحامين قد اعتقلوا أو فروا من البلد في بداية الثورة . ولذلك فقد تم تعيين رئيس جديد من قبل وزارة العدل من أجل الحصول على حسابات النقابة . وقال إن الرئيس يجمع بين العديد من الوظائف بما فيها وظيفة المستشار القانوني لرئيس الدولة . وذكر الشاهد كذلك أنه يتعين على محامين مثله تسديد اشتراكاتهم في النقابة ولكنهم لا يحملون على أي دعم منها .

حالة البهائيين

٢٢٢ - التقى الممثل الخاص أيضا بشخصيات بارزة من طائفة البهائيين الذين أكدوا ان حالة أفراد الطائفة قد تحسنت بصورة عامة . إلا أن جميع مقدساتهم الدينية لا تزال مصادرة . وقد استفاد البهائيون في السنة الماضية من موقف أكثر تسامحا من جانب السلطات . وفي هذا الخصوص ، سلموا الى الممثل الخاص تعميما صدر مؤخرا عن رئيس الوزراء وهو مستنسخ في المرفق الخامس .

٢٢٣ - وذكر الشاهد أيضا أنه لم تحدث في الأشهر الأخيرة أية مشاكل على مستويي التعليم الابتدائي والثانوي . إلا أنه لم يسمح سوى لأربعة من البهائيين بالالتحاق بالجامعات . وقد أصبح من الأسهل الآن بالنسبة للبهائيين الحصول على تراخيص بمزاولة الأعمال التجارية ولكن الكثير من الممتلكات لا تزال مصادرة ولا يجري النظر على النحو الواجب في الالتماسات المقدمة في هذا الخصوص . وفي إحدى هذه الحالات التي تم فيها أيضا اعتقال صاحب الممتلكات ، أصدرت إحدى محاكم قم حكما لصالحه . إلا أن الشخص لا يزال محتجزا في سجن ايغين ولم تتم إعادة ممتلكاته إليه .

٢٢٤ - كما تواجه صعوبات كثيرة فيما يتعلق بالمعاشات التقاعدية الحكومية . ففي بعض هذه الحالات ، لا يتعين على البهائيين ان يعيدوا المعاشات التقاعدية فحسب بل وأيضا جميع المرتبات التي حصلوا عليها منذ أول عمل لهم في الخدمة الحكومية . وعلى الذين يرفضون رد هذه الأموال أو الذين لا يستطيعون ذلك مواجهة عقوبات سجن مشددة . وثمة مشكلة رئيسية أخرى تتمثل في رفض منح جوازات السفر لمعظم البهائيين . ففي الأشهر العشرة الأخيرة ، تقدم نحو ١٠٠٠ شخص بطلبات للحصول على جوازات سفر ولكن ثلاثة أشخاص فقط قد حصلوا عليها بالفعل . وقد تم استدعاء ١٥ شخصا آخرين لاستجوابهم في مكتب الرئيس دون التوصل إلى أي نتيجة حتى الآن .

حالة الأقلية الأرمنية

٢٢٥ - في يوم الجمعة ، ٢٦ كانون الثاني/يناير ، قام الممثل الخاص بزيارة رابطة أرمنية اسمها أرارات ، تقوم بأنشطتها الاجتماعية والثقافية في جمنازيوم فسيح فسي أحد أحياء طهران . ومن حديثه مع أعضاء المجلس التنفيذي ، حصل الممثل الخاص على معلومات عن أنشطة هذه الأقلية الدينية وأسلوب حياتها . وقيل له إن حياة الأقلية الدينية الأخرى تجري على نحو مشابه . وفي ٢٠ كانون الثاني/يناير قام أيضا بزيارة قصيرة إلى الكنيسة الأرمنية خلال قداس الأحد .

٢٢٦ - ويضم المركز الثقافي والاجتماعي الذي زاره ٣٠٠٠ عضو من جميع الأعمار ، ويجري اختيار المجلس التنفيذي والمديرين بالتصويت المباشر . وتوجد بجانب المركز مقابر أرمنية قديمة محاطة بسور وكنيسة صغيرة لا تزال تستخدم . وفي أيلول/سبتمبر من كل عام ، تنظم الرابطة "ألعاباً أولمبية" يتنافس فيها كثير من الرياضيين الأرمن ونوابهم الرياضية من جميع أنحاء البلد . وقد عقدت الدورة الأولمبية الثانية والعشرين في ١٩٨٩ . وتوجد أكثر من ١٥ رابطة مشابهة في طهران .

٢٢٧ - وتتكون الاقلية الدينية الارمنية مما يقرب من ٢٠٠ ٠٠٠ شخص ، تتركز غالبيتهم في طهران ، كما توجد مجموعات صغيرة تتراوح اعدادها من ٥ ٠٠٠ إلى ٢ ٠٠٠ شخص في اصفهان وأورمية وتبريز وأراك . وللأرمن مندوبان في البرلمان ، أحدهما يمثل أرمن الشمال والآخر يمثل أرمن الجنوب . وهناك ما يقرب من ٣٠ ٠٠٠ أرمني مسجلين في قوائم الانتخاب ويتقدم لكل مقعد برلماني من الاثنین عدة مرشحين . وينشر الأرمن في طهران مجلة اسبوعية تستهدف بصفة رئيسية تقديم أنباء عن الجاليات الارمنية في جميع أنحاء العالم . وقد أتيحت للممثل الخاص فرمة للحديث مع رئيس تحرير هذه المجلة .

٢٢٨ - ويمارس كل من الأرمن والاقليات الدينية الأخرى عباداتهم بحرية وللأرمن ٧ كنائس مفتوحة في طهران و١٢ في اصفهان .

٣ - معلومات كتابية

٢٢٩ - تلقى الممثل الخاص خلال زيارته في جمهورية إيران الإسلامية مئات من الرسائل وغيرها من الاتصالات الكتابية ، معظمها بالفارسية ، من إيرانيين يعيشون داخل البلد . وأحالت وزارة الخارجية الإيرانية إلى الممثل الخاص رسائل من المنظمة المعنية بالدفاع عن ضحايا العنف . ونظرا لقصر المدة ما بين اتمام الزيارة والموعد الذي كان ينبغي فيه استكمال هذا التقرير ، لم يكن من الممكن دراسة وتحليل جميع البيانات الكتابية بالتفصيل . إلا أن الممثل الخاص حاول تصنيف الادعاءات الواردة فيها كما يلي:

(أ) عدد كبير من رسائل متطابقة من "مجموعة من السجناء السياسيين الذين أطلق سراحهم" تنقض ادعاءات الاعتقال التعسفي أو التعذيب ، وتقول إن السجناء السابقين يعيشون حاليا حياة عادية كمواطنين أحرار يتمتعون بجميع "المزايا الاجتماعية المتاحة" . ووردت رسائل مشابهة من سجناء سابقين آخرين يقولون إن المجاهدين خدعهم وذللوهم ، وتستنكر صمت الأمم المتحدة وجمودها فيما يتعلق بشكاويهم . ويدعون أن المجاهدين لم يعودوا يتمتعون بأي تأييد شعبي ، وأنهم يقتلون ويهددون الأبرياء ، "ويعذبون البسدار (الحرس الشوري) بوحشية" ويتعاونون مع العراق . وتتهم هذه الرسائل المجاهدين أيضا بوضع قوائم أشخاص يدعى بأنهم جرى إعدامهم وهم في الواقع على قيد الحياة وخير ؛

(ب) وفي عدد كبير من الرسائل يقول سجناء سابقون إنهم قد اعتقلوا ولكن لم يجر أبداً تعذيبهم ، كما يتحدثون عن "ظروف المعيشة الممتازة والمعاملة الانسانية في السجون" . وتذكر كثير من هذه الرسائل أن الحكومة ساعدت بالفعل مجاهدين سابقين على "الاندماج في المجتمع والعمل كمواطنين صالحين" ، وتؤكد أيضا أن الحريات الأساسية تلقى الاحترام في جمهورية إيران الإسلامية ؛

(ج) وفي فئة شالشة من الرسائل ، يشكو أصحابها من أنهم لم يستطيعوا المحافظة على مواعدهم في مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لأنهم منعوا من الدخول . وكثير من الرسائل يحتوي ادعاءات كما يلي: أطلق سراح عدد من السجناء قبل زيارة الممثل الخاص ووجهت إليهم تعليمات برسم صورة وردية عن ظروف السجن . ويقال إنهم تحت رقابة عن كذب وربما يعودون إلى السجن بعد مغادرة المقرر الخاص البلد . وتوصف الظروف في السجن بأنها سيئة ، وعلى وجه خاص فيما يتعلق بالحبس الانفرادي ، والأدوات الصحية والتدفئة ، والتهوية ، والمياه الساخنة ، والبطاطين وكذلك الغذاء . وتدعي أسر السجناء بأنها خضعت للارهاب والمضايقة وسوء المعاملة خلال الزيارات . وهم يبلغون أيضا عن تعذيب السجناء ومعاملتهم معاملة سيئة ، ويذكرون أنه عندما يقال لهم إن أحد السجناء موجود في المستشفى فهذا معناه أنه ضرب ضربا مبرحا . ويذكر أيضا أن مديري السجن يتعسفون في استخدام مركزهم بصفة دائمة ، وأن قراراتهم تبدو فوق قرارات السلطات القضائية . وهناك ادعاءات أخرى تتعلق باغتصاب نساء حكم عليهن بالاعدام ، وحرمان السجناء من المساعدة الطبية ، وحالات إعدام بعد استكمال تنفيذ عقوبات السجن ، واستحالة أن يعثر السجناء السياسيون السابقون من الناحية الفعلية على عمل .

٢٣٠ - وخلال هذه البعثة أرسل ما يقرب من ٧٠ برقية ورسالة إلى كل من الأمين العام للأمم المتحدة والممثل الخاص من أشخاص ومنظمات خارج جمهورية إيران الإسلامية ، ممن بينهم كثير من البرلمانيين من النمسا وكندا والدانمرك وجمهورية ألمانيا الاتحادية وفرنسا وإيطاليا وهولندا والنرويج والسويد وسويسرا والولايات المتحدة الأمريكية . واقترحت معظم هذه الرسائل تمديد مدة الزيارة لاتاحة القيام باستقصاء أكثر تدقيقا والاستماع إلى مزيد من الشهادات . واحتوت رسائل أخرى على مقترحات بشأن إدارة الزيارة ، واسترعت انتباه الممثل الخاص إلى أن كثيرا من الأشخاص الذين يرغبون في مقابلته لم يستطيعوا ذلك ؛ وأعرب في رسائل أخرى عن القلق بشأن التهديدات التي تلقاها الشهود واحتمال القبض على بعض منهم .

٢٣١ - وإذ يعرب الممثل الخاص عن تقديره للمقترحات الكثيرة المفيدة التي قدمت ، فإنه يشير إلى أن مدة الزيارة تتماشى مع الممارسة التي استقرت خلال بعثات تقصي الحقائق السابقة ذات الطبيعة المشابهة . ونظرا لضرورة تقديم تقرير للدورة الحالية للجنة حقوق الانسان ، التي بدأت مناقشتها في نفس يوم عودة الممثل الخاص ، وللوقت اللازم لترجمة التقرير وإعداده ، لم يكن من الممكن النظر في تمديد مدة الزيارة . وفيما يتعلق بالقلق بشأن التهديدات المحتملة للشهود أو اضهادهم ، فإنه يشير إلى الرسائل المتبادلة بين الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية لدى الأمم المتحدة وبين الممثل الخاص ، في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ (انظر الفقرات ١١ و١٢ و١٣) ، وكذلك المذكرة الي أحيلت إلى نائب وزير الخارجية في ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ (انظر الفقرة (١٧) .

خامسا - استنتاجات وتوصيات

٣٣٢ - يظهر هذا التقرير النهائي تطورا رئيسيا فيما يتعلق بانجاز ولاية الممثل الخاص والقرارات التي اعتمدها الجمعية العامة ولجنة حقوق الانسان ، وهو: زيارة جمهورية إيران الإسلامية ودراسة حالة حقوق الانسان في الموقع . فلأول مرة منذ قيام الولاية في عام ١٩٨٤ تدعو الحكومة الممثل الخاص لزيارة جمهورية إيران الإسلامية .

٣٣٣ - ويود الممثل الخاص أن يسجل امتنانه للحكومة الايرانية التي مدت له يد التعاون خلال زيارته ، وقدمت له التسهيلات أثناء قيامه بمهمته ، وأبنت استعدادها لتمديد زيارته ، على الرغم من أن ذلك لم يكن ممكنا نظرا لضيق الوقت الذي فرضه الاستهلال التوشيك لأعمال اللجنة .

٣٣٤ - واكتشف الممثل الخاص لدى عودته إلى جنيف أن الصحف أو وسائل الاعلام نسبت إليه تصريحات أدلى بها في أعقاب زيارته لجمهورية إيران الإسلامية . وينبغي أن تعلم لجنة حقوق الانسان أنه لم يصدر في هذا الصدد أي تصريح على الاطلاق ، لا منه ولا من أي عضو من أعضاء الفريق الذي زار البلد . وعلى الرغم من أن الممثل الخاص يجهل ما تضمنته التصريحات المنسوبة إليه ، فإنه يود الإشارة ، مؤكدا أشد التأكيد ، إلى أنه لم يدل بأي تصريح من أي نوع كان ، لا في العلن ولا في المجالس الخاصة ، بل أنه لم يتحدث مع أي شخص كان عن الموضوع ، لاقتناعه الراسخ بضرورة صياغة التقرير بعيدا عن التأويلات والتخمينات التي تنال من موضوعيته ، وبعدم جواز صدور أي قول في الموضوع قبل أن تتلقى اللجنة التقرير .

٣٣٥ - وتجري الاتصالات بين الممثل الخاص وحكومة جمهورية إيران الإسلامية على مستوى عال مناسب ، إذ ليس هناك موضوع أو مشكلة أو مسألة لا يمكن مناقشتها بانفتاح وبأسرع الطرق . وقد أدت هذه الزيارة إلى اتاحة المزيد من امكانيات الاتصال .

٣٣٦ - ويعرض التقرير المعلومات الواردة قبل الزيارة وبعدها ؛ وتجدر الإشارة إلى أن ادعاءات مماثلة لتلك التي وردت في السنوات السابقة لا تزال ترد ، وأنه خلال الفترة قيد النظر ازدادت التأكيدات والشهادات والوثائق المتعلقة بالارهاب ازديادا كبيرا . واحتل الارهاب أيضا خلال الزيارة حيزا كبيرا في التصريحات التي أدلى بها مسؤولون إيرانيون وفي العديد من الشهادات .

٢٢٧ - وقد رتب الادعاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الانسان تحت عناوين مختلفة بغية تيسير معالجتها ، وجزئت الشهادات حيثما اقتضى الامر ذلك ، ووضعت تحت العناوين ذات الصلة . ولم يكن في الامكان ماديا الاصفاء إلى كل من كان يرغب في الادلاء ببينة ، بيد أن الشهادات التي جمعت كانت كافية لوضع العناوين التي صنف تحتها المعلومات المتوافرة أو توضيح معالمها . ولو أريد الاصفاء إلى جميع الذين كانوا يرغبون في التحدث عن تجاربهم ، لاقتضى الأمر تمديد الزيارة لا لأيام قليلة فحسب بل لأسابيع قليلة على الأرجح . ولم يتمكن بعض الشهود من الحضور إلى الموعد المحدد لهم ؛ وكان ذلك يرجع - ضمن أمور أخرى - إلى احتشاد الناس أمام مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وتسببهم في سد الطريق سداً فعلياً على كل من كان يريد الدخول ؛ إذ أن سلوكهم كان يتسم بالهرج والفوضى .

٢٢٨ - وتحدثت السلطات والمسؤولون الذين اتصل بهم الممثل الخاص عن مسائل عامة وقالوا إن حكومة جمهورية إيران الإسلامية مدت يد الصداقة إلى جميع الأمم ، ولا سيما إلى البلدان المجاورة لها ، إلا أنها لم تلق رداً ايجابياً . وتابعوا الحديث عن أنواع الضغوط التي تفرض من الخارج ، والمساعدات المقدمة إلى العصابات المسلحة ، والارهاب ، والتضليل الاعلامي ، وحرب الثماني سنوات ، والغزو الذي وقع في تموز/ يوليه ١٩٨٨ . وكانت النقاط التي أشارها بشكل عام هي التالية: إن المجتمع الدولي يبغي إلى الجماعات الارهابية ؛ والاعلام في الخارج كان ولا يزال يخضع للتلاعب ؛ وهيئات الأمم المتحدة تطبق معيارين مختلفين فيما يتعلق بحقوق الانسان ؛ فهي - لأسباب سياسية - تراقب بعض البلدان عن كثب ، في حين لا يطبق أي اجراء رصد دولي على بعضها الآخر الذي يرتكب انتهاكات خطيرة لحقوق الانسان .

٢٢٩ - ولاحظ الممثل الخاص أن هناك شرخاً عميقاً في المجتمع الايراني ، نجم عن الفترة الثورية المضطربة العنف ، وأن أحد مقومات هذا الشرخ هو الكفاح المسلح الذي كان للارهاب فيه نصيب ترتبت عليه في بعض الأحيان آثار وخيمة . وتماعد الشكاوى من جميع الجهات ومن جميع الطبقات الاجتماعية ؛ إذ يستنكر البعض الكفاح المسلح ويدينه ، في حين يبدي البعض الآخر قلقه بشأن العقوبات الموقعة ويرفضها مقتنعاً بأنها تطبق على نحو غير سليم وتحط من كرامة السجناء ؛ ويؤكد عدد كبير من الناس أن مشالياتهم قد حطمت وأن سداجة الشباب فيهم قد استغلت . وتمثل لقاءات امهات القتلى وزوجاتهم رمزاً للاستقطاب الاجتماعي: فقد قامت مجموعات كبيرة من النساء ، خارج مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، بالتظاهر ضد الارهاب الذي اعتبرنه سبب مشاكلهن وخسارة أحبابهن ، في حين اجتمعت في الطرف الآخر من طهران ، في مقبرة بهشت زهرة ، امهات الذين أعدموا وزوجاتهم ، على غرار ما يفعلن بعد ظهر كل خميس وجمعة ، للبيكاء على أحبابهن ممن أعدموا أو دفنوا في مقابر عامة .

٢٤٠ - ويدين الممثل الخاص ، على غرار ما فعل في تقاريره السابقة ، الارهاب في جميع أشكاله ، أيا كانت دوافعه أو مبرراته أو أهدافه . وقد تلقى خلال زيارته لجمهورية إيران الإسلامية معلومات رسمية وخاصة وافية عن الآثار الوخيمة التي نجمت عن هذا النوع من النشاط السياسي . إلا أنه يجب ألا يغيب عن الذهن أن الأطراف في المكوك الدولية هي الدول ، وأن هذه الدول ممثلة طبعاً بالحكومات ، ومن ثم فإن الشكاوى توجه بصورة رئيسية ضدها . ومن باب التوسع والالتزام بالممارسات الحديثة ، بات من المفهوم أنه ينبغي للمجموعات المتمردة أيضاً احترام حقوق الانسان ، على الرغم من أن الحكومات التي يعترف بها المجتمع الدولي لا توضع والمتمردين على قدم المساواة .

٢٤١ - وكررت الشهادات المجموعة الشكاوى الواردة إلى جنيف بشأن عمليات الاعدام غير القانونية والتعذيب والسجناء البديلين والحبس لمدد تتجاوز المدة المحددة في العقوبة والقرارات التلقائية الصادرة عن صغار المسؤولين ، وعدم وجود محامين للدفاع عن المتهمين . بيد أن بعض الشهود الآخرين أدلوا بإفادات تضمنت عكس ذلك ، ذلك أنهم كانوا قد اعتقلوا خلال قيامهم بأنشطة سرية ضد الحكومة ، ولكنهم عوملوا مع ذلك معاملة رقيقة وصفح عنهم بعد ذلك . وجمعت أيضاً شهادات تتعلق بالقيود المفروضة على الحق في تكوين الجمعيات . وإن دراسة الشهادات التي جمعت والتي تمثل نوعين مختلفين من التجارب والآراء الشخصية ، لتلقي في حد ذاتها أضواء كاشفة على الموضوع .

٢٤٢ - وتمكن الممثل الخاص من التحقق من أن أربعة أشخاص كانت أسماؤهم واردة في قوائم الذين اعدموا لا يزالون على قيد الحياة . وقد قدم هؤلاء الأشخاص الأربعة ، مع نسخة من قائمة الأشخاص الذين اعدموا ، بطاقات هويتهم وعليها صورهم ، وتم قدر الإمكان ، دون وجود دليل مخبري ، التعرف على هويتهم . وأكد اثنا عشر شخصاً آخرون أيضاً أن أسماؤهم كانت واردة في هذه القوائم ، إلا أنهم لم يكونوا يحملون بطاقات هويتهم عند النظر في الحالة أثناء مقابلة جماعية في فندق آزادي .

٢٤٣ - وأولي اهتمام خاص خلال الزيارة للدعاء القائل بأن بعض السجناء السياسيين قد اعدموا بعد اتهامهم زوراً بالاتجار في المخدرات . وعلى ضوء الشهادات الواردة والمنشورة في التقارير السابقة بشأن بعض الدلائل ، من مثل سماع شخص يصيح بأنه ليس تاجر مخدرات ، والايضاحات التي قدمها المدعي الخاص المعني بجرائم الاتجار في المخدرات وشهادة زعماء من المعارضة السياسية يعيشون في البلاد ، يعتبر الممثل الخاص أن من واجبه اطلاع اللجنة على ما هو مقتنع به فيما يتعلق بهذه المسألة ؛ فلقد حرص دائماً على تناول هذه المعلومات بحذر واعتبارها نقطة انطلاق للقيام بالمزيد من التحقيقات . وقد قال ثلاثة شهود ينتمون إلى المعارضة السياسية ، وحسنو

الاطلاع ، وكانوا يتحدثون عن مسائل أخرى ليست على وجه التحديد لصالح الحكومة ، قالوا إن لا علم لديهم بحالة واحدة أعدم فيها سجين سياسي كما لو كان تاجر مخدرات . وإنه ليكون أمرا غريبا لو أن هؤلاء الأشخاص ، الذين يعيشون في البلاد ويتتبعون الأحداث عن كثب ، لم يعلموا بوقائع على هذه الدرجة من الأهمية . ويعتبر الممثل الخاص ، على ضوء قناعته وبكل أمانة ، أن هذا الادعاء ينطوي على عناصر ظن وتخمين ، وأن لا مجال للبحث فيه ما لم يُرفع إليه دليل محدد في هذا المدد .

٢٤٤ - وكان عدد حالات الأعدام وضمانات الأعمال السليم للقانون من المواضيع التي أثيرت في العديد من المحادثات . وقد أشار الممثل الخاص تكرارا موضوع عدد حالات الأعدام والأسباب المقدمة لذلك ، على أساس المكوك الدولية ولأسباب إنسانية . فالعديد من تجار المخدرات يمكن إعادة تأهيلهم وإدماجهم في المجتمع ، وينبغي ، أيا كانت الحال ، أن يتمتعوا بضمانات الأعمال السليم للقانون . ولا شك في أن السمة الرادعة لعمليات الأعدام قد زالت ، لأنه لم تنفذ أية عملية أعدام في العلن منذ خمسة أشهر ، ولكن العديد من الأشخاص ، ولعلمهم بالمئات ، لا يزالون في انتظار تنفيذ الحكم فيهم . ولدى مغادرة الممثل الخاص البلاد . قدم التماسا بالرفقة في هذا الصدد . وقد تكون لديه انطباع بأن هذه السياسة القاسية قد تتحول لسياسة أقل قسوة إلى حد كبير .

٢٤٥ - وتشمل ضمانات الأعمال السليم للقانون الآن الاستئناف وإعادة النظر ، وهي نافذة المفعول بشكل عام فيما يتعلق بالإدانات ؛ وتطبق المراجعة عادة فيما يخص المحاكم الثورية ؛ في حين يعود القرار النهائي إلى المحكمة العليا . وقد وجهت بعض الانتقادات ، لأن عددا من المحامين يودون ألا يكون الاستئناف ضد الحكم فحسب ، بل وضد إجراءات المحاكمة الأخرى . غير أن وسيلة الانتصاف هذه قائمة بالفعل ، ومن الممكن توسيع نطاقها .

٢٤٦ - ولا جدال في أن الدستور الإيراني ينص على أن يتوفر للمتهم محام يدافع عنه ، ولا يستثنى من ذلك أي قضية مهما كانت . إلا أن العديد من الشهود تحدثوا عن عدم وجود محام للدفاع ، ولا تزال هذه الشهادات ترد باستمرار . ويعتقد الممثل الخاص أنه كشف عن شغرتين قد تفسران سبب إجراء بعض الدعاوي دون وجود محام يدافع عن المتهم ؛ فذلك يحدث عندما يرفض المتهم قبول هذه المساعدة أو عندما يرفض المحامي الذي طلب منه تقديم هذه المساعدة القيام بالدفاع . وتكون الآثار العملية في هاتين الحالتين هي أن بعض الدعاوي ، ولا سيما المحاكمات المتعلقة بجرائم الاتجار في المخدرات والجرائم السياسية ، قد تجري بدون حضور محام للدفاع ، ويرى الممثل الخاص أنه ينبغي البحث في طريقة لرأب هاتين الشغرتين ، لأنهما تتحولان إلى فرص لضمان حرمان المتهم من

معاونة محامي دفاع . ويقترح الممثل الخاص في هذا الصدد وجوب إعلان الحق في الحصول على مساعدة قانونية حقا غير قابل للتصرف ، وضرورة اعتماد قاعدة تقضي بعدم إمكان إقامة دعاوي جنائية ومباشرتها والفصل فيها دون الحضور المستمر لمحام يتوافر له الوقت الكافي لجمع الأدلة وإعداد دفع مبني على تعليقات قانونية أو التماس الراءفة لأسباب إنسانية .

٢٤٧ - يضاف إلى ذلك أن الشهادات المجموعة خلال زيارة جمهورية إيران الإسلامية تكرر عددا من الادعاءات التي أبلغت إلى الحكومة في الماضي . وفيما يتعلق بمسألة إصدار جوازات السفر ، ينبغي للسلطات العليا أن تتدقق في طريقة التزام السلطات الأدنى بالقانون واللوائح التنظيمية التي وضعتها السلطات العليا ، بسبب إمكانية وجود بعض المشاكل في التنفيذ على المستوى الإداري .

٢٤٨ - وتكررت الادعاءات المتعلقة بسجناء أتموا عقوبتهم ولا يزالون قيد الاعتقال دون تحديد زمني ، وبأشخاص أتموا عقوبتهم ثم أعدموا . وكررت الشهادات المجموعة على مستوى الأفراد والبيانات التي استمع إليها في سجن إيغين بحضور المسؤولين عن السجن ، الحديث عن وقوع حالات سوء معاملة وتعذيب . وأصر الممثل الخاص أيضا على ضرورة تقديم ردود مفصلة على هذه الادعاءات وغيرها بوصف ذلك جزءا من عملية دراسة حالة حقوق الانسان .

٢٤٩ - وكانت حكومة جمهورية إيران الإسلامية قد تقبلت بعض الانتقادات التي وردت في تقارير الممثل الخاص السابقة ، مثل الانتقادات المتعلقة بعمليات الإعدام العلنية والجماعية لتجار المخدرات ، وتلك المتعلقة بإدراج المدة التي قضاها المتهم في السجن قبل صدور الحكم ، في العقوبة . ويبدل تقبل الحكومة هذا على إمكانية أن تؤخذ اقتراحات وانتقادات أخرى بعين الاعتبار . وخلال الزيارة الحالية ، لقيت الاقتراحات التالية ، من حيث المبدأ ، صدى ايجابيا: قيام اللجنة الدولية للصليب الأحمر بزيارات منتظمة للسجناء ، في جميع أنحاء البلاد بغية التثبت من ظروف حبسهم ، ولا سيما للنظر عن كسب في حالة السجناء السياسيين ؛ وإمكانية قيام مركز حقوق الانسان بتوفير المساعدة التقنية لحكومة جمهورية إيران الإسلامية في المسائل المتعلقة بحقوق الانسان ؛ وقبول اعتماد برنامج لتحديد مواطن التعارض أو عدم الاتساق بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي ، ولا سيما فيما يتعلق بحقوق الانسان المعترف بها دوليا ، بحيث يصبح من اليسير على الحكومة الإيرانية العمل على جعل نظامها متفقا مع المعايير الدولية ؛ والنظر في الالتماسات التي قد يقدمها الممثل الخاص لأسباب إنسانية بحتة . وقد سلم الممثل الخاص التماسا يتعلق بتخفيض عقوبات الإعدام تخفيضا ملحوظا ، وبحالة شخص هو في أمس الحاجة إلى علاج طبي خارج جدران السجن .

٢٥٠ - وتلقى الممثل الخاص معلومات عن التطبيق المتكرر لتدابير الرأفة وأثناء انجاز هذا التقرير ، تلقى من البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف إعلاناً يفيد تطبيق تدبير الرأفة على الأشخاص الذين حكم عليهم من قبل محاكم عسكرية ؛ وبذلك سيطلق سراح الأشخاص المحكوم عليهم بالسجن لمدة سنة واحدة ، وستخفف العقوبات ذات المدد الأطول إلى النصف .

٢٥١ - أما المعلومات التي جمعها الممثل الخاص في جنيف بشأن حالة البهائيين ، فقد شبتت في طهران بشهادة عضوين ينتميان إلى هذه الجماعة ؛ إذ قدما تعميماً دورياً صادرا عن رئيس الوزراء ، الذي اضطلع رئيس الجمهورية بمهامه فيما بعد ، يتضمن تعليمات إلى السلطات بشأن كيفية معاملة البهائيين . وكان هذا التعميم الدوري مدعاة لرضى الزوار وغيرهم من أفراد هذا المعتقد . يضاف إلى ذلك أن شهودا قالوا إن المحكمة العليا أصدرت قرارا لصالحهم ، منشئة بذلك سابقة بارزة ، على الرغم من أن هذا القرار لم ينفذ بعد . وتكوّن لدى الممثل الخاص انطباع بأن حالة البهائيين تتجه نحو قدر كبير من التسامح في واقع التطبيق .

٢٥٢ - وخلال اجتماع المائدة المستديرة الذي عقد في وزارة الخارجية للنظر في خلاصة الزيارة ، أعرب الممثل الخاص عن رأيه أن الخطوة التالية التي يمكن أن تتخذها الحكومة تتمثل في توفير ردود مفصلة على الادعاءات التي أبلغت إليه . وإمكان إعداد هذه الردود ، يجب التحقيق في هذه الادعاءات ؛ وقد يثبت أن بعض المسؤولين قد تقاعسوا عن أداء واجباتهم ، عندئذ قد يكون اتخاذ تدابير تأديبية أو عقوبات أمرا ضروريا ؛ أو أن الأمر قد يكون على العكس من ذلك ، وعندئذ يصبح من المناسب إقامة الدليل على أن هذه الادعاءات غير دقيقة أو مزيفة أو خاطئة . وسوف يحقق هذا التعاون الفعلي فائدة لكل من الحكومة والعملية التي وضعتها لجنة حقوق الانسان على السواء ؛ كما أن الزيارة يجب أن تستكمل بالحصول على هذه الردود ، حتى يمكن استئناف النظر في الحالات موضع الادعاء ، والانتهاء إلى استنتاجات بشأن الحالة في مجموعها .

٢٥٣ - وبناء على هذه الوقائع والاعتبارات ، يخلص الممثل الخاص إلى القول بأن اللجنة ينبغي لها في رأيه متابعة رصد حالة حقوق الانسان في جمهورية إيران الإسلامية ، كما أن من المرغوب فيه - بل ومن الضروري - القيام بزيارة أخرى بغية توسيع الدراسة عن طريق جمع العديد من الحالات التي تعذر جمعها ، والتعمق في بحث الحالات التي لا تزال تستدعي اطلاعا أكبر على الوقائع فيها ، والاصفاء إلى العديد من الأشخاص الذين أصابهم الاحباط نتيجة لضيق الوقت المتاح .

المرفق الأول

أسماء وبيانات أشخاص يدعى بأنهم أعدموا في جمهورية إيران الإسلامية ، إضافة إلى القوائم التي وردت في التقارير السابقة للممثل الخاص ؛ قائمة وردت من

مصادر غير حكومية

<u>اللقب</u>	<u>الاسم</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>مكان الاعدام</u>
	بهنام	١٩٨٩/٣	طهران (ايغين)
	ميهري	١٩٨٩/٥	طهران (ايغين)
	أمير	١٩٨٩	طهران
عباس زاده	مجيد	١٩٨٩	طهران (ايغين)
عباسي		١٩٨٩/١	طهران
عباسي	يدالله	١٩٨٨	كرمانشاه
عبدني	رسول	١٩٨٩-١٩٨٨	
عبدني - مجاوري	مهدي	١٩٨١/١	طهران
عبدمولاي	دريوش		الاهواز
عبدالله	اردشير		رامهرمز
عبدالوهاب	مهدي	١٩٨١	طهران (ايغين)
عبدالوهاب	حسين	١٩٨٨/٨/٣	كراج (جوهردشت)
عبدالله	بهزاد	١٩٨٩/٤	طهران (ايغين)
عبدالله بور	عمر	١٩٨٩-١٩٨٨	أورمية
أبوالغارسي	حسن		رامهرمز
أبو الحسني	فاطمة	١٩٨٢/٥/٩	
أبو الحسني	محسن	١٩٨١	
أبو راد كشتالي	مهدي	١٩٨١/٨/٩	
أبو راد كشتالي	فرشته	١٩٨٢/٣/١٤	
عداي	سيروس		رامهرمز
عدلو	كاظم	١٩٨١	امول
أقاي	محمد	١٩٨٩/١٠	كراج
اقماشة	صادق		
اهانغار	مرتضى		رامهرمز
اهانغاران	رقية	١٩٨٣/٧/٢٦	
أحمدي	اسماعيل	١٩٨٤/٣/١١	ساري

المرفق الاول (تابع)

مكان الاعدام	تاريخ الاعدام	الاسم	اللقب
	١٩٨٣	محمد	أحمدي
سانانديجي	١٩٨٨	رؤوف	أحمدي
ساكيز	١٩٨٩/١٩٨٨	محمد	أحمد نجد
سننداج	١٩٨٩/١٩٨٨	رؤوف	أحمدي
أورمية	١٩٨٩/١٩٨٨	ميرزا	أحمدي
مياندواب	١٩٨٩/١٩٨٨	احمد	عيوازي
	١٩٨٨	كسرى	أكبري - كردستاني
ديسل - عبود	١٩٨١	بهرز	اخلاقي
	١٩٨٨	رضى	أكرمي
طهران (ايغين)	١٩٨٩/٦/٣٠	علي اكبر	علاء سيني
شوشتار		كريم	الاحمد
طهران (ايغين)			العويني
الأهواز			علي
ساكيز	١٩٨٩-١٩٨٨	اقبال	علي سور
	١٩٨١	علي	علي عبيديان
	١٩٨٣/٧/١٧	رحمان	علي عبيديان
طهران	١٩٨٩/٧/٣٠	محمود	علي نجاد
أورمية	١٩٨٩-١٩٨٨	خالد	علي بور
كرمانشاه	١٩٨٨	علي	علي بور
أورمية	١٩٨٨	خالد	علي بور
ايزه		ابراهيم	الخميسي
	١٩٨٩/١	هومايون	العلامة آراكي
أورمية	١٩٨٩-١٩٨٨	حمزة	الماسي
	١٩٨٨	ناصر	الماسيان
رامهرمز		علي	أميني
	١٩٨٤	ناصر م.	أميني
كرمانشاه	١٩٨٨	قادر	أميني
شيراز	١٩٨٩/٣/٣٥	بهمن	أميني
طهران (ايغين)	١٩٨٩	مجتبى	أمير قاسمي
ديسل - عبود	١٩٨١	بيجان	أميري
	١٩٨٨	ناصر	أمجدي
	١٩٨٩/٣	غلام رضا	أموزاني
ايزه		بهرز	أنصاري

المرفق الاول (تابع)

<u>مكان الاعدام</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>الاسم</u>	<u>اللقب</u>
مشهد	١٩٨٩/٣/٣	رضا	أنوري
أورمية	١٩٨٨		أنور
	١٩٨٨	حسين	عرب
غارمسار	١٩٨٩/١	بهمان	عربي
اورمية	١٩٨٨	اسماعيل	ارشدي
شيراز	١٩٨٩/١	شاهرام	أردشير زاده
أصفهان	١٩٨٢	سيلا	اردلو
كرمانشاه	١٩٨٨	عبدالله	عارف
		حسن	عرفة
شدغان		جلال	عرجاني
غهاردشت	١٩٨٩	أكبر	أرجومندي
اسطرة	١٩٨٩	جابر	أروجي زاري
سننداج	١٩٨٩/١٩٨٨	اسماعيل	أرشدي
	١٩٨٨/٧/٢٩	منصور	أزرمير
	١٩٨٨	مسعود	أشغر
غاتشاران		حسن	أسد بور
عبدان		هادي	أسدي
	١٩٨٨	ناصر	عطائي
رشت	١٩٨٩/٧/١٩	محمد رضا	أتاش افروز
غاتشاران		ابراهيم	أتاش باروار
عبدان			أيوق
أوميدي		نصار	آزاد
	١٩٨٨	سعيد	آزارنغ
كرمانشاه	١٩٨٨	محمد	آزرباجاني
مشهد	١٩٨٩/٨/١٥	فاطمة	عظيمي
كرمانشاه	١٩٨٩	محمد لاوي	عزيزي
طهران	١٩٨٩/٨/٦	سوزان	بابائي
	١٩٨٩/٨	علي	بابائي
	١٩٨٨	جمشيد	بادالي
	١٩٨٨	حبيب	بادانارا
عبدان		رسول	بديهي ماوي
رامهرمز		حمدولال	بقتداراني
رامهرمز		حامد	بقتداراني
رامهرمز		يشالله	بقتداراني

المرفق الاول (تابع)

<u>مكان الاعداد</u>	<u>تاريخ الاعداد</u>	<u>الاسم</u>	<u>اللقب</u>
رامهرمز		صديقة	بقيداراني
رامهرمز		عذرة	باقري
	١٩٨٨	عبد العظيم	باقري
	١٩٨٨	أبوتراب	باقري زاده
	١٩٨٨	طاهره	باقرزاده
		حميد	باقلاد - راني
	١٩٨٨	مراد	بهادوري - قاشقاي
ديسل عبود	١٩٨٣	عاطفة	بهاردوست
أورمية	١٩٨٩-١٩٨٨	مصطفى	بهراميراند
أورمية	١٩٨٨	مصطفى	بهرامواند
مهاباد	١٩٨٨		بهرامواند
كرمانشاه	١٩٨٨	حبيب الله	باجلاني
الاهواز		علي	بانده
أصفهان		نجف علي	بني مهدي
	١٩٨٣/٩	حواء	بارزيغار
طهران (ايغين)	١٩٨٩/٥	رسول	بايات
ماهاباد	١٩٨٩-١٩٨٨	حسن	بايازيدي
أورمية	١٩٨٨	حسن	بايزيدي
أورمية	١٩٨٨	طاهر	بداقي
طهران (ايغين)		زهرة	بهكيش
	١٩٨٨	محمود	بهكيش
عبدان		شكر الله	بهواندناساب
	١٩٨٨	مانوشهر	بهزاده
	١٩٨٨	سياماك	بهزادي
طهران (ايغين)	١٩٨٩/٤	حميد	بيرانواند
		فائزه	بي - هومال
	١٩٨٨	حسين	بيفدلي
	١٩٨٨	مهدي	بيفدلي
ماهشهر		حسن	بيفنجد
ديسل - عبود	١٩٨١	جاهانير	بيجاني
	١٩٨٨/٧/٢٩	أكبر	بيجاني
سنندج	١٩٨٩-١٩٨٨	جاسم	بيراك

المرفق الأول (تابع)

<u>مكان الاعدام</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>الاسم</u>	<u>اللقب</u>
أورمية	١٩٨٨	حاسم	بيراك
أورمية	١٩٨٩-١٩٨٨	سيد خالد	بوقاري
	١٩٨٨		بو علي
ديسل - عبود	١٩٨٣	عظم	بورازاش
أورمية	١٩٨٩-١٩٨٨	طاهر	بوداقي
استرا	١٩٨٩	فارزان	بور ايواظ
	١٩٨٨	محسن	بيغلاري
أوميدية		كيومارز	شهرليش
مهاباد	١٩٨٨	شهريار	شريعاتي
	١٩٨٨	ابراهيم	شاووشي
ديسل - عبود	١٩٨١	نصرت	شهري
ايزيه		سلطان مراد	شراقبور
أورمية	١٩٨٨	حاجي	داشيدورغال
	١٩٨٨	ليلي	دليلي
سانانديجي	١٩٨٨	شريف	داربداري
	١٩٨٨	محمد	دار إيباري
	١٩٨٨	أسدالله	دارك باندي
رامهرمز		علي	داروغار
الاهواز		أباساق	دشتي
سننداج	١٩٨٩-١٩٨٨	نعمت	داستاموز
سانانديجي	١٩٨٨	نعمات	داستاموز
طهران (ايغين)		يوسف	داستان
الاهواز		عبد المجيد	داواشي
وكيل - عبود	١٩٨٣/٥/٣١	صغرى	داوودي
أورمية	١٩٨٨	كريم	دولتآبادي
كرمانشاه	١٩٨٨	مصطفى	دهبركري
رامهرمز		باري	دهقان
رامهرمز		سهيلة	دهقان
رامهرمز		فرزد	دهقان
رامهرمز		كيانوش	دهقان
إيزه		علي رضا	ديراخشان
الاهواز	..	حسن	ديزفولي
أورمية	١٩٨٩-١٩٨٨	رسول	ديواخان

المرفق الأول (تابع)

<u>مكان الاعدام</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>الاسم</u>	<u>اللقب</u>
أورمية	١٩٨٩-١٩٨٨	أبو بكر	جديد الشام
أورمية	١٩٨٩-١٩٨٨	مدني	جهانديده
تيكاب	١٩٨٩-١٩٨٨	محمد	جاوانرودي
ديسل - عبود	١٩٨١	فيكتوريا	دولتشاهي
	١٩٨١/٨/٢٧	علي	دودماني
	١٩٨٢/٩	جيتي	ابراهيمى
عيلام	١٩٨١	حامد	ابراهيمى
رشت	١٩٨٩/٨/١٥	محمد قولي	ابراهيمى
	١٩٨٨	أسد	ابراهيمى
	١٩٨٨	عزت الله	ابراهيمى
	١٩٨٨	مصطفى	ابراهيمى
	١٩٨١	مهدي	ابراهيمبور
	١٩٨٢	مهري	ابراهيمبور
	١٩٨٢	آسيا	ابراهيمبور
اردبيل	١٩٨٩/٢	ناجي	افراوي
	١٩٨٢	ناصر	افتخاري
		شاهين	افتخاري
	١٩٨٨	حسين	اقدامي
	١٩٨٨	احمد	إيوآطي
	١٩٨٨	بارويز	أيلاهي
رامهرمز		حسن	أسكندري
	١٩٨٨	علي رضا	أسكندري
جرجان	١٩٨١	محسن	أسلامي
جرجان	١٩٨١	رجب	أسلامي
جرجان	١٩٨٢	طاهرة	أسلامي
طهران (ايغين)	١٩٨٩/٢	مهدي	أسلامي
طهران (ايغين)	١٩٨٩/٢	مهدي	أسلامي
	١٩٨٨	صمد	أسلامي
أورمية		غلام رضا	اسماعيل نجد
	١٩٨٨	رضا	عصمتي
	١٩٨٨	فرهنگ	فدائني
الاهواز		شاهبور	فدائنيا
كرمانشاه	١٩٨٩	علي	فيظي

المرفق الاول (تابع)

<u>مكان الاعدام</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>الاسم</u>	<u>اللقب</u>
	١٩٨٨	رضا	فاجازبور
	١٩٨١/٩	سيروس	فalachاتي
	١٩٨٢/١٠/٢	بهروز	فلاحبور
		نضالي	فلاحبور
	١٩٨١/٩/٢١	أمير	فلاه
مياندواب	١٩٨٩-١٩٨٨	داود	فراجي
	١٩٨٩/١		فراهاني
طهران (ايغين)	١٩٨٩/٩	بهروز	فراجي
كرمانشاه	١٩٨٩-١٩٨٨	شمس الدين	فرامارزي
بندر عباس	١٩٨٩/١/١٠	ناهد	فرامارزي
	١٩٨٨	قطب الدين	فرامارزي
	١٩٨٨	سيمين	فاردين
ساري	١٩٨٤/٣/١١	مسعود	فارمانبوردار
	١٩٨٨	داود	فراهي
أورمية	١٩٨٨	حاج صديق	فارزنده
ديسل - عبود	١٩٨١	هومايون	فارزي
	١٩٨٤/٢/٢	جليل	فصحي
	١٩٨٢/٩	خسرو	فاسلارا
سانانديجي	١٩٨٨	كريم	فتحي
	١٩٨١	حسين	فتاحي
	١٩٨١/١٢/١١	زهرة	فتاحي
ديسل عبود	١٩٨١	حامد	فتاحي راد
غاشطاسبي	١٩٨٨	سيد	فيروزانده
غاشاران		مهران	غاشطاسبي
شوشتار		سابز	قابا
		حسين	قابلي زادة
			الاهواز
ساقين	١٩٨٩-١٩٨٨	محي الدين	قادري
طهران (ايغين)	١٩٨٩/٣	ايوب	قهرماني فام
	١٩٨٨	سياماك	قلمبور
	١٩٨٨	همت	قلاواند
ساري	١٩٨١/٨/١٦	راميني عزام	قالي كولاھي

المرفق الاول (تابع)

مكان الاعدام	تاريخ الاعدام	الاسم	اللقب
ديسل - عبود	١٩٨١	جواد	قاندي
	١٩٨٨	مانوشهر	قاندخاري
كراج (قيزيل حصار)	١٩٨٣	رامين	قاسمي
قايم شهر	١٩٨٣	عشرة	قاسمبوري
		سيد اصغر	قاسمبوري
	١٩٨١/١٠/٢٣	درويشالي	قصابي قاضي كولاھي
	١٩٨١	حسين	قصابي قاضي كولاھي
	١٩٨٨	حسين	قاسمي نجاد
سننداج	١٩٨٩-١٩٨٨	رستم	قوامي
ديسل - عبود	١٩٨١	محمود	قيزي
	١٩٨٣	خديجة	قولاھي
	١٩٨١	أكبر	قولاھي
	١٩٨٨	فيض الله	قولي
		بھروز	قربان راماکي
	١٩٨٨	رسول	جيويخان
		محمود	غولي محمود زاده
مياندواب	١٩٨٩-١٩٨٨	فيض الله	غولي
خرام آباد	١٩٨٩/٨	دوست خودا	غولي غولي قوبادي
	١٩٨١	علي	غولبايغاني
		جمشيد	غولبايغاني
		حسين	غولبايغاني
غارمسار	١٩٨٩/١	حسن	غولبايغاني
	١٩٨١/٨/٢٧	علي	غولزاري
الاهواز		غلام	غوناوي
	١٩٨٨	فاريبا	غودارزي
	١٩٨٣/٤/١	زهرة	غودارزي
	١٩٨١/٨/٢٧	محمد	غورجاني
أورمية	١٩٨٨		غورغين
طهران (ايقين)	١٩٨٣	رحمت	حبيب باناه
كرمانشاه	١٩٨٨	أبو بكر	حاجي
مياندواب	١٩٨٩-١٩٨٨	سلطان	حاجي - رسولي
الاهواز		حسن	هاديان
	١٩٨٣	زهرة	حافظيان

المرفق الأول (تابع)

<u>مكان الاعدام</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>الاسم</u>	<u>اللقب</u>
	١٩٨٨	حميد	حقيمانتي
أورمية	١٩٨٨-١٩٨٩	منصور	حقبور
	١٩٨٨	علي	حاجيفاتيان
	١٩٨٩	بهبوز	حاج أقائي
	١٩٨٨	عباس	حجاري باجستاني
طهران (ايغين)	١٩٨٩/١	ناصر	حجي أصغري
		رضا	حجيان
إيزه		عبد الله	حجيان
	١٩٨٨	ليلي	حجيانجاد
كرج	١٩٨٩/٦/٢٢	ناصر	حليمي اصل
	١٩٨٨	قاسم	حمدانيان
كرمانشاه	١٩٨٨	هادي	حامدي
كرمانشاه	١٩٨٨	نصر الدين	حامدي
أورمية	١٩٨٨	منصور	حقبور
رامهرمز		كاظم	هاشمي
الاهواز		كاظم	هاشمينجاد
	١٩٨٨	مهدي	حسن
	١٩٨٨	محمد	حتامي
	١٩٨٩/٢/٢٤	بهرام	حتميان
	١٩٨٨	رحيم	حاتفي
طهران (ايغين)			حيدر
غاشاران		محمد	حيدري
أقاجاري		هادي	حيدري
أقاجاري		رضا	حيدري
رامهرمز		رضا	حيدرپور
رامهرمز		زهرة	حيدرپور
أوميديا		مهلهل	حيدري
كرمانشاه	١٩٨٨	محمد	حيجناني
أورمية		افشين	حيسامي
	١٩٨١/٨/٢٧	اسماعيل	حكمرأوان

المرفق الاول (تابع)

<u>مكان الاعدام</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>الاسم</u>	<u>اللقب</u>
عادل آباد	١٩٨٨	أماندلاه	حوشماند
رامهرمز		حامد	هرمزي
	١٩٨٢	علي	حسيني
عبدان		محمد	حسيني
إيزه		محمد	حسيني
سننداج	١٩٨٩-١٩٨٨	سيد فاضل	حسيني
كرمانشاه	١٩٨٩-١٩٨٨	هدايت	حسيني
كرمانشاه	١٩٨٩	علي	حسيني
كرمانشاه	١٩٨٩	أحمد	حسيني
باوه	١٩٨٩	يار احمد	حسيني
خرام آباد	١٩٨٩/٩	دوستالي	حسيني
كراج (جوهرداشت)	١٩٨٩/٧/٢٤	زينب	حسيني
كوردكوي	١٩٨٩/٨	عباس	حسيني
	١٩٨٨	يار احمد	حسيني
أورمية	١٩٨٩-١٩٨٨	حسين	حسين بور
	١٩٨٨	رحيم	حسين بور رودساري
مهاباد	١٩٨٨	جمال	حسيني
كرمانشاه	١٩٨٩	هدايت	حسيني
أورمية	١٩٨٩-١٩٨٨	رحيم	ابراهيم
أورمية	١٩٨٩-١٩٨٨	مصطفى	ابراهيم
سننداج	١٩٨٩-١٩٨٨	خالد	ابراهيم
أورمية	١٩٨٩-١٩٨٨	نجيب	ابراهيم
كرمانشاه	١٩٨٨	رحيم	ابراهيم
أورمية	١٩٨٨	حسن	ابراهيم
	١٩٨١	حميد	ايماني خوشخو
رامسار	١٩٨١	سعيد	ايماني خوشخو
لاهيجان	١٩٨٨	مجيد	ايماني خوشخو
كرمانشاه	١٩٨٩	رستم	ايراندونست
الاهواز		كمال	ايشه
أورمية	١٩٨٨		اسماعيل
	١٩٨٢	نوري	اسماعيل
رامهرمز		بيجان	ايزادي

المرفق الاول (تابع)

<u>مكان الاعدام</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>الاسم</u>	<u>اللقب</u>
كراج (جوهرداشت)	١٩٨٩	علي	ايزادي قصبسراي
عيلام	١٩٨١	جليل	جعفري
	١٩٨٨	أبو بكر	جاديول اسلام
	١٩٨٨	جاويد	جعفر
	١٩٨٨	ماراندي	جعفرزاده
	١٩٨٢	فرشته	جعفرزاده
أورمية	١٩٨٨/٨/٢٧	مدني	جهانديده
شادغان		يحيى	جهانجيرى
	١٩٨١	ايراج	جلالي
	١٩٨٨	محمد رضا	جلالي فار
شيراز		محمد	جمالي
	١٩٨٩/٧	زهرة	جمشيدي
	١٩٨١	باقر	جاني
طهران (ايفين)	١٩٨٤	نادر	جاني
طهران	١٩٨٩/١	غلام حسن	جوان شجاع مفرد
	١٩٨٨	سيف الله	جاويدفار
	١٩٨٨	حسين	جودت
	١٩٨١/٢/٨	فرهد	جيلي
	١٩٨٨	راضية	كاديهي شيرازي
الاهواز		احمد	كاجباف
	١٩٨١/١٠/٢١	نور الله	كاكوي
كرمانشاه	١٩٨٩-١٩٨٨	محمود	كلاشي
سانانديجي	١٩٨٨	رستم	كامياراني
أورمية	١٩٨٨	جامشيد	كامران
أورمية	١٩٨٩-١٩٨٨	جامشيد	كاموران
طهران (ايفين)	١٩٨٤	نجار ربوت	كرامي
أصفهان		علي رضا	كارباسي
أورمية	١٩٨٨		كريم
	١٩٨٩/٤	مجتبى	كريمي

المرفق الاول (تابع)

مكان الاعدام	تاريخ الاعدام	الاسم	اللقب
شيراز	١٩٨٩/٨/١٥	باهر ام	قاسمي
ديسل - عبود	١٩٨١	باريشهر	كشانيان
الاهواز	١٩٨٩/٢	محمود	قاسراي
اراك	١٩٨٩/١		كاوه
	١٩٨٨	ايراج	كيواني
كرمانشاه	١٩٨٨	محمود	كيلاشي
الاهواز		حسين	كرماني
همدان	١٩٨١	غلام رضا	خاكسار
	١٩٨٤/٩/٢٧	جاهانبكش	خاكسار
كراج (جوهرداشت)	١٩٨٨/٧/٢٩	عباس	خاكسار
كرمانشاه	١٩٨٩-١٩٨٨	تيمور	خالدي
كرمانشاه	١٩٨٩	تيمور	خاليدي
كرمانشاه	١٩٨٨	اسد	خاموشي
اورمية	١٩٨٩-١٩٨٨	أسعد	خاموشي
مهاباد	١٩٨٨	عمر	خارجي
	١٩٨٨	ابو الحسن	خطيب
	١٩٨١/٨/٢٧	مجيد	خطيبي
	١٩٨٨	علي اكبر	خطيبي
	١٩٨٨	أكبر	خطيبي
	١٩٨٨	سيد علي ناجي	خواري لانجارودي
ديسل - عبود	١٩٨١	فرزانه	خزاعي
	١٩٨٨	سعيد	خزامي
ساكيز	١٩٨٩-١٩٨٨	مصطفى	خضيرى موس
طهران (ايغين)	١٩٨٩/١	ايراج	خوداباخش
	١٩٨٨	قاسم	خودابانده
ميشهر		حمزه	خوداكرامي
الاهواز		مانوشر	خراساني
	١٩٨٩/٤/٩	مجيد	خوش غوفتار لائلي
	١٩٨٩/٢	يوسف	خوش خو
	١٩٨١/٩	ضارين	خسروي
قايم شهر	١٩٨١/٨	نسرين	خسروي
	١٩٨٢/٤/٢٥	باروين	خسروي

المرفق الاول (تابع)

<u>مكان الاعدام</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>الاسم</u>	<u>اللقب</u>
طهرن	١٩٨٩/١		خسروي
	١٩٨١/٨/٢٧	علي	خسروي ديزاجي
شيشدار	١٩٨١/١٠/٢٠	جلال	كيآيل
مسجد سليمان		ياوار	كياني
هافتجل		علي	كوباي
أورمية	١٩٨٩-١٩٨٨	حسن	كودول
مهاباد	١٩٨٩-١٩٨٨	علي	كرامغاناه
	١٩٨٨	حسن	كوشاكي
كرمانشاه	١٩٨٨	محمد	لات
مهاباد	١٩٨٨	ناصر	لاويهي
	١٩٨٨	محمد حمزه	لؤيان
	١٩٨٨	حامد	معصومي
	١٩٨٢/١١/٢	مسعود	مدانشي
	١٩٨١/٦/٢٠	مجيد	مداه
الاهواز		بهمان	مفاخر
طهران (ايغين)			مقصودي
	١٩٨٨	أصغر	محبوب
	١٩٨٣/٧/٢٦	خديجة	مهدوي
	١٩٨٢/١١/٢٧	محمد طاقبي	مهادبان
	١٩٨٨	عبد الأحد	محمودي
مهاباد	١٩٨٨	حسن	محمودي
طهران (ايغين)		خسرو	ماكاربي
غاشساران	١٩٨١	غلام رضا	ماكباندي
عبدان	١٩٨٨	بيجان	ماكواندي
الاهواز		علي	ملامييري
		ابراهيم	مالك أفضلي
	١٩٨١/٦/١٧	آمنة	مالك أفضلي
أورمية	١٩٨٨	كريم	مالكي
ساكين	١٩٨٨	علي	مالكي
الاهواز		حسين	ماندانيزاده
كرمانشاه	١٩٨٩	مانوشر	مانوشري
كرمانشاه	١٩٨٨	شيرزاد	مانوشري
كراج (قيزيل حصار)	١٩٨٢	مصطفى	مارد فارد

المرفق الاول (تابع)

<u>مكان الاعدام</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>الاسم</u>	<u>اللقب</u>
أورمية	١٩٨٩-١٩٨٨	نظام	ماردي
كرمانشاه	١٩٨٨	مؤمن	معرفي
كرمانشاه	١٩٨٩	مؤمن	معروفي
	١٩٨١	ابو القاسم	مشهدبان
طهران (ايغين)	١٩٨٤/٤/٢٧	محمد فضل	مشهدي
	١٩٨٨	شرف الدين	مشكور
	١٩٨٨	بارويز	معصومي
	١٩٨٨	سعيد	متين
استرا	١٩٨١	بنهام	مهراني
	١٩٨١/٩/١٦	غلام حسين	مريخي
تبريز	١٩٨٩-١٩٨٨	خالد	ميرابي
الاهواز		علي	مرباحه
كرمانشاه	١٩٨٨	رؤوف	ميرغساري
الاهواز		علي	ميرزاي
	١٩٨٩/٢	حجة الله	ميرزالي
	١٩٨٨	جواد	ميزاني
رامهرمز		محمد	مباحثي
احواز		حصة	مبايئي
	١٩٨١/٨/٢٧	علي	معزي
تونكابون	١٩٨٥	علي	مقدم
سانانديجي	١٩٨٨	رحيم	محمدي
كرمانشاه	١٩٨٨	شكر الله	محمدي
كرمانشاه	١٩٨٩-١٩٨٨	داوار	محمد أميني
	١٩٨٨	صابر	محمد زاده
		مجتبي	محمدي
		جواد	محمدي
شوشتر		حامد	محمدي
كرمانشاه	١٩٨٩-١٩٨٨	شكر الله	محمدي
أورمية	١٩٨٩-١٩٨٨	رسول	محمدي
مشهد	١٩٨٩/١	غلام رضا	محمدي
	١٩٨٨	علي رضا	محمدي كوميچاني
رامهرمز		جمال	محمدنجد

المرفق الاول (تابع)

<u>مكان الاعدام</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>الاسم</u>	<u>اللقب</u>
رامهرمز		سدابه	محمدنجد
ساري	١٩٨٤/٣/١٠	عزة الله	محسن
	١٩٨٨	مجتبى	محسني
	١٩٨٢/٧/٢٢	فرهد	محسن بوري
	١٩٨٨	عطا	معيني
	١٩٨٨	باروين	معيني شاقرواند
شادجان		رؤوف	مختارزاده
اردبيل	١٩٨٩/٢	يحيى	ملاه زاده
أورمية	١٩٨٩-١٩٨٨	أبو بكر	مولودي
طهران (ايفين)	١٩٨٩/٢	مجيد	مناجاة زاده
	١٩٨٨	حامد	منتظري
طهران (ايفين)		خليل	مرادي
	١٩٨٨	رضا	مراديان
	١٩٨٩/٣	رضا	موراتي
	١٩٨١/٨/١٦	سيد صالح	موسوي
الاهواز		كريم	موسوي
	١٩٨١	باروين	مصطفيان
	١٩٨٨	مهرداد	مطلق
	١٩٨٨	زهرا ب	مطلق
	١٩٨٨	مجتبى	مطليسرابي
	١٩٨٨	عباس علي	مثنى رودساري
أورمية	١٩٨٨	نظام	مرادي
	١٩٨١/٨/٢٧	سياوش	موساخاني
	١٩٨١/٨/٢٧	هادي	موسوي
	١٩٨٨	رسول	موسوي
ديسل - عبود	١٩٨١	صادق	موحد - نيا
شيان	١٩٨٩/٩/٢٨	حشمت	مظفري
كرمانشاه	١٩٨٨	قادر	مولاوايسي
أورمية	١٩٨٨	رحمان	مصطفى - نجاد
	١٩٨١	رضا	نبوي
سانانديجي	١٩٨٨	امين	نبوي
أورمية			نادر

المرفق الاول (تابع)

<u>مكان الاعدام</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>الاسم</u>	<u>اللقب</u>
الاهواز		احمد	نادري زاده
سننداج	١٩٨٩-١٩٨٨	محمد	نجيمي
الاهواز		مفر	نادي
	١٩٨٨	محمد رضا	نعيم
طهران (ايفين)	١٩٨٩/١		نجف قليان
	١٩٨٨	فتح الله	نجف آبادي
	١٩٨٨	بيجان	نمانبور
الاهواز		ايراج	نمازي
	١٩٨٣/٨		نرجس
كراج	١٩٨٩/١	كاوه	نصاري
طهران (ايفين)	١٩٨٩/٣	حسين	ناصري
كرمانشاه	١٩٨٩	صديق	نوروزي
كراج (جوهردشت)	١٩٨٩	محمود	نزار علي كسمائي
كرمانشاه	١٩٨٩	علي	نزاري
ديسل - عبود	١٩٨١	روض الله	ناظمي
	١٩٨٨	امير هوشانج	ناظمي
طهران (ايفين)	١٩٨١	جيتي	نظيري
طهران (ايفين)	١٩٨٩/١	قنبر	نعمتي
	١٩٨٨	حسن	نيمارا
اورمية	١٩٨٨	محمد	نظامي
ديسل - عبود	١٩٨١	وحيد	نيك - نجاد
شيراز	١٩٨٩/١		نيكباخت
رامهرمز		ماندانا	نيكو
كرمانشاه	١٩٨٨	سعيد	نيكوي
	١٩٨١/٣/٨	مسيب	نيكوي
كراج	١٩٨٩/١	علي	نيلقان
	١٩٨١	حسين	نورباخش
	١٩٨٣	حسن	نورباخش
هافتجل		ناقي	نورباخش
ديسل - عبود	١٩٨١	نسرين	نوري
الاهواز		احمد	نورزاده
كرمانشاه	١٩٨٩-١٩٨٨	صادق	نوروزي

المرفق الاول (تابع)

مكان الاعدام	تاريخ الاعدام	الاسم	اللقب
طهران (ايغين)	١٩٨٩/٤	شهناز	نور
خرام آباد	١٩٨٩/١	جهانجير	نوراسي
كرمانشاه	١٩٨٨	اسد	نورائي
كراج	١٩٨٩/١/١٠	محمد رضا	نورامين
	١٩٨١	عباس	نوريان
الاهواز	١٩٨٩/١		نوروزي
	١٩٨٢	صفدار	علادي
اورمية	١٩٨٨		عمر
طهران	١٩٨٩/٤/٣	بهزاد	عمراني
اورمية	١٩٨٨	باقي	عثماني
اورمية	١٩٨٨		عثمان
رامهرمز		هدايت	باليمني
مياندواب	١٩٨٩-١٩٨٨	سيد محمود	باناهي
	١٩٨٨	مهرداد	باناهي - شابستاري
	١٩٨٨	اسد الله	بانجه - شاهي
الاهواز		فرهد	بارتو
طهران (ايغين)	١٩٨٩	جمشيد	باسنديده (مركوهي)
الاهواز		غلام	بيرايش
	١٩٨٢	اسماعيل	بيروز
رامهرمز		سعيد رفعي	بور
كراج	١٩٨٨	بهزاد	بورنوروز
عيلام	١٩٨٢	سيروس	بورنوروز
اصفهان	١٩٨٢	مهدي	بوستي
طهران (ايغين)	١٩٨٩/٣/٢٧	محمود	بولشي
رشت	١٩٨٩/١	فرضان	بورايواظ
	١٩٨٨	اسماعيل	بورمحمدي
كرمانشاه	١٩٨٩/٨	نصرت	بورضان
ديسل - عبود	١٩٨١	حسين	ربيببي
طهران (ايغين)	١٩٨٩/٦	مانوشهر	ربيعي
	١٩٨٨	محمد	رافت
كراج (جوهردهشت)	١٩٨٩/٤	بهرام	رافع بور كسمائي
مشهد	١٩٨٩/٦/٢٥	حسين	رافعي
	١٩٨٨	حسين	رحيميان

المرفق الاول (تابع)

<u>مكان الاعدام</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>الاسم</u>	<u>اللقب</u>
		رحيم	رحيم نجاد
		عزيز	رحيم نجاد
		طه	رحيم نجاد
		طهمينا	رحيم نجاد
الاهواز		حامد	رحماني
	١٩٨٢/٤/١	علي	رحماني
	١٩٨٢/٩/٢٢	محمود	رحماني
طهران (ايغين)	١٩٨٣/١١/٤	محمد	رحماني
	١٩٨٩/١	جمشيد	رحمتي ماسولش
	١٩٨٨	محمد	رجائي ماند
ايزه		نور الله	راشدي
غاشساران		دارپوش	راشدي
شوشتار		منصور	راشدي
		غلام حسين	راشيديان
طهران (ايغين)		رشيد	راشيد زاده
	١٩٨٨	روبيرت	راستاكي
كرمانشاه	١٩٨٩-١٩٨٨	بيربابا	راواندي
كرمانشاه	١٩٨٨	بيرباوا	راوند
غاشساران	١٩٨٩/٣		رازاندة
الاهواز		علي	رازه
	١٩٨٨	محمد	رزاقي
	١٩٨٨	محمد	رجائي
	١٩٨٨	محمد - رضا	رجاليفار
	١٩٨٢	علي اكبر	رضا - كابر
طهران	١٩٨٩/١	شهريار	رضائي
كراج (جوهردشت)	١٩٨٩	ماهر	رضا زاده قصبسارائي
طهران (ايغين)		فيروز	رضوان خان
	١٩٨٢	محمود	رزاقي
	١٩٨١/١٠/٦	كريم	رهايار
ديسل - عبود	١٩٨١	فرهد	رياضي دست
	١٩٨٨	جعفر	رياحي
	١٩٨٨	محمد	رياحي

المرفق الأول (تابع)

<u>مكان الاعدام</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>الاسم</u>	<u>اللقب</u>
	١٩٨٨	سيد	روقاني
مشهد	١٩٨٩/٤		روحاني
رامهرمز		صديقة	روحي زاده
		علي	رودي
عبدان		مهدي	روشندل
طهران (ايغين)		محمد	روستمي
أورمية	١٩٨٩/١٩٨٨	رشيد	رستمي
مشهد	١٩٨٩/٦/٢٥	محمد	رستمي
الاهواز	١٩٨٩/٢		رستائي
طهران (ايغين)	١٩٨٩/٨/١٦	مجيد	سباتي
		حسين	سباقي
	١٩٨٨	محمد	صابر
غاشاران		دريوش	صابري
قيزل حصار	١٩٨٩/٤	ناصر	صابري
	١٩٨٨	عبد العظيم	صابوري
الاهواز		احسان	سبتي
الاهواز		علوان	سبتي
رامهرمز		اردشير	سادات
سانانديجي	١٩٨٨	علي	سادباري
رامهرمز		نادر	صادقي
	١٩٨٨	أكبر	صادقي بوناب
شيراز	١٩٨٤/٢/٢٢	محمد	ساجديان
	١٩٨٨	علي	صدراي
	١٩٨٨	حسين	صدراي
		شهرم	صدراي
	١٩٨٨	كمال	صدرازاده
كرمانشاه	١٩٨٩	نامواش	سعيدي
	١٩٨٨	صادق	صغر حيدري
الاهواز		قمبيز	صقوي
طهران	١٩٨٩/١	أمير	صقوي
كراج (جوهردشت)	١٩٨٩/٢		سهامي
طهران (ايغين)	١٩٨٩/٧	مهدي	صاحبني
كرمانشاه	١٩٨٩/١٩٨٨	ناموش	سعيد
طهران (ايغين)			سعيدي

المرفق الأول (تابع)

<u>مكان الاعداد</u>	<u>تاريخ الاعداد</u>	<u>الاسم</u>	<u>اللقب</u>
	١٩٨٢/١٢ أو ١٩٨٣/١	زهرة	سجادي
الاهواز		مانوش	ساقى حبيبي
بيرجند	١٩٨٩/٨/١٥	رضا	سالاري
	١٩٨٨	نادر	سلواتي
لاهيجان	١٩٨٩/٢		سلشي
كرمانشاه	١٩٨٨	شريف	صالحى
	١٩٨٢/٥/٣١	حامد رضا	سلماني مجاوري
كرمانشاه	١٩٨٨	فاضل	سلواتي
كرمانشاه	١٩٨٩-١٩٨٨	ناصر الدين	صمدي
كراج	١٩٨٩/١٠	أمير	ساميمي
ديسل - عبود	١٩٨١	علي	ساميني
كراج	١٩٨٩/١٠	أسد الله	ساميني
كرمانشاه	١٩٨٨	عبد الله	ساكيزي
كرمانشاه	١٩٨٨	كريم	ساكيزي
كرمانشاه	١٩٨٨	بهروز	ساكيزي
	١٩٨٨	حسين	سارافور
أورمية	١٩٨٨	رشيد	سارباز
دو - غونبادان	١٩٨٩/٣	موسى	سارئيناري
شوشتر		نادر	سارافان
	١٩٨١	عباد	ساروازاد
أورمية		واحد	سباقي
	١٩٨٨	حسن	صدقات بور
	١٩٨١/٧/٥	أبو القاسم	صدقاتي
	١٩٨٨	أحمد	مقليني
رامهرمز		حشمت	صيفي
ديسل - عبود	١٩٨١	علي	صيفوري
أورمية		رضا	صنفي
	١٩٨٨	أحمد	سيد أحمدي
طهران (ايغين)	١٩٨٨	محمد	سيد أحمدي
عامل	١٩٨٩/٣	ناصر	شاعري
طهران (ايغين)	١٩٨٩	حميدة	شابستاري
	١٩٨٨	ماجور	شافيبور
	١٩٨٨	مجيد	شاه حسيني

المرفق الاول (تابع)

مكان الاعدام	تاريخ الاعدام	الاسم	اللقب
		عباس	شاهنزاده
	١٩٨٨	عزة الله	شاهمراي
وكيل آباد		مانيجا	شهرستاني
	١٩٨٨	ناصر	شاهساواند
		ستار	شاكري
	١٩٨٨	رحمن	شالح
شوشتار		ابراهيم	شمس
الاهواز		منصور	شاههاني
ساري	١٩٨١/٨/١٦	فرزد	شريعاتي
سننداج	١٩٨٩-١٩٨٨	شهريار	شريعاتي
	١٩٨٢	صافحة	شريقي
الاهواز		لفتة	شريقي
	١٩٨١/٩/١١	فاطمة	شايسته
وكيل - عبود	١٩٨٢/٥/٣١	احمد رضا	شايسته
طهران (ايغين)	١٩٨٥/٨/٣١	محمد رضا	شايسته
	١٩٨٩/٧	رحمة الله	شيخ الاسلامي
طهران (ايغين)	١٩٨٩/١	محسن	شيخان
مسجد سليمان		يد الله	شخميري
	١٩٨٢/٧/٢٦	سوديبه	شيراف كان
	١٩٨٨	مرضيه	شيرازي آية الله زاده
	١٩٨٨	رحيم	شيرازي آية الله زاده
طهران (ايغين)	١٩٨٨	راضيه	شيرازي
	١٩٨٩	قربانالي	شير محمدي
كرمانشاه	١٩٨٨	جبار	شبيبي
اورمية	١٩٨٩-١٩٨٨	ناصر	شكرا
	١٩٨١/٩/٩	قاسم	شكري
	١٩٨١/٨/٢٥	حسين	شكري
	١٩٨١/٩/١٧	حسن	شركي
طهران	١٩٨٩/٢/٤	صدر الله	سياح منصور خورين
	١٩٨٨	حسين	سياح قالان
		كريم	سياحي

المرفق الاول (تابع)

<u>مكان الاعدام</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>الاسم</u>	<u>اللقب</u>
الاهواز		رضا	سياحي
جرجاني			زهرابي
طهران	١٩٨٩/٦	هومايون	سولاتي دهكردي
كرمانشاه	١٩٨٨	رستم	سور
	١٩٨٨	فارامرز	صوفي
سننداج	١٩٨٩-١٩٨٨	حامد	سليمان بور
سانانديجي	١٩٨٨	خالد	سليمان بور
	١٩٨١/٦/٣٠	كوروش	سيفي
رامهرمز		محمد	تفقاري
طهران (ايغين)	١٩٨٩/٩/٢٧	حسين	تفريشي
طهران (ايغين)	١٩٨٩/٩	فخ - أوف - سادات	تقاوي
طهران (ايغين)		محمد	تقي
طهران (ايغين)			تقي
عامولي	١٩٨٢	جمشيد	تقي زاده
	١٩٨٨	مغزي	طاهري
طهران (ايغين)	١٩٨٩/٣	مانيجة	تاج أكبري
	١٩٨٨	حامد	تاج الديني
	١٩٨٨	كريم	طلبي
مهاباد	١٩٨٩-٩٨٨	كمال	طلاج
أورمية	١٩٨٨/٦/٢٨	كمال	طلاجي
أورمية	١٩٨٩-١٩٨٨	كريم	طلاني
	١٩٨٨	محمد	تشرقي
سانانديجي	١٩٨٨	اسد	تاتيقي
	١٩٨١/٨	اكبر	توسلي
أصفهان		علي رضا	توسلي
رامهرمز		محمد	طاووسي
رامهرمز		رحمن	طاووسي
طهران (ايغين)	١٩٨٨	سعيد	طايوري
كرمانشاه	١٩٨٨	عبد الله	تشاوشيني
أورمية	١٩٨٩-١٩٨٨	ابراهيم	تشاوشيني
كرمانشاه	١٩٨٨	عبد الله	ترشاه
شدغان		خليل	تيموري

المرفق الاول (تابع)

مكان الاعدام	تاريخ الاعدام	الاسم	اللقب
أورمية	١٩٨٨-١٩٨٩	خيرو	تيمور
سننداج	١٩٨٨-١٩٨٩	أسد	تيتاخي
	١٩٨٣/٧/٣٦		تيتي
	١٩٨٨	ميخائيل	تونيك
طهران	١٩٨٩/١	رضا	تورشيزي
طهران (ايغين)	١٩٨٩/٤/٣٠	سيد	تويوري
كرمانشاه	١٩٨٨	عطا	تورك
كرمانشاه	١٩٨٨	اسماعيل	وايسي
أورمية		يوسف	وكيلي
عبدان		جمشيد	ورناصري
طهران (ايغين)	١٩٨٩/٣	كاظم	واسق
أورمية	١٩٨٨		وهاب
كرمانشاه	١٩٨٨	قادر	ولدبيجي
أورمية	١٩٨٨	عبد الله	ولنده
كرمانشاه	١٩٨٨-٨٨	قادر	ولد بيجي
	١٩٨٨	ولي الله	يد الله
الاهواز		شاباز	ياموسي
طهران	١٩٨٩/١	أحمد	بزدني طبائي ضواره
	١٩٨٩/٣	محسن	يوسفي
		بهرام	يوسفي
رامهرمز		مهرنوش	يوسفي
مهباد	١٩٨٨	كمال	يوسفي
طهران (ايغين)	١٩٨٩/٣	أمير	يوسفي
	١٩٨٨	داريوش	يوسفي
	١٩٨٨	حيدر	يوسفي
	١٩٨٢	طاهرة	ضبيحي
	١٩٨١/٨	رمضان	ضبيحي
مشهد	١٩٨٩/٦/٣٥	علي	زحماتكيش
	١٩٨٨	علي	زاموروديان
رامهرمز		محمد	ضنقينه
	١٩٨٨	جوانشير	ضاري
طهران (ايغين)		عباس	ضرقمي
	١٩٨٨	كيومارس	ضارشيناس

المرفق الثاني

قائمة الاشخاص الذين ذكر أنهم أعدموا على يد منظمة
المجاهدين ونشرت أسماؤهم في مقالات في صحيفة "مجاهد"
وأرسلتها الحكومة الايرانية

مكان الاعدام	تاريخ الاعدام	الاسم	اللقب
لانجارود	١٩٨٣/١١/١	احمد	عباسي طهراني
رامسار	١٩٨٣/١٢/١	نصرت الله	تفاوت
نهاوند	١٩٨٣/١٢/٥	خسرو	كاظمي
نهاوند	١٩٨٣/١٢/٥	رضا	جعفریان
نهاوند	١٩٨٣/١٢/٥	أصغر	سيف
بندر عباس	١٩٨٤/١/٦	أصغر	ديقيان
طهران	١٩٨٤/٤/٢٢	حامد	قيبي
(غير مذكور)	١٩٨٤/٤	علي أكبر	قيرازي
طهران	١٩٨٤/٥/٢٦	جعفر	أقاراضي
طهران	١٩٨٤/٥/١٩	غلام حسين	عباسي
طهران	١٩٨٤/٦/٦	ابو القاسم	سبهری
طهران	١٩٨٤/٧/٣٠	محمد باقر	سربي
طهران	١٩٨٤/٨/٢٢	(غير مذكور)	رحماني
أصفهان	١٩٨٤/٨/٢٧	عباس	بور - عبيدین
الاهواز	١٩٨٤/٨/٢٩	محمد	فالح - نجاد
طهران	١٩٨٤/٩/١٢	قاسم	بارقيير
أصفهان	١٩٨٤/٩/١٠	مهدي	جابرزاري
الاهواز	١٩٨٤/٩/١٢	محمد علي	قدسي ماب
طهران	١٩٨٤/٩/١٩	عزت الله ومحمد رضا	حيزومي
شيراز	١٩٨٤/٩/١٨	محسن	خطابخش
طهران	١٩٨٤/١٠/٩	حبيب	سلطان - محمدي
الاهواز	١٩٨٤/١٠/١١	كاظم	دالير
شيراز	١٩٨٤/١٠/١٤	مهدي	بكدل
طهران	١٩٨٤/١٠/٢٤	محمد	أقاحي
شيراز	١٩٨٤/١٠/٢٨	أكبر	يقمور
طهران	١٩٨٤/١٠/٣٠	علي	حسيني - أنوري

المرفق الثاني (تابع)

<u>مكـام الاعدام</u>	<u>تاريخ الاعدام</u>	<u>الاسم</u>	<u>اللقب</u>
كرمان	١٩٨٤/١٢/١٢	علي جان	حماتيفار
جرجان	١٩٨٤/١١/٢٩	يوسف وقنبر	سيتوده
شيراز	١٩٨٤/١٢/١٢	صمد	شرايني
تبريز	١٩٨٤/١٢/٣٠	حاج تقى	شراب - ساردرودى
طهران	١٩٨٤/١٢/١٠	ابراهيم	مرادى
طهران	١٩٨٤/١١/١٩	حسين	يعقوب زاده
طهران	١٩٨٤/١٢/٦	علي - اصغر	ابراهيم زاده - صفر
طهران	١٩٨٥/١/٨	حسن	محمندوست
كرمانشاه	١٩٨٥/١/١٣	عزة الله	صالحى
اصفهان	١٩٨٤/١/١٦	شكر الله	شاهبازى
طهران	١٩٨٤/١/١٩	احمد	فلاح
مشهد	١٩٨٥/١/٢١	احمد	سرجانى

المرفق الثالث
قرى دمرت في كردستان

منطقة مهاباد

قولان
تشوارغا
ساوزي
كانيراغش
سارتشنار
قراغول
غاميشان
خاناقبي
وسوكنند
درلاك
سرتان
ساروقاميش
انديرقاش

منطقة أفسار:

قازانكه
ماين بولاخ
خرخار
قيزقبان
انغوران
احمداوا

منطقة بيرانشهر:

دولانه
كيلى
شلمجاران
سوفيان
كرباف
كولييجي

منطقة نغادة

ناصر اباد
بازرغا
سيوابيرسي
كلج
احمد غريب
كانيزارد
هاوشنان
كاني مام سيدا
محمد شاه عليا
بيضاباد
سيروكاني
كالاكاه
قالاتان
قرنا
خليفليان
تشقال ممطفي
هابه
كونكان
كاريزاي شيكاكان
ديلانترخ
قراقصاب
سارال
داربند

منطقة اورامانات:

شوشمه
سنجار
تستار

المرفق الثالث (تابع)

منطقة باوكان

حسين ماما
كولاباد
كشاده
داشبند
رحيم خان
غلواني مارح

منطقتا سلماس وأورمية

جرمة
بيت كران
بوتيك
ديمان
قصريك
قادر اباد
بستاباد
موسى اباد
مندادول
عوضه
كانياسيبي
باند
هاشتيان
خانق
زنداشت
بيرانجوق

منطقة سارداشت

ساوان
هاليشا
دولاتو
غوراشير
باشقبران
بيواران
كانيسوي

منطقة كامياران

تيلاكو
مورانهو
ضيوييا
بيلا

منطقة أوشنووية

جاشيران
تشابان

منطقة ساكين

جيلاسو

المرفق الرابع
برنامج الاجتماعات الرسمية

الاحد ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠

الوصول والاجتماع مع السيد متقي ، نائب الوزير للعلاقات الدولية ، وزارة الخارجية .

الاثنين ، ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠

٩/٠٠ اجتماع مع سعادة حجة الاسلام مقتضائي ، رئيس المحكمة العليا .

١١/٣٠ اجتماع مع الدكتور مهربور ، نائب رئيس الهيئة القضائية .

الثلاثاء ، ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠

٩/٠٠ حضور جلسة عامة للمحكمة العليا .

١١/٣٠ اجتماع مع سعادة حجة الاسلام شوشتاري ، وزير العدل .

الاربعاء ، ٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠

٩/٠٠ حضور جلسة لمحكمة جنابات .

١١/٣٠ اجتماع مع سعادة حجة الاسلام نوري ، وزير الداخلية .

الخميس ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠

٩/٠٠ اجتماع مع السيد زارغار ، المدعي العام المعني بالمخدرات .

١١/٣٠ اجتماع مع السيد لازوردي ، مدير السجون ، الهيئة المعنية بالتعليم والرفاه

١٥/٠٠ زيارة لسجن ايغين .

الجمعة ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠

١٢/٣٠ زيارة للأقلية الارمنية في طهران ، في مجمع آارات .

المرفق الرابع (تابع)

السبت ، ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠

٩/٠٠ اجتماع مير السيد نير مهدي ، نائب الوزير للشؤون القانونية ،
وزارة الخارجية .

١١/٠٠ اجتماع مع سعادة السيد ولاياتي وزير الخارجية .

١٢/٠٠ مائدة مستديرة مع آية الله جناتي ، عضو مجلس أوصياء الدستور ؛
والسيد محقق - داماد ، رئيس مكتب الدولة للتفتيش ؛ والدكتور
افتخار ، عضو مجلس أوصياء الدستور ؛ والدكتور مهربور ، نائب رئيس
الهيئة القضائية ؛ والسيد أسد الله ، النائب السياسي لرئيس الهيئة
القضائية .

الاحد ، ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠

٨/٣٠ اجتماع مع كل من رئيس اللجنة القضائية ولجنة الشؤون الخارجية
للبرلمان .

١٦/٣٠ اجتماع ختامي مع السيد متقي ، نائب وزير الخارجية .

المرفق الخامس

من مكتب رئيس الوزراء إلى جميع الوزارات والمنظمات والمؤسسات الحكومية ، والمؤسسات الثورية ، ومكاتب حكام جميع الاقاليم

تفيد المعلومات التي وردت أنه لا يوجد تنسيق بين الهيئات التابعة للسلطة التنفيذية ، فيما يتعلق بالأشخاص المنتمين للطائفة البهائية . وبناء عليه ، وبموافقة الرئيس . وضعت التوجيهات الرسمية التالية التي يتعين أن تنفذها جميع الوزارات والمنظمات والمؤسسات الحكومية والمؤسسات الثورية ومكاتب ادارات الاقاليم في جميع أنحاء البلد .

يعامل الجواسيس بحزم ، وفقاً لما تنص عليه القوانين واللوائح . ويعامل جميع المواطنين الآخرين كمواطنين عاديين ، بصرف النظر عن معتقداتهم ، وفقاً للجزء الأخير من المبدأ ٢٢ من الدستور . وتطبق عليهم القواعد والتسهيلات المتوخاة في هذا المبدأ .

ولا يجوز لأي مسؤول أو ممثل لجمهورية إيران الإسلامية أن يحرمهم من حقوقهم القانونية والاجتماعية ، إذا لم تعلن السلطات المختصة أنهم جواسيس ، وإذا لم تكن قد صدرت أي إدانة بهذه الصفة ضد هؤلاء الأشخاص بما يقتضي حرمانهم من حقوقهم الاجتماعية والقانونية .

ومن المفهوم تماماً أنه وفقاً للمبدأ ١٣ من دستور جمهورية إيران الإسلامية ، فإن الإيرانيين الذين ينتمون إلى الديانات الزرادشتية والمسيحية واليهودية هم الاقليات الدينية الوحيدة المعترف بها في الدستور وهم وحدهم المسموح لهم بممارسة شعائرهم الدينية ، في الاطار المحدد في القانون ، وبتسجيل أنفسهم بهذه الصفة وتعليم دينهم وفقاً لتقاليدهم .

(التوقيع) مير حسين مُسَيّر

رئيس الوزراء

(التاريخ) ١٢/١١/٦٧ (كانون الثاني/يناير ١٩٨٩)